



الدليل التدريبي حول :

مهارات التعامل مع النساء
ذوات الإعاقة السمعية والبصرية
الناجيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي

الدليل التدريبي حول :

**مهارات التعامل مع النساء
ذوات الإعاقة السمعية والبصرية
الناجيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي**

صادر عن

مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث - كوثر
النسخة الصادرة سنة 2024

© جميع الحقوق محفوظة

مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث - كوثر
2024

تصميم الإصدار

رضوان العرقي

العنوان

ص.ب 105 حي الخضراء - تونس
الجمهورية التونسية

الهاتف : + 216 71 790 511

الفاكس : + 216 71 780 002

cawtar@cawtar.org - info@cawtar.org

<https://www.facebook.com/CenterofArabWomenforTrainingandResearch>

<https://www.youtube.com/channel/UCivSHG0eUfcb7yamv5pD3yw>

https://x.com/i/flow/login?redirect_after_login=%2FCAWTAR_NGO

الدليل التدريبي حول :

**مهارات التعامل مع النساء
ذوات الإعاقة السمعية والبصرية
الناجيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي**

فريق العمل والمتابعة

الإشراف العام:

سكينته بوراوي

منسقة المشروع:

سليمى مجلدي

فريق الإعداد:

عضاف الجابري

حياة الورتاني

هادية بلحاج يوسف

بالتعاون مع:

ندى الزبيدي

المراجعة والتدقيق:

سليمى مجلدي

محتوى الدليل

المقدمة العامة

وسائل التدريب والعمل

مقترح جدول أعمال للتدريب

التقييم القبلي للمعارف والمهارات

- الوحدة الأولى: تعاريف ومفاهيم النوع الاجتماعي (الجنس) والإعاقة ومنهج حقوق الإنسان
- الوحدة الثانية: مفاهيم وتعريف الإعاقة: اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ونظام الحقوق الإنسانية في الأمم المتحدة
- الوحدة الثالثة: التوجهات والأفكار النمطية والمسبقة تجاه النساء من ذوات الإعاقة البصرية والسمعية
- الوحدة الرابعة: العنف على أساس النوع الاجتماعي والإعاقة / خاصة السمعية والبصرية
- الوحدة الخامسة: مترجمي لغة الإشارة والمرافقين /ات للنساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية
- الوحدة السادسة: الشروط الواجب توفيرها في مراكز الإنصات والإيواء
- الوحدة السابعة: تقديم الخدمات والإحاطة بالنساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية

التقييم البعدي للتدريب

التوطئة والشكر

اهتمّ مركز المرأة العربيّة للتدريب والبحوث "كوثر" منذ بدايات الألفية الثانية بقضايا العنف المبني على النوع الاجتماعي في البلدان العربيّة. وفي هذا الصدد، بلور عديد الشراكات الاستراتيجية مع مؤسسات أُمميّة ومؤسسات حكوميّة وجمعيات متدخّلة معنيّة وفاعلة إلى جانب مختلف وسائل الإعلام ومراكز البحوث والدراسات.

وتمكّن ضمن هذا الإطار من إنتاج دراسات استشرافية في المنطقة العربيّة وأدلت تدريبيّة واستراتيجيات وطنيّة، وورقات سياسات تحليليّة، كما عزّز قدرات العديد من المتدخلين من مختلف القطاعات (الصحة، الأمن، العدالة، ومختلف مقدّمي الخدمات من جمعيات ومراكز إيواء وإنصات وتوجيه).

ومواصلت في نفس الجهود المبذولة لتعزيز قدرات الفاعلين/ات في المجال، ولمزيد فهم تداعيات هذه الظاهرة على مختلف الفئات المجتمعيّة من النساء واقتراح سياسات، ولإنتاج أدوات عمليّة ودراسات نوعيّة تساعد على تحسين جودة الخدمات ووضع استراتيجيات وتهيئة أفضل للمحيط والفضاء العام، بلور مركز "كوثر" مشروعاً وطنياً بالتعاون مع "صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لإنهاء العنف ضد المرأة" تحت عنوان "حتّى يصبح اللامرئي مرئياً".

هدف هذا المشروع إلى تحسين نفاذ النساء والفتيات ذوات الإعاقة السمعيّة والبصريّة، الناجيات من العنف المبني على النوع الاجتماعي، إلى الخدمات، وساهم في تطوير جودة الإدماج الاجتماعي، كما سعى إلى تعزيز قدرات النسيج الجمعياتي والمؤسّساتي لتلبية احتياجات النساء ذوات الإعاقة الحسيّة في تونس.

وضمن هذا الإطار، عمل فريق مركز "كوثر" بالتعاون مع ثلّة من الخبراء والشراكات مع العديد من الجهات، طيلة ثلاث سنوات ونيف على إنجاز عدد من المخرجات المستجيبة لحاجيات مقدمي/ات الخدمات المتدخلين/ات في تونس، ولعلّ أهمّها: إنتاج دراسة نوعيّة تحت عنوان "رؤية على اللامرئي: العنف المسلط على النساء ذوات الإعاقة الحسيّة في تونس"، وإعداد ثلاث ورقات سياسات واستراتيجية وطنيّة في الغرض، وبلورت عديد الأدوات التكنولوجية الأخرى (قواعد بيانات وتطبيقات، موقع واب ...)، إلى جانب إعداد دليل تدريبي هو الأوّل من نوعه في تونس، ويحمل عنوان "مهارات التعامل مع النساء ذوات الإعاقة السمعيّة والبصريّة الناجيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي"، وهو الدليل الذي بين أديكم.

يتناول هذا الدليل التدريبي مهارات التعامل مع النساء ذوات الإعاقة السمعيّة والبصريّة الناجيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي، ويتوجّه إلى مقدمي الخدمات، سواء في الجهات الحكوميّة أو غير الحكوميّة. ويسعى هذا الدليل الشمولي إلى سدّ الفجوة المعرفية والتقنيّة ذات العلاقة بتقديم الخدمات والإحاطة بالنساء ذوات الإعاقة السمعيّة والبصريّة اللواتي يتعرضن للعنف على أساس النوع الاجتماعي.

نرجو أن يكون هذا الدليل، مساهمة من "كوثر" في تحسين جودة الخدمات المقدمة إلى النساء والفتيات ذوات الإعاقة الحسية الناجيات من العنف المبني على النوع الاجتماعي في تونس وخارجها، كما نرجو أن يعزز قدرات مختلف المتدخلين والمتدخلات، ويساهم في توفير محيط آمن ومستجيب للحاجيات الخصوصية لهاته الفئات.

ختاماً، لا يسعنا إلا أن نتوجه بالشكر إلى "صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لإنهاء العنف ضد المرأة" لثقتهم في مركز "كوثر" ودعمه المتواصل لنا ولكل المجتمع المدني في تونس.

كما نتوجه بالشكر إلى الخبرات اللاتي بذلن جهداً هاماً في إعداد هذا الدليل في ظلّ نقص المعطيات والتجارب الموثقة في المنطقة العربية، ونذكر بالخصوص كل من الدكتورة عفاف الجابري والدكتورة حياة الورتاني.

الشكر موصول بدوره إلى مقدمي/ات الخدمات في مراكز الاستماع والتوجيه والإيواء ومختلف الجمعيات الشريكة، وإلى مترجمي ومترجمات لغة الإشارات الذين حضروا مختلف الاجتماعات والدورات التدريبية التجريبية للدليل وساهموا في تطوير عديد النقاط فيه.

ولا يفوتنا طبعاً شكر كافة فريق مركز "كوثر" على ما بذلوه من جهود لإنجاز هذا الدليل وتوفير أفضل الظروف لذلك.

د. سكينه بوراوي

المديرة التنفيذية لـ "كوثر"

المقدمة العامة

يوفر هذا الدليل التدريبي لمقدمات ومقدمي الخدمات، معلومات ومهارات للتعامل والإحاطة بالنساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية الناجيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي. يأتي في إطار مشروع «حتى يصبح الامرئي مرئيا» لمناهضة العنف ضد النساء والفتيات ذوات الإعاقة البصرية والسمعية الذي يقوم مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث «كوثر» بتنفيذه بدعم من صندوق الأمم المتحدة الاستئماني، لإنهاء العنف ضد المرأة. تتجسد أهمية الدليل في الربط بين العنف المبني على النوع الاجتماعي والإعاقة، وتحديد الإعاقة السمعية والبصرية. يحدد هذا الربط الأولوية والمنهجية والأدوات التي يتبناها الدليل. يركز في البداية على تعريف وفهم للمصطلحات التي تعبر عن الفكر التمييزي ضد النساء بكونهن نساء أولا و بناءً على الإعاقة ثانيا. تتعرض النساء من ذوات الإعاقة السمعية والبصرية لكل ما تتعرض له النساء عامة من عنف بشتى أنواعه ومستوياته وأشكاله، إلا أن الإعاقة تزيد من حدة هذا العنف نظرا لما يرتبط بها من استضعاف ووصمة اجتماعية وخوف وتبعية في الكثير من الأحيان بشكل مباشر للمعنفين في الحياة اليومية والمادية، حيث قد تكون النساء من ذوات الإعاقة معزولات عن المجتمع بطرق مختلفة ويواجهن قيوداً في الوصول إلى الدعم والخدمات والعدالة.

إن العوامل الجذرية للعنف المبني على النوع الاجتماعي ضد النساء ذوات الإعاقة هي ذاتها كما بالنسبة للنساء الأخريات، من بين هذه العوامل إساءة استخدام السلطة، التمييز وعدم الاحترام لاستقلاليتهم في اتخاذ القرارات الشخصية والمهنية وغيرها، لذا تتقاطع تجربتهم في التعرض للعنف المبني على النوع الاجتماعي مع عدم المساواة في كل المجالات. ويشمل العنف أيضا الإضطهاد الذي يمارسه المجتمع والمؤسسات والذي يشمل أيضا التمييز القائم على أساس العرق والدين والعمر والطبقة. فكلما تعددت التقاطعات ساهم ذلك في تكريس التهميش والاستضعاف وأدى إلى سوء استخدام السلطة والذي ينتج عنه خلل في موازين القوة والعلاقات سواء في الأسرة أو المجتمع.

إن معاناة النساء من ذوات الإعاقات ناتجة عن تاريخ طويل من عدم المساواة والتمييز وعدم التمكين والتعامل معهن على أساس القصور، سواء من قبل أفراد الأسرة أو أحيانا من قبل مقدمي/ات الخدمات والمرافقين/ات والمترجمين/ات بالنسبة لذوات الإعاقة السمعية والذين في بعض الأحيان يضعون معيقات إضافية أمامهن من خلال عدم احترام استقلاليتهم وخياراتهم وقدراتهم على اتخاذ القرار وبغض النظر عن إمكانياتهم في المجتمع ومهاراتهم حيث تكون الإعاقة محدد لهويتهم وبالتالي ما يستطيع القيام به.⁽¹⁾

وما تزال الخدمات المقدمة للنساء من ذوات الإعاقة عموما والسمعية والبصرية خصوصا، محدودة، ولا تنظر إلى خصوصية الإعاقة كمحدد أساسي في إعداد وتقديم الخدمة، لقد أشارت دراستان استطلاعتان حول الخدمات المقدمة للنساء ذوات الإعاقة الأولى قام بها مركز «كوثر» سنة 2022 والثانية صندوق الأمم المتحدة للنساء⁽²⁾ عام 2023 إلى عدم استجابة مراكز الإنصات ومراكز الإيواء للنساء الناجيات من العنف إلى اجتياحات النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية، كما أكدت مقدمات خدمات الإستماع والإحاطة والإرشاد على إشكال التعاطي مع هذه الفئة من النساء نظرا لعدم حصولهن على تدريبات لتعزيز مهاراتهن في هذا المجال. 30% فقط من مقدمي/ات الخدمات في 8 مراكز إيواء⁽³⁾ تم تدريبهم على مفهوم الإعاقة وحقوق ذوي وذوات الإعاقة، وأكد 4 أشخاص من بين الذين تمت مقابلتهم في إطار

1. GBV-disability-Toolkit-Overview.pdf (womensrefugeecommission.org)

2. Etude sur l'accessibilité aux structures de prise en charge des violences basées sur le genre pour les femmes en situation de handicap victimes de violence, Imed Zouaoui, Khaled Amaina, Vanessa Adouani, 2023.

الدراسة، أنهم تلقوا حصّة توعويّة قصيرة مدّتها 30 دقيقة ضمن مشروع صندوق الأمم المتّحدة للسكان بشأن وصول الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة إلى الحقوق والخدمات. ومن أهمّ توصيات الدراسة، تدريب مقدّمت الخدمات في مراكز الإنصات والإيواء من ناحية واعتماد نموذج اجتماعي شامل ودامج يعتمد على مبادئ الحقوق الإنسانيّة، والتي تؤكد على الاعتراف بأنّ الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة لديهم الحق في المشاركة الكاملة في المجتمع.

ولهذا فإنّ هذا الدليل جزء من عمل مركز «كوثر» الذي يهدف إلى سدّ الفجوة المعرفيّة والتقنيّة ذات العلاقة بتقديم الخدمات والإحاطة بالنساء ذوات الإعاقة السمعيّة والبصريّة اللواتي يتعرّضن للعنف المبني على النوع الاجتماعي في تونس. وقد تم تطوير الدليل بشكل شمولي حيث يتكون من ستة وحدات تتناول جميع المجالات المرتبطة بالإستماع وتقديم المساعدة والإحاطة بالنساء ذوات الإعاقة البصريّة والسمعيّة:

الوحدة الأولى: مفاهيم ومصطلحات النوع الاجتماعي.

الوحدة الثانية: تعريفات الإعاقة ومنهج الحقوق الإنسانيّة: التسمية والدلالات.

الوحدة الثالثة: التوجهات والأفكار النمطيّة ذات العلاقة بالإعاقة.

الوحدة الرابعة: العنف القائم على النوع الاجتماعي والإعاقة / خاصّة السمعيّة والبصريّة.

الوحدة الخامسة: مترجمي/ات لغة الإشارة والمرافقين والمرافقات للنساء من ذوات الإعاقة البصريّة والسمعيّة.

الوحدة السادسة: الشروط الواجب توفيرها في مراكز الإنصات والإيواء لاستقبال النساء ذوات الإعاقة البصريّة والسمعيّة.

الوحدة السابعة: تقديم الخدمات والإحاطة بالنساء ذوات الإعاقة السمعيّة وذوات الإعاقة البصريّة.

وسائل التدريب والعمل

يستخدم الدليل التدريبي الوسائل التالية:

- العروض لتوصيل المفاهيم، الخلفية والأبعاد النظرية؛
- العصف الذهني للنقاش والحوار؛
- دراسات الحالة للتطبيق العملي وربط المصطلحات والمفاهيم بالسياق؛
- تمارين وعمل المجموعات للتطبيق ومناقشة دراسات الحالة؛
- لعب الأدوار لتقريب صورة الواقع وتحليله؛
- تجارب المشاركين والمشاركات للبناء على خبراتهم ومعارفهم؛
- الإختبار القبلي والبعدي لتقييم مدى الإستفادة والتغيير في الآراء.

الفئات المستهدفة من التدريب

تم العمل في هذا الدليل التدريبي ليكون بمستوى يمكن من توظيفه واستعماله من طرف فئات مختلفة، ولكنه يركز بشكل أساسي على العاملين/ات في مجال تقديم الخدمات والإحاطة بالنساء الناجيات من العنف من ذوات الإعاقة البصرية والسمعية.

لذا، فقد صممت المادة التدريبية بشكل أساسي لتدريب العاملين والعاملات على استقبال والاستماع وإيواء النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية.

الفئات الأخرى المستهدفة من هذا الدليل هم المرافقين والمرافقات للنساء من ذوات الإعاقة وخاصة مترجمي ومترجمات لغة الإشارات، بحيث يتم زيادة وعيهم وتحسيسهم بقضايا النوع الاجتماعي والعنف القائم على النوع الاجتماعي والإعاقة بما يضمن معرفتهم بأهمية تحديد دورهم بما لا يتعارض مع خصوصية واستقلالية النساء من ذوات الإعاقة البصرية والسمعية.

ويمكن استخدام المادة التدريبية من قبل منظمات المجتمع المدني التي تعمل على التوعية بقضايا العنف والإعاقة، والمؤسسات الحكومية التي لديها برامج إحاطة وخدمات للنساء من ذوات الإعاقة بعد تطويع وتكييف المادة التدريبية طبقاً لخصوصية كل فئة.

كما يمكن استخدام أجزاء من هذا الدليل مع فئة النساء من ذوات الإعاقة البصرية والسمعية لرفع وعيهن بحقوقهن وقدرتهن على التبليغ عن العنف الذي تتعرضن له.

الإرشادات التدريبية العامة للمدربين والمدربات

إنّ التدريب على قضايا النوع الاجتماعي والإعاقة عادة ما يصطدم بعدد من الإشكاليات وخاصة تلك المرتبطة بعمليات تطبيع التمييز والتنميط ضدّ النساء عامّة والنساء من ذوات الإعاقة خاصّة. لذلك، على المدربين والمدربات دراسة السياق الخاص في كل منطقة جغرافية وتحديد هذه الإشكالات قبل بدأ التدريب: هناك قضايا عامّة لا بد من النظر إليها ونذكر على سبيل المثال لا الحصر:

- النوع الاجتماعي مصطلح غريب عن المجتمع؛
- يستخدم النوع الاجتماعي لتحريض المرأة على الرجل؛
- الأفكار المسبقة التي يحملها عدد كبير من الناس حول ذوي الإعاقة عامّة وذوات الإعاقة خاصّة وذوات الإعاقة السمعية والبصرية تحديداً؛
- عمليات التطبيع مع العنف الممارس ضدّ النساء من ذوات الإعاقة، وخاصة السمعية والبصرية (الصور النمطية، الممارسات التي يتم التعامل معها على أنها عادية، الخ).

أنّ العمل على تغيير هذه الصور النمطية والتي تعود إلى التنشئة الاجتماعية وما يتم تمريره في الأمثال الشعبية أو في وسائل الاعلام وغيرها من المحامل يتطلب الكثير من الجهد والوقت ويتطلب خاصة فتح النقاش حولها وكسر حاجز الصمت بخصوصها.

للتعامل مع هذا الموضوع تحديداً لا بد من:

- تمكين المشاركين والمشاركات من طرح وجهات نظرهم بكلّ حرّية، لمعرفة مواقفهم حتى يتمكن من العمل على تغييرها؛
- الابتعاد عن التعصب في الدفاع والجدال أو تقديم الإجابات السريعة؛
- استخدام ردود تساعد على تقديم أمثلة من قبل المشاركين والمشاركات؛
- التشجيع على التفكير من خلال طرح الأسئلة المفتوحة والأسئلة التوضيحية، مثال: هل يمكن التوضيح أكثر؟ هل يمكن إعطاء مثال على ذلك؟ هل تعاملت أنت نفسك مع هذا الموضوع؟ إلى آخره من الأسئلة التي تساعد المجموعة على التفكير بما تطرحه عوضاً عن إعادة استخدام بعض الأفكار دون نقد أو محاكاة للسياق الذي تنشأ فيها هذه الأفكار؛
- لا نتوقع تغييراً سريعاً أو موافقة على ما نقوله بشكل مباشر، التغيير يحدث على مراحل وقد يكون بالنسبة لبعض المشاركين/ات في المرحلة الأولى وقد يكون بالنسبة للبعض الآخر في مراحل أخرى مختلفة؛
- في البداية لا بد من التعرّف على الإحتياجات التدريبية للمشاركين والمشاركات من خلال معرفة درجة ومستوى المعرفة لديهم/هنّ فيما يتعلق بقضايا النوع الاجتماعي ومواقفهم/هنّ منها؛
- استخدام تمارين وأنشطة تهدف إلى تحدي التوجهات والآراء بشكل غير مباشر (سيتم الإشارة لهذه التمارين في العديد من الجلسات في الدليل).

إرشادات وملاحظات وإرشادات عامة

- لتحضير الجلسات يجب الإطلاع على المرفقات المصاحبة لكل جلسة فهي مراجع أساسية لإعداد مادة العرض أو نقاط النقاش، ولا تعتبر المرفقات المصدر الوحيد فعلى المدربين والمدربات البحث عن مواد أخرى لإثراء معارفهم/هنّ؛
- لا بد من التأكيد من أن مكان التدريب مريح ولا يوجد فيه أيّ معيقات لوجستية، كالإضاءة، المساحة الخاصة لكل مشارك/ة، يمكن من الحركة بأريحية خاصة بالنسبة للمشاركات والمشاركين من ذوي الإعاقة البصرية والحركية، من الأفضل أن يكون في الطابق الأرضي ومن دون حواجز في محيطه، يجب أن يعكس المكان ما ننادي به من مبادئ المساواة واحترام المعايير الدولية الخاصة بتهيئة المكان ليستجيب إلى احتياجات ذوي وذوات الإعاقة ويمكنهم من الوصول إليها (Accessibilité)؛
- يمكن تقديم محتوى الدليل في دورة تدريبية مدتها خمسة أيام متواصلة كما يمكن تقسيمها حسب الفئات المستهدفة. يمكن للمدربين/ات أن يقوموا/ن باختيار التدريبات التي تتناسب مع الحاجات التدريبية وعدد أيام وساعات التدريب حسب الفئة والهدف من التدريب؛
- ننصح باتباع التسلسل المتبع في الدليل، ففي بداية التدريب لا بد من العمل على المفاهيم الخاصة بالنوع الاجتماعي والعنف القائم على النوع الاجتماعي ومفاهيم الإعاقة، حتى يتم تقييم معارف ومواقف المجموعة ويتم تحديد العمل على الجلسات اللاحقة؛
- لا بد من استعمال الجلسة المتعلقة بمفاهيم النوع الاجتماعي والعنف القائم على النوع الاجتماعي كجلسات مرجعية يتم التأكيد والرجوع إليها خلال كامل مراحل التدريب كنموذج قياس وتحليل مهارات الاستماع والإستقبال وتهيئة المكان، وفيما يخص قضايا المساواة وعدم التمييز وقضايا العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي الذي تتعرض له النساء من ذوات الإعاقة البصرية والسمعية، هذه الوحدات مرجعية لأنها تقيس مدى معرفة المشاركين والمشاركات في التدريب بالموضوع من جهة والتمكن من فهم وتحليل الحقوق الإنسانية للنساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية فيما يخص التبليغ عن العنف، وتلقي الخدمات والإحاطة المناسبة لهنّ، الخ...؛
- من أجل التدريب بشكل يحقق نوعا من التغيير والمواءمة بين الفكر والممارسة يجب تقديم المحتوى باستعمال مختلف أدوات التدريب: العرض النظري وتقديم تعاريف وبيانات احصائية، النقاش والعصف الذهني، تسجيل المقترحات والشرح الموجز على السبورة الحائطية أو الورقية واستغلالها للمزيد من التوضيح، دراسات حالة، عرض فيديو أو شهادات، الخ؛
- من الأفضل البدء بتفسير المفاهيم الأساسية عن طريق الإشارك والاستقراء والدفع بالمجموعة إلى الوصول إلى التعريفات بمجهود المشاركات والمشاركين،
- بعد التفسير وتوضيح المفاهيم، لا بد من العمل على التأكد من الاستيعاب وترسيخ ما هو أساسي لدى المدربين/ات من خلال أنشطة عملية تطبيقية، لذا يجب القيام بالقياس الزمني بحيث يتم التطبيق العملي على الأقل من خلال جلسة واحدة لكل موضوع، ويمكن زيادة عدد الجلسات والتمارين التطبيقية في حال كانت هناك حاجة لذلك، وسيتم توضيح الجلسات التي تحتاج لوجود أكثر من جلسة تطبيقية لها؛

- الحرص على استخدام النهج التشاركي مع المشاركات والمشاركين كأطراف فاعلة في التدريب لهم تجارب ميدانية بشكل جماعي أو فردي تمكن المدرب/ة من تحقيق الأهداف المرجوة من الجلسة التدريبية؛
- بقدر ما تكون الأنشطة قريبة من الواقع والممارسات المهنية للمعنيين/ات بالتدريب، بقدر ما يشد ذلك انتباههم/هنّ ويرفع من درجة اهتمامهم/هنّ ومشاركتهن/هنّ؛ وبالتالي خلق شروط تحقيق الأهداف تعليمية صحيحة وقائمة على التغيير المعرفي والتطبيق العملي؛
- بعد الانتهاء من كل تدريب من المهمّ تجميع دراسات الحالة والمعلومات التي يمكن أو يحتمل تقديمها كتجارب وحالات للدراسة مع مجموعات أخرى. بالإضافة إلى إمكانية اعتمادها لتعديل بعض الجوانب التي يتبين من خلال التدريب أنها لم تكن كافية أو تتطلب شرحاً أكثر؛
- من المهمّ الإنتباه إلى أن التدريب يركز على مبدأ المساواة، فلا بد أن جميع الأدوات المستخدمة تضمن استقلالية وقدرة الجميع على استخدامها بشكل متساوي مما يعني إيجاد بعض التدابير التي ستمكن الأشخاص من ذوي وذوات الإعاقة من المشاركة بشكل فعال ومستقل (سيتم التطرق لهذه التدابير في الجلسات التدريبية).

التقديم العام للتدريب وآليات التعارف:

الجلسة التحضيرية (1)	الوقت	المعينات	الأدوات	الهدف
التقديم والتعارف	60 دقيقة	ورق قلاب أقلام تخطيط	عصف ذهني	التعارف بين المشاركين والمشاركات تقديم فريق التدريب

خطوات التدريب

هناك أكثر من آلية للتعارف وتقديم التدريب وأهم ما يجب التأكيد عليه قبل وخلال التقديم والتعارف:

- حرية الرأي والتعبير والنقاش الحر، أي تغيير بحاجة إلى الإنفتاح على الرأي الآخر حتى لو لم نتفق معه؛
- الإحترام من خلال الإستماع والنقاش البناء والذي يناقش الأفكار ولا يشخصن المواقف؛
- الإلتزام بقواعد الحوار والنقاش؛
- عدم التسرع في الخروج بنتائج من الجلسة الأولى حول التدريب، الموضوع أو المشاركين والمشاركات، لأن التدريب هو عملية تعليمية وسلسلة متكاملة من البداية إلى النهاية؛
- العمل والتفكير المشترك مهم لذا فمن الضروري المشاركة بفعالية في جميع مراحل التدريب؛
- التدريب يقوم بالأساس على المقاربة التشاركية ومبدأ تعليم الكبار، جميع المشاركين والمشاركات لديهم ما يشاركون به من تجارب وهي التي ستثري النقاش والتدريب وبدونها لن تكون النتائج مثمرة؛
- لا ننسى سؤال المشاركين والمشاركين من ذوات وذوي الإعاقات أو غير ذوي/ات الإعاقات إذا كان هناك قضايا يجب الإلتباه إليها عند التدريب سواء تقنية أو مرتبطة بتسهيلات العمل.

الخطوة الأولى: التعارف بين المشاركين/ات والمدرب/ة

- يقوم المدربون/بات بالتعريف بأنفسهم/هن وتقديم التدريب بشكل عام؛
- يطلب من كل مشارك ومشاركة التفكير لدقيقة بشيء واحد يود تغييره فيما يتعلق بالفكر أو التصرف (قد يكون مرتبطاً بموضوع التدريب أو خارجاً عنه)؛
- يطلب من كل مشارك/ة مشاركة تقاسم ذلك مع المشارك/ة الذين يجلسون بجوارهم، يعطى المشاركين/ت خمس دقائق للتعرف فيما بينهم ومشاركة أفكارهم فيما يخص رغبتهم في تغيير أشياء خاصة بهم؛
- يتم إعادة المجموعة ويطلب منهم تغيير أماكن جلوسهم؛
- يطلب من المشاركين/ات التعريف بأسمائهم وعملهم ومشاركة ما تم اخبارهم به من قبل الشخص الذي شاركهم النقاش بدون ذكر أسمائهم؛
- يتم كتابة جميع الأفكار حول التغيير الذي يرغبون/ترغبين به على ورقة وتعليقها في مكان تستطيع المجموعة رؤيته؛
- يتم شكر المجموعة والتنويه بأن التغيير يبدأ بمعرفة الحاجة إلى تغيير ومن ثم تكون العملية أسهل من خلال إيجاد أدوات الدعم التي تساعد على ذلك، القراءات، اكتساب خبرات، وأن التغيير هو عملية قد تأخذ وقتاً أحياناً، ولكن من المهم إدراكها والبدء بها.

الخطوة الثانية: التعريف بأهداف التدريب وتوقعات المشاركين والمشاركات

- يتم تحضير بطاقتين بلونين مختلفين وتوزيعهما على المشاركين والمشاركات؛
- يطلب منهم كتابة توقع واحد من الدورة التدريبية على البطاقة الأولى ذات اللون الأصفر مثلاً؛
- على البطاقة من اللون الثاني كتابة شيء واحد يرغب كل مشارك/ة الخروج به من الدورة، قد يكون مهارة، تبادل خبرات، معرفة معينة، الخ...؛
- يتم الصاق جميع البطاقات على السبورة أو الحائط؛
- يتم عرض الأهداف للدورة ومقارنتها بما يتوقعه المشاركون والمشاركات؛
- يتم عرض مخرجات الدورة ومقارنتها بما تتوقعه المجموعة من مخرجات؛
- من المهم لفت الإنتباه إلى التوقعات التي قد تتحقق مباشرة أو بشكل غير مباشر وتوضيح التوقعات والمخرجات التي هي خارجة عن أهداف الدورة التدريبية؛
- من المهم شرح أهداف الدورة التدريبية ووضع توقعات تتناسب مع الأهداف.

الإرشادات للمدربين والمدربات:

موائمة الأهداف مع التوقعات من شأنها خلق توقعات واقعية من الدورة لذا من المهم شرح الأهداف ومقارنتها بالتوقعات وتبيان ما هي التوقعات التي تتناسب مع الأهداف وتلك التي لا تتناسب معها، وقد يكون هناك إمكانية إدراج وتضمين بعض التوقعات غير المباشرة، لذا من المهم التوضيح منذ البداية.

الهدف	الأدوات	المعينات	الوقت	الجلسة التحضيرية (2)
الإتفاق بين المجموعة على القواعد التي من شأنها تسهيل عملية التدريب وإيجاد بيئة آمنة للعمل المشترك بين أفراد المجموعة	عصف ذهني	ورق قلاب وأقلام	30 دقيقة	تقديم قواعد العمل

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

عند تحديد قواعد العمل يجب التشاور مع المشاركين والمشاركات حول القواعد التي سيقوم الجميع باحترامها، إذ أن الإلتزام يكون أكبر في حال تم اقتراح هذه القواعد والإتفاق عليها من قبل المشاركين والمشاركات. لتحقيق ذلك يمكن البدء بالسؤال التالي مع تحضير ورق قلاب وأقلام تخطيط لتسجيل جميع المقترحات، يجب تسجيل جميع المقترحات وفي حال الإعادة وضع إشارة بجانب المقترح للتأكيد على أهميته لأكثر من مشارك/ة ويجب تشجيع جميع المشاركين والمشاركات على طرح اجاباتهم للأسئلة التالية:

السؤال: ماهي الأمور التي تعيق عملية التعلم لديكم؟ وما هي اقتراحاتكم لتجاوزها؟

الإجابات عادة تتضمن أمورا مثل:

- المقاطعة
- عدم الإستماع
- استخدام الهاتف النقال
- عدم احترام الرأي المخالف
- النقاش الشخصي
- التأخر الخ...

الخطوة الثانية

بعد القيام بتحديد معيقات التعلم يتم وضع الاقتراحات لتجاوز هذه المعوقات.

- يتم تعليق المعوقات والاقتراحات على ورق ووضعها في مكان يمكن لجميع أفراد المجموعة رؤيتها؛
- يتم التذكير بأن هذه الأمور مهمة لكل المجموعة وبالتالي من المهم الإلتزام بها؛
- في حال تم خرقها خلال التدريب يتم الإشارة إليها للتأكيد على أن المجموعة التزمت بهذا كمبدأ من مبادئ العمل وعملية التعلم.

الخطوة الثالثة

مناقشة جدول أعمال الدورة؛
يتم عرض برنامج عمل الدورة وتلخيصه للمشاركين والمشاركات.

الخطوة الرابعة

تقييم جلسات التدريب

• يتم قياس نجاح وفعالية ورشة العمل من خلال ثلاث طرق:

1. التقييم القبلي لمعارف ومهارات المجموعة؛
2. التقييم اليومي باختيار طرق حيوية مختلفة (على سبيل المثال محطات للملاحظة، العيون والأذان...) لضمان حسن المتابعة والاتساق؛
3. توزيع استبيان تقييمي عند انتهاء ورشة التدريب لتقييم مستوى رضا المشاركين/ات، ونوعية مختلف مكونات جدول الأعمال، المواد، والمدربين/ات (انظر/ي مقترح استمارة التقييم في المرفق...).

الإرشادات للمدربين والمدربات:

من المهم الإتفاق على القواعد مسبقا وخاصة تلك المعنية بمشاركة فعالة للجميع والتي تضمن المساواة في المشاركة في حال وجود النساء من ذوات الإعاقة السمعية والبصرية يتم وضع القواعد التي من شأنها أن تعيق مشاركتهم وكيفية تجاوزها.

مقترح جدول أعمال للتدريب:

المقترح لا يحتوي على الاستراحات وعلى المدربين والمدربات اختيار الجلسات حسب الحاجة التدريبية:

اليوم الأول

التوقيت	عنوان الجلسة
9:00-9:15	تقديم التدريب وأهدافه
9:15-10:00	التعارف والتوقعات
10:00-11:30	النوع الاجتماعي التعاريف والمصطلحات - مقدمة
11:30-12:30	إنتاج هوية النوع الاجتماعي المبنية على قيم الأنوثة والذكورة
12:30-14:00	النوع الاجتماعي - القوالب النمطية على أساس النوع الاجتماعي وعوامل الهشاشة الأخرى
14:00-15:00	العنف على أساس النوع الاجتماعي - مصطلحات ومفاهيم
15:00-16:30	أنواع العنف ومستوياته المختلفة

اليوم الثاني

التوقيت	عنوان الجلسة
9:00-10:00	تطور استخدام المصطلحات الخاصة بالإعاقة
10:00-11:30	الإعاقة والمنهج القائم على حقوق الإنسان
11:30-13:00	اتفاقيات حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
13:00-14:00	اتفاقيات القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو)
14:00-16:00	الربط بين اتفاقيات حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والسيداو

اليوم الثالث

التوقيت	عنوان الجلسة
9:00-10:30	الصور النمطية للنساء من ذوات الإعاقة البصرية والسمعية
10:30-11:30	ربط العنف على أساس النوع الاجتماعي في الإعاقة السمعية والبصرية
11:30-13:00	العنف الجنسي القائم على النوع الاجتماعي والإعاقة
13:00-14:00	آثار العنف الجنسي على النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية
14:00-16:00	تقييم مستوى الفهم للعنف على أساس النوع والإعاقة

اليوم الرابع

عنوان الجلسة	التوقيت
الصعوبات التي تحول دون وصول النساء ذوات الإعاقة البصرية أو السمعية ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي إلى الخدمات.	10:00-9:00
المعايير الواجب توفيرها لتسهيل وصول النساء ذوات الإعاقة لخدمات الإنصات	11:00-10:00
المعايير الواجب توفيرها لوصول النساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية إلى خدمات مراكز الإيواء	13:00 – 11:00
تقديم الخدمات والإحاطة	14:00-13:00
توفير الخدمات وتناسبها مع حقوق النساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية	16:00-14:00

اليوم الخامس

عنوان الجلسة	التوقيت
مهارات التعامل مع النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية	10:00-9:00
مهارات الإستقبال للنساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية	11:30-10:00
مهارات الإستماع والإنصات للنساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية: المبادئ الأساسية	13:00-11:30
الإستماع والتواصل	14:00-13:00
التوجيه والإحالة	16:00-14:00
التقييم العام للدورة	16:30-16:00

التقييم القبلي للمعارف والمهارات

هذا مقترح يتم تحديثه وتطويره حسب الجلسات المزمع التدريب عليها والفترة المستهدفة

	الاسم
	المسمى الوظيفي / الجهة
	مدة العمل
	ما أفضل تعريف للنوع الاجتماعي من وجهة نظرك؟
	ما هو المصطلح الأنسب للاستخدام والذي يدل على حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؟
	أهم القضايا المرتبطة بالنساء من ذوات الإعاقة البصرية والسمعية؟
	هل هناك أنواع عنف خاصة بالنساء من ذوات الإعاقة السمعية والبصرية؟
	هل هناك إجراءات تتخذها مؤسستكم لضمان وصول النساء من ذوات الإعاقة السمعية والبصرية في برامجكم؟
	هل هناك تحديات مرتبطة بالإستماع للنساء من ذوات الإعاقة السمعية والبصرية؟
	ماهي أهم مبادئ العمل وشروط الإستقبال التي من شأنها أن تتيح للنساء من ذوات الإعاقة السمعية والبصرية؟

الوحدة الأولى

تعاريف ومفاهيم
النوع الاجتماعي
(الجنس والإعاقة
ومنهج حقوق الإنسان

المقدمة

تهدف هذه الوحدة التدريبيّة إلى تقديم تعريف شمولي لتطور مفهوم مقاربة النوع الاجتماعي (الجندر) واستخداماته. ينطلق الدليل التدريبي من فهم للنوع الاجتماعي على أنه إحدى النظم المجتمعيّة. يشمل النوع الاجتماعي الأبعاد السياسيّة والإقتصاديّة والثقافيّة، في منظور ساندرا هاردينغ للنوع الاجتماعي / الجندر، يعتبر «الجندر» خاصيّة الأفراد والبنى والمؤسّسات الاجتماعيّة والأنظمة الرمزيّة / المفاهيميّة. Harding, Perspectives on Gender and Science.; Barker, 'Beyond Women and Economics: Rereading "Women's Work"'.. لذلك فإنّ قيم وعلاقات وأدوار النوع الاجتماعي متغيّرة من مجتمع لآخر ومن المهمّ عند التدريب والعمل على النوع الاجتماعي أخذ السياق الاجتماعي والسياسي والقانوني والإقتصادي في تحليل قيم، علاقات وأدوار النوع الاجتماعي وبالتالي تحديد شكل التغيير المطلوب على الصعد المختلفة من أجل الوصول إلى مجتمعات أكثر أمناً وعدالة.

إنّ تجربة العمل على إدراج مقاربة النوع الاجتماعي في المنطقة العربيّة وفي عمل المنظمات غير الحكومية والمؤسّسات الحكومية نوعاً ما حديث، بدأت منذ بداية التسعينات. وتجدر الإشارة إلى أنه تمّ التطرق إلى الإطار النظري للنوع الاجتماعي في العديد من الجهات بطرق مختلفة قبل تبني هذا المفهوم بشكل صريح في العمل مثل الاستخدامات لمفاهيم مترجمة مثل «الجنوسمة» و«الجنسانية» حتى تمّ الاصطلاح على الترجمة واعتماد «النوع الاجتماعي». ينطلق العمل من خلال مفهوم النوع الاجتماعي على أنه لا يمكن أن تتحقق العدالة في أيّ مجتمع بدون الاعتراف بالإرث التاريخي للتمييز ضدّ النساء والفتات الهشّة والمهمّشة الأخرى والتي يتمّ تهميش قضاياهم بناء على أنماط وأفكار تمييزيّة، وأنّ أحد أهمّ أشكال الاعتراف بالحقوق هي الاعتراف بالوسائل التي من شأنها بناء نظم اجتماعيّة وسياسيّة تمييزيّة ضدّ النساء في كامل دورة حياتهنّ. فالنظر إلى التمييز وعدم المساواة من منظور النوع الاجتماعي يمكننا من النظر إلى القضايا المجتمعيّة بشكل شمولي ويفتح الطريق إلى إيجاد رؤية شموليّة للتغيير. ولتحقيق ذلك، لا بدّ من إيجاد أطر للعمل على جميع الأصعدة، كما جاءت في مختلف المواثيق الدوليّة. إنّ العمل بمقاربة النوع الاجتماعي من شأنه أن يوفر أداة لتقييم الوضع وتحديد الهوة/الفجوة، ويمكننا من النظر إلى القضايا من خلال تحليل القيم، الأدوار والعلاقات ضمن الواقع والسياق الذي تعيشه النساء وكذلك الفتات الهشّة، وبالتالي إمكانية تحديد الاحتياجات والقدرات التي ستمكّننا من سدّ الفجوة وإحداث التغيير وتطبيق مبدأ المساواة وسيادة القانون والوصول إلى مجتمع ديمقراطي قائم على مبادئ عدالة النوع الاجتماعي.

إن العمل على قضايا النوع الاجتماعي وتحليل البنى والمؤسّسات القانونيّة والاجتماعيّة والثقافيّة بناء على علاقات وقيم النوع الاجتماعي، وإيجاد التفسيرات وتحديد الفجوات التي تكون بحاجة إلى إصلاح وتغيير لتمكين جميع أفراد المجتمع من ممارسة حقوقهم الإنسانيّة دون تمييز. من أساسيات العمل على قضايا النوع الاجتماعي هو محاربة كافة أشكال التمييز على أساس النوع الاجتماعي والذي يحرم النساء والفتات الهشّة من التمتع بالحقوق الإنسانيّة على أساس متساوي وبناء على مبدأ الإنصاف والعدالة.

لذا فإنّ هذه الوحدة التدريبيّة الأولى تسعى إلى البدء بتوضيح مفاهيم النوع الاجتماعي المختلفة، وتمكين المشاركين والمشاركات من التعرف على المقاربات المختلفة له، كما تهدف إلى تقديم مبدأ الحقوق الإنسانيّة وعلاقته بالنوع الاجتماعي، قبل القيام بتقديم تعاريف الإعاقة والإتفاقيات الدوليّة. وفي هذا الصدد، التعامل مع الإعاقة في هذه الوحدة لتبيان العلاقة بين أوجه التمييز المختلفة القائمة على النوع الاجتماعي والإعاقة من خلال تبيان التشابك والتعقيد الذي يخلقه التمييز المزدوج والذي أيضاً يتشابك مع أنواع أخرى من التمييز مثل لون البشرة، الاثنية، حالة اللجوء وغيرها.

الهدف من الوحدة التدريبية الأولى

1. التدريب على المفاهيم والمعارف الخاصة بالنوع الاجتماعي وبحقوق الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة والنوع الاجتماعي ضمن النهج القائم على الحقوق الإنسانية؛
2. تهدف الوحدة إلى بناء المعرفة وتوضيح التقاطعات بين النوع الاجتماعي والإعاقة واستخلاص أهمّ القضايا المرتبطة بالنساء من ذوات الإعاقة السمعية والبصرية.

تقسم الوحدة الأولى إلى جزئين :

1. مفاهيم ومصطلحات النوع الاجتماعي؛
2. مفاهيم وتعريف الإعاقة والحقوق الإنسانية، بالتركيز على اتفاقية مناهضة كافة أشكال التمييز ضد المرأة (السيدوا) واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

الجزء الأول: النوع الاجتماعي المفاهيم والمصطلحات

يهدف الجزء الأول إلى:

- تعريف مفهوم النوع الاجتماعي وأهم التطورات النظرية؛
- تمكين المشاركين والمشاركات من تحديد أهميته كمفهوم وأداة للتحليل؛
- تمكين المشاركين والمشاركات من التفريق بين النوع الاجتماعي والفروقات البيولوجية (الجنس)؛
- تحديد أهمية فهم السياقات المختلفة في تحديد النوع الاجتماعي؛
- فهم الربط بين النوع الاجتماعي وقضايا الإعاقة.

في نهاية هذه الوحدة سيتم تحقيق الأهداف المذكورة أعلاه وتمكين المشاركين والمشاركات من التطبيق العملي باستخدام السياق التونسي كمثال للمواضيع المختلفة واستخلاص أهمّ القضايا المرتبطة بالنساء من ذوات الإعاقات السمعية والبصرية.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (1)
قدرات ومعارف المشاركين والمشاركات في علاقة بتعريف وفهم مقاربة النوع الاجتماعي	عصف ذهني عمل مجموعات ثنائية عرض نظري	ورق قلاب أقلام تخطيط	90 دقيقة	النوع الاجتماعي: المفاهيم والمصطلحات

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

- تبدأ الجلسة بعصف ذهني من خلال السؤال التالي: ما هو النوع الاجتماعي حسب رأيكم/ن؟
- يتم أخذ الإجابات ووضعها على ورق قلاب؛
- لا يتم مناقشة الإجابات وإرجاء النقاش إلى ما بعد القيام بمجموعات العمل.

الخطوة الثانية

يتم تقسيم المشاركين والمشاركات إلى أربع مجموعات (بمعدل 5 إلى 6 مشاركين/ات في كل مجموعة)، ثم يحدد ميسر/ة ومقرر/ة لكل مجموعة، ثم يتم شرح التمرين كالتالي:

1. كل مجموعة من المجموعات ستضع كل الاختلافات بين الأنثى والذكر وتقوم بكتابة هذه الاختلافات على ورق قلاب؛
2. بعد الانتهاء، تتبادل أعضاء وعضوات المجموعة (ماعداء الميسر/ة والمقرر/ة) الأماكن مع مجموعة أخرى (مثال مجموعة 1 تأخذ مكان مجموعة 2، مجموعة 3 تأخذ مكان مجموعة 4)؛
3. تقوم المجموعات بالنظر إلى عمل المجموعة السابقة ويتم إعطائهم/هن دقيقة للنظر إلى عمل المجموعة السابقة ومن ثم تعليقها على الحائط.

الخطوة الثالثة

1. يطلب من المجموعات تقسيم الصفات/القيم التي تم إعطائها للذكور والإناث إلى بيولوجي ومكتسب (اجتماعي ثقافي) على ورقة جديدة؛
2. يطلب من مجموعة 3 بالتوجه إلى مجموعة 1، مجموعة 4 إلى 2، مجموعة 2 إلى 4، ومجموعة 1 إلى مجموعة 3؛
3. يتم النظر إلى عمل المجموعة السابقة وأخذ دقيقة للمناقشة والإضافة ومن ثم تعليق الورقة على الحائط؛
4. تقوم المجموعات بمناقشة الصفات والقيم البيولوجية والمكتسبة من ناحية متغير/ثابت وبعد الانتهاء تتبادل المجموعات الأماكن (1 إلى مجموعة 4، 2 إلى مجموعة 3، 4 إلى مجموعة 1، و3 إلى مجموعة 2)؛
5. يتم الإطلاع على العمل، القيام بإبداء الملاحظات والإضافة ومن ثم تعليق الورقة على الحائط وتقوم المجموعات بالنظر إلى الصفات والقيم وتحديد ما هو مشترك بين كل من الرجال والنساء وما هو مختلف حسب الثقافة.

الخطوة الرابعة

في نهاية التمرين يتم مناقشة عمل كل مجموعة للخروج بقائمة تبين الفرق بين الجنس والنوع الاجتماعي وتحديد الجنس والنوع الاجتماعي بناء على التعاريف في مرفق (1) والمعايير التالية:

النوع الاجتماعي (إمرأة / رجل)	الجنس (ذكر / أنثى)
مكتسب ومتعلم	بيولوجي / يحدّد بالولادة
متغير	ثابت لا يتغير إلا بتدخل جراحي
يختلف وتتباين الصفات والقيم من ثقافة إلى أخرى	لا يختلف من مكان لآخر أو من زمان لآخر

الإرشادات للمدرّبين والمدرّبات:

هذه الجلسة تمهيدية وتهدف إلى التعرّف وفهم التعاريف والمفاهيم الخاصّة بالنوع الاجتماعي من قبل المشاركين والمشاركات وبالتالي يجب إعطاء مساحة وحرية للمشاركين/ات للتعبير عن أفكارهم وفهمهم للمصطلحات؛

- يجب تشجيع المشاركين/ات على التعبير عن أفكارهم بوضوح وحرية من أجل مناقشة جميع الأفكار بشكل يساعد على تغيير وجهات النظر والوصول إلى الهدف من التدريب؛
- لا يتوقع أن يخرج المشاركون والمشاركات بمفهوم واضح للنوع الاجتماعي، ولكن يجب تقييم فهم المجموعة واحتياجاتها التدريبية المختلفة من ناحية المعرفة بالموضوع.

في حال وجود مشاركين ومشاركات من ذوات الإعاقات البصرية والسمعية في التدريب يتم تشكيل المجموعات الثنائية من مشاركين/ات ذوي/ات إعاقة وأشخاص من غير ذوي/ات الإعاقات.

المرفق رقم (1): مصطلحات ومفاهيم النوع الاجتماعي

النوع الاجتماعي بوصفه فكر⁽⁴⁾: تحدّد مقارنة النوع الاجتماعي بأن التغيير ليس فقط من أجل المساواة بين المرأة والرجل، وإنما أيضا لتحويل جميع العلاقات الاجتماعية للسلطة التي تقهر أو تستغل أو تهمّش أي مجموعة من الناس على أساس جنسهم أو سنهم أو قدرتهم أو عرقهم أو دينهم، أو ميولاتهم الجنسية، أو الموقع الجغرافي، أو الطبقة الاجتماعية، الخ... كما تعترف بالطبيعة المتداخلة لهويات الناس ومواقعهم الاجتماعية، وبأننا نواجه التمييز أو الاستبعاد أو القمع أو الاقصاء بطرق متقاطعة ومتزامنة. وبالتالي، لا يسعى النوع الاجتماعي إلى تحقيق التكافؤ بين الجنسين فقط، بل يهدف إلى إحداث تحوّل أعمق يخلق المساواة بين النساء والرجال في نظام اجتماعي جديد. وفي هذا النظام الجديد، يعيش الناس سواء بشكل فردي أو جماعي في مجتمعات تقوم على المساواة الاجتماعية والاقتصادية مع جميع الحقوق الإنسانية الخاصة بهم، والتي تكون خالية من التمييز والعنف والصراع.

دأبت الحركة النسوية على ربط القضايا الشخصية بالقضايا السياسية. القضايا التي تم النظر إليها سابقا ضمن تقسيمات «القطاع الخاص» مثل: التقسيم بناء على النوع الاجتماعي للعمل في المنزل ومكان العمل والعنف المنزلي أو العلاقات المسيئة هي في الواقع سياسية وتتحمل الدولة والمجتمع مسؤولية التغيير ومحاربتها وليست فقط مسؤولية النساء أو أفراد معينين في المجتمع. كما أكدت هذه المقاربة على أهمية تطبيق وممارسة هذه المعتقدات والقيم في حياة النساء.

النوع الاجتماعي كإطار تحليلي: حوّلت النسوية مفاهيم النظام الأبوي (النظام الاجتماعي، السياسي، والاقتصادي لحقوق الرجل وامتيازاته) والنوع الاجتماعي (علاقات القوة المبنية اجتماعيا بين الرجال والنساء). وقد أنشأت مجموعة من الأدوات والأساليب التحليلية لتفكيك الاختلالات في التوازن بين الرجال والنساء في مختلف المؤسسات والهيكل الاجتماعية (مثل تقسيم العمل حسب نوع الجنس في الأسرة والأنشطة الاقتصادية، والسيطرة على الحياة الجنسية للنساء والحياة الإنجابية، وما إلى ذلك). وقد وضع الباحثون/ات النسويون/ات أيضا أطرا جديدة جذرية لتحليل الطريقة التي تعمل بها أشكال متعددة من التمييز والاستبعاد معا، بدلا من العمل بشكل تدريجي، في حياة الناس (على سبيل المثال مفاهيم مثل التداخل بين القطاعات والاستبعاد الاجتماعي).

مقاربة النوع الاجتماعي كاستراتيجية للتغيير الاجتماعي: تعطي الأولوية لتمكين النساء وغيرها من الفئات المهمشة، وتحويل علاقات القوة والنهوض بالمساواة بين النساء والرجال في جميع تدخلات التغيير. وتعتقد النسوية أن التغيير الذي لا يدفع بالنهوض بالنساء وحقوقهن إلى الأمام ليس تغييرا حقيقيا على الإطلاق. على سبيل المثال، التدخلات الاقتصادية التي تزيد من دخل الأسرة دون إعطاء النساء حصة مساوية من ذلك الدخل أو تغيير تقسيم العمل بين الجنسين في إنتاج ذلك الدخل؛ أو تحسينات في الرعاية الصحية مثلا، فهي لا تعالج الحواجز المحددة التي قد تمنع النساء من الحصول على هذه الرعاية، بالتالي هي لا تعتبر استراتيجيات تقوم على مقاربة النوع الاجتماعي. وهكذا، يتم النظر إلى جميع التدخلات من خلال «منظور النوع الاجتماعي»، أي إذا كانت المساواة بين الجنسين وحقوق النساء تعالج بوعي وتتقدم بعملية التغيير الجذري لمسببات التمييز.

مقاربة النوع الاجتماعي في الممارسة في الحياة اليومية: هي الممارسة اليومية للسلطة، مع إيلاء اهتمام خاص لكيفية استخدام القوة وكيفية الإستجابة لاستخدام الآخرين لقوتهم في الحياة اليومية والتفاعلات المختلفة بين العلاقات، سواء في العلاقات الشخصية وفي ثقافات التنظيم والحركة التي يعتبر الأشخاص جزء منها. وتحدّد المقاربة أنه لا يكفي نقد الآخرين للسلطة، ولكن علينا أن نلتزم بالعمل على خلق علاقات وثقافات تنظيمية شاملة ولا يعاد إنتاج ما هو موجود من أشكال علاقات قائمة على التمييز والاستبعاد والاستبعاد. أيضا، من أجل تغيير وتقليص الهوية التاريخية للأشخاص الذين تم تهميشهم بسبب العلاقات الاجتماعية القمعية أو الإستغلالية في كثير من ثقافات العالم، (فعلى سبيل المثال، الأشخاص ذوي الإعاقة أو من ينتمون إلى جماعات عرقية معينة أو يتعرّضون للتمييز أو الوصم بسبب مهنهم)، فنحن بحاجة إلى تجاوز الثنائي المرأة/الرجل، من المعتقدات النسوية التقليدية، والإعتراف بهذه الفئات، بحقوقها، مصالحها، ووجودها ضمن عملية التغيير.

من المهم قبل البدء في تعريف النوع الاجتماعي التأكيد على ما يلي:

- النوع الاجتماعي هو أداة للتحليل يعمل على تبيان موازين القوى والعلاقات ضمن سياق معين. ضمن هذا الإطار يعمل التحليل القائم على النوع الاجتماعي على كشف الخلل في موازين القوى والتي تؤدي إلى سوء توزيع الموارد وإنتاج أنواع من التمييز بين النساء والرجال؛
- النوع الاجتماعي مفهوم محايد وصفي وتحليلي لا يعتبر سلبي أو إيجابي؛
- استخدام النوع الاجتماعي يحدّد الآثار الناجمة عن تحديد الأدوار لكل من النساء والرجال؛
- النوع الاجتماعي لا يقتصر على النساء، فهو يشمل النساء والرجال، قد يكون التمييز بناء على النوع الاجتماعي موجهاً ضد الرجل بسبب الأفكار المجتمعية الخاصة بالذكورة، مثال على ذلك: إجازة الأبوة التي لا تعطى للرجل وذلك انطلاقاً من أنه لا يوجد له دور في عملية الإنجاب وبالتالي يحرم الرجل من تقديم الرعاية لطفله/ طفله في الأيام والأسابيع الأولى من الولادة.

لذلك فإنّ تحديد تعريف واضح للنوع الاجتماعي ليس فقط بالاقتراب بل:

- بتحليل كيفية انسجام التعريف مع السياق الذي يحدث فيه الفعل في أيّ مجتمع كان؛
- بالتعامل مع موضوع العنف كجزء من العمليات السياسية والاقتصادية والثقافية وليس فعلاً منفصلاً؛
- بتقديم نظرة شمولية لكيفية حدوث العنف وعلاقته مع مفاهيم الذكورة والأنوثة وعلاقات القوة والسلطة التي تحكم النساء والرجال؛
- بفهم عميق لما يشكله النوع الاجتماعي من أساس لهذه العلاقات والمتجذري في:

- القيم المجتمعية
- المؤسسات
- الهوية الشخصية لكل من المرأة والرجل

تعريف النوع الاجتماعي: يُعرّف كونييل (2009) النوع الاجتماعي كالتالي: «يجب فهم النوع الاجتماعي على أنه بنية اجتماعية، إنه ليس تعبيراً عن البيولوجيا، ولا انقساماً ثابتاً في حياة الإنسان أو شخصيته. إنه نمط في تربيائنا الاجتماعية، وفي الأنشطة أو الممارسات اليومية التي تحكمها تلك التراتيبات⁽⁵⁾».

ولفهم النوع الاجتماعي لا بد أن يتم النظر إلى ثلاثة أبعاد هيكلية (كهيكل اجتماعي طوّره Risman (2004))⁽⁶⁾

- المستوى الفردي/الشخصي: كيف أنّ المرأة والرجل يريان ذاتهما من خلال أدوارهم، علاقاتهم، وظائفهم وتوقعاتهم من بعضهم البعض.
- المستوى المجتمعي: من خلال القيم المجتمعية وأثناء التفاعل حيث يواجه الرجال والنساء توقعات ثقافية مختلفة حتى عندما يشغلون مناصب ووظائف متساوية.
- مستوى المؤسسات: حيث تكون اللوائح، القوانين والسياسات الصريحة المتعلقة بتوزيع الموارد والقوانين والحقوق المتعلقة بكل من المرأة والرجل مختلفة ومعتمدة على خاصية الاختلاف القائم على الجنس.

لفهم النوع الاجتماعي يجب تحليل:

- كيف ينظر كل من النساء والرجال إلى أدوارهم، علاقاتهم، وظائفهم وتوقعاتهم من بعضهم البعض؛
- كيف يحدّد المجتمع قيماً خاصة بكلّ منها؛

5. Connell, R. (2009). Gender. Cambridge: Polity.

6. Risman, B. J. (2004). "Gender as a Social Structure: Theory Wrestling with Activism", Gender and Society 18(4), pp. 429-450. JSTOR [Online]. Available at: <http://www.jstor.org> (last Accessed 24 July 2022).

- كيف تعيد المؤسسات إنتاج القيم وبالتالي تحدّد هويّة كلّ من الرجال والنساء وكيف أنّ القوانين والسياسات تنتج وتعزز القيود القائمة على النوع الاجتماعي والتي تستمر في الحفاظ وتعزيز التفاوتات بين الجنسين؛
- فهم الديناميكية بين الأبعاد الثلاثة، لا يوجد بعد أكثر أو أقل أهمية من الآخر؛
- أي تغيير في أحد الأبعاد قد يؤدي إلى تغيير في البعدين الآخرين.

تعريفات مختلفة للنوع الاجتماعي:

- هي الأدوار المحددة اجتماعيا لكل من الذكر والأنثى، وهي تُكتسب بالتعلّم وتتغير بمرور الزمن وتباين تباينا شاسعا داخل الثقافة الواحدة ومن ثقافة لأخرى، وتشكلها الظروف الاجتماعية وليس الاختلاف البيولوجي (حسب مسرد ومفاهيم ومصطلحات النوع الاجتماعي، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة 2000).
- الأدوار المتميزة بين المرأة والرجل والعلاقات بينهما في مجتمع ما وفي مكان وزمان ما، من حيث توزيع الأدوار الاجتماعية لكل منهما وفي الحصول على الموارد، وإمكانية التحكم فيها، وتلبية احتياجاتهما للقيام بهذه الأدوار. اختلاف الأدوار والعلاقات والمسؤوليات والصور ومكانة المرأة والرجل والتي يتم تحديدها اجتماعيا وثقافيا عبر التطور التاريخي لمجتمع ما، وهي قابلة للتغيير. وبذلك يختلف النوع الاجتماعي عن الجنس الذي يحدّد الصفات البيولوجية الثابتة التي لا تتغير والتي تكون في نفسها في كل مكان وزمان. (المحفظة التدريبية حول «تحليل النوع الاجتماعي في التخطيط التنموي» كوتر، 1998).

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (2)
مجموعة قادرة على التفريق بين النوع الاجتماعي والجنس	عصف ذهني نقاش جماعي تغذية راجعة	ورق قلاب أقلام تخطيط	90 دقيقة	الفرق بين النوع الاجتماعي والجنس

خطوات التدريب:

الخطوة الأولى:

في مراجعة الجلسة السابقة من حيث فهم تعريف النوع الاجتماعي وفي نفس مجموعات العمل يطلب من كلّ مجموعة الإجابة على السؤال التالي:
ماهي الفروقات الأساسية بين المرأة والرجل من وجهة نظر المجموعة ويتم وضعها في الجدول التالي:

مشارك بينهما	الرجل	المرأة

الخطوة الثانية:

بعد الانتهاء من وضع الصفات يتم طرح السؤال الموالي على المشاركات والمشاركين: ما الذي يعتبر طبيعياً/ بيولوجياً وما الذي يتم عبر التنشئة والبناء الاجتماعي؟

النوع الاجتماعي	الجنس
ثقافة	طبيعية
إمرأة/رجل	ذكر/أنثى
مميزات اجتماعية/ثقافة/وضع/صورة/مكانة	مميزات جنسية أولية/ثانوية
أدوار/علاقات	أعضاء/وظائف بيولوجية
متغيرة: في المكان والزمان	ثابتة: لا تتغير
مجتمع/محيط/مؤسسات	فردية

الخطوة الثالثة:

يتم الرجوع إلى جدول الفروقات بين المرأة والرجل (مرفق 2) وإعادة التصنيف الفروقات بين المرأة والرجل بناء على:

- النوع الاجتماعي متغير حسب الثقافة والطبقة الاجتماعية والظروف الاقتصادية والسياسية والعرق والدين متغير من مجتمع لآخر ومن زمن لآخر ومن مكان لآخر؛
- الجنس ثابت، نولد به ولا يختلف حسب الزمان والمكان؛
- أي شيء يتم تعلمه من خلال التنشئة الاجتماعية ولا يوجد بشكل طبيعي ويتم بناءه وتعلمه هو نوع اجتماعي.

في آخر الجلسة يمكن القيام بعمل اختبار الجنس والنوع الاجتماعي مرفق (2).

الإرشادات للمدربين والمدربات:

عدم إنهاء الجلسة قبل التأكد من أن هناك تفريق واضح بين الصفات البيولوجية والصفات التي يحددها المجتمع للمرأة والرجل والمبنية على النوع الاجتماعي، يجب أن يكون هناك مرونة واستيعاب للمقاومة في بعض الأمور وعدم الضغط على المشاركين والمشاركات في استيعاب المعلومات، وقد تكون هناك حاجة لإعادة التمرين بأساليب مختلفة للتأكد من وضوح المفهوم.

التأكد من طباعة المرفقات بلغة بريلا لذوي/ات الإعاقة البصرية ووجود مترجم لغة إشارات لذوي وذوات الإعاقة السمعية.

مرفق رقم (2): الفروقات بين النوع الاجتماعي والجنس وتحديد الأدوار على أساس النوع الاجتماعي

النوع الاجتماعي	الجنس
الصفات الثقافية، القيم، الأدوار، العلاقات التي تحدّد صفات وأدوار المرأة والرجل الثقافية والاجتماعية المؤسس لها في العادات، التقاليد، المؤسسات المجتمعية المختلفة.	الصفات البيولوجية
يتم تعلمها وبناءها لدى الذكور والإناث على مراحل الحياة المختلفة	نولد بها كذكور وإناث
متغيرة ومختلفة من مكان إلى آخر، من ثقافة إلى أخرى، ومن حقبة زمنية إلى أخرى، وبالتالي يمكن تغييرها.	غير متغيرة وثابتة (قدرة المرأة على الحمل وجود الرحم، الاختلاف في الجهاز التناسلي بين الذكور والإناث)
ليست مشتركة بين جميع الإناث أو جميع الذكور، وأحياناً تختلف في نفس المجتمع بين الطبقات المختلفة.	عالمية، حيث يشترك الذكور في العالم أجمع بنفس الصفات، وتشارك الإناث في العالم بنفس الصفات.

الأدوار على أساس النوع الاجتماعي

تتدرج أدوار النوع الاجتماعي في مستويات مختلفة تبدأ بالأسرة ثم الجماعة والمجتمع، وتتوسع إلى المستوى المحلي والوطني حيث توجد مراكز صنع القرار ورسم السياسات، يعتمد في توزيع الأدوار على المفاهيم المجتمعية والثقافة السائدة ويتفاوت ذلك باختلاف ظروف ومستوى الأفراد الاجتماعي والاقتصادي والثقافي. وتحتصر الأدوار الاجتماعية في أربعة أدوار:

1. الدور الإيجابي
2. الدور الإنتاجي
3. الدور المجتمعي (المحلي)
4. الدور السياسي.⁽⁷⁾

تكون الأدوار القائمة على النوع الاجتماعي:

- محدّدة من قبل المجتمع وهي قابلة للتغيير.
- تختلف من مجتمع إلى آخر ومن زمن لآخر.
- تتأثر بالعادات والتقاليد والوضع السياسي والاجتماعي والاقتصادي والبيئي، إضافة إلى العوامل الدينية والقانونية والمؤسسية. فعلى سبيل المثال إذا كانت تربية الأطفال وأعباء العمل المنزلي مرتبطة تقليدياً بالنساء، فإن ذلك ليس له علاقة بتكوينها البيولوجي كأنثى. فوظيفة تربية ورعاية الأطفال مطلوبة من كل من الرجال والنساء. وهذا يؤكد على أن الأدوار التي يقوم بها كل من الجنسين، تشكلها الظروف الاجتماعية وثقافة المجتمع وقيمه، وليس له علاقة بالاختلاف البيولوجي.

الأدوار المرتبطة بإنجاب الأطفال وتربيتهم والمسؤوليات في المنزل، وهي لا تشمل فقط الأدوار المحددة بيولوجيا (الحمل والرضاعة الطبيعية) بل تشمل أيضا الأدوار الرعايية الأخرى كالتدريس، رعاية الأطفال والمسنين والمرضى داخل الأسرة، التنظيف، وتعددها إلى مهام أخرى في المناطق الريفية كجلب الماء والحطب والعناية بالماشية والقيام بأعمال فلاحية في الأرض التي تكون على ملك الأسرة. يكون تقسيم العمل في هذا الدور مبني على النوع الاجتماعي والذي يعتقد بأن المرأة هي الشخص المسؤول «طبيعيا» والأنسب للقيام بهذه الأدوار. كل هذه الأدوار هي إلزامية وغير مدفوعة الأجر.	الأدوار الإنجابية
الأدوار التي يقوم بها كل من النساء والرجال وتكون مدفوعة الأجر، وتشمل كل عمل مدفوع الأجر سواء تم القيام به خارج أو داخل المنزل، أو ضمن مشاريع خاصة في الفلاحة والتجارة والخدمات وغيرها.	الأدوار الإنتاجية
الأدوار التي تكون على مستوى المجتمع المحلي والتي تعتبر امتدادا للدور الإنجابي وما يتعلق بالحصول على الخدمات الصحية والتعليمية، أو الحصول على المياه، وهي غير مدفوعة الأجر وطوعية كالمشاركة في الجمعيات الخيرية.	الأدوار المجتمعية المحلية
الأدوار المجتمعية المتمثلة في التمثيل السياسي للمجتمع، وتحديد بناء على السياسات الوطنية، وعلى الأغلب هذه الأدوار لها احترام ولديها قوة وسلطة معينة في المجتمع.	الأدوار السياسية

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (3)
مجموعة مدركة لكيفية إنتاج وصناعة الفروقات وبناء الهوية والأدوار والوظائف على أساس النوع	عروض ومجموعات عمل لعب أدوار	جهاز عرض وورق قلاب وأقلام تخطيط	90 دقيقة	إنتاج هوية النوع الاجتماعي المبنية على قيم الأنوثة والذكورة

خطوات التدريب

هذه الجلسة تطبيقية لما سبق، لذلك من المهم التأكيد على الانتباه ومحاولة التدقيق في الأدوار التي سيتم القيام بها في عملية النقاش والتحليل لما تمت مناقشته.

الخطوة الأولى

يقوم المدرب/ة بتقديم عرض تفاعلي حول مفاهيم الأنوثة والذكورة وتقسيم الأدوار داخل وخارج نطاق الأسرة.

الخطوة الثانية

يقوم المدرب/ة بتقسيم المشاركين والمشاركات إلى 3 مجموعات عمل، ويقوم بالإتفاق مع كل مجموعة على الدور مع صياغة السيناريو بناء على ما يحدث في المجتمع من نقاش لقيم الأنوثة والذكورة: السيناريو قد يكون مرتبط بنوع التعليم، القيام بوظيفة معينة، في علاقة بالمشاركة السياسية أو في المجال العام الخ...

1. تقوم المجموعات بتقديم الأدوار ومن ثم أخذ ملاحظات المشاركين والمشاركات على كل دور، ويتم السؤال:

- هل هناك أي إشكاليات في علاقة بالتبريرات في الحوار؟
- هل الدور الذي تم لعبه له علاقة بتشكيل هوية كل من المرأة والرجل وكيف؟
- ما هي قيم الأنوثة والذكورة التي تم تشكيلها وبناءها أو التأكيد عليها في الحوار؟

2. يتم التأكيد بعد كل دور على ما تم نقاشه في الجلسات السابقة على أن قيم الأنوثة والذكورة يتم تعلمها وممارستها بشكل يومي، وهي تنتج حسب منطلقات المجتمع وما يراه مناسباً لكل من المرأة والرجل أو البنت والولد.

الخطوة الثالثة

في نهاية الجلسة، يطلب من المشاركين/ات أن يأخذوا لحظة للتفكير في رسالة أو موقف مهم شكلت على مدار حياتهم أفكارهم حول من هم الرجال الحقيقيين والنساء الحقيقيات (يمكن تلقي الرسالة من الآباء أو المعلمين والقادة الدينيين والأصدقاء، لعبة فيديو، فيلم، برنامج تلفزيوني، إلخ). (يطلب من بعض المشاركين/ات أن يشاركوا طواعية بالرسالة أو الموقف الذي فكروا فيها).

الإرشادات للمدرّبين والمدرّبات:

- يجب التركيز على التفاصيل والحركات والايماءات والتي تشكل جزءاً من بناء وإنتاج كل من مفاهيم الذكورة والأنوثة؛
- يجب إعطاء من سيقومون بالأدوار المساحة اللازمّة لتطوير الدور بحيث يتم استخدام أمثلة وتعبيرات من المجتمع ومن واقعهم اليومي بحيث يتم نقاشها وفهمها وبالتالي تغييرها.
- التأكّد من طباعة المرفقات بلغة بريل لذوي/ات الإعاقة البصرية ووجود مترجم لغة أشارات لذوي وذوات الإعاقة السمعية.

مرفق رقم 3 : قيم الأنوثة والذكورة

يتم بناء الأنوثة والذكورة على أساس أنها مصطلحات متعارضة، فما تشمله الأنوثة لا يجب أن تتضمنه الذكورة وضمن هذا الشكل من الإنتاج لكل ما يحدّد ما تعنيه أن تكوني امرأة أو أن تكون رجلاً، يتم:

- تطبيع نظام معين من المبادئ التي تشكل ما هو «طبيعي» ومشرّعا اجتماعيا. وهكذا يتم قبول هذه القيم على أساس أنها «المنطق السليم» والذي يجب أن تسيّر عليه الأمور، وفي الكثير من الأحيان يكون هناك مقاومة لعدم تغييره.
- مفاهيم الذكورة والأنوثة غالبا ما يتم ربطها بالطبيعة للأنثى والذكر بحيث تصبح جزءا من المسلمات وقد نجد لها سندا دينيا أو «علميا».
- يتم شرح الأنوثة على أنها شكل من أشكال الطبيعة. ومن ثم، ليس أمام المرأة خيار آخر سوى النظر إلى نفسها وقبولها كأن تكون مثلا ضعيفة وعاطفية، رقيقة، حنون وغير عقلانية، الخ...
- والإعتراف بالسيطرة الاجتماعية عليها باعتبارها مشرّعة وليست تعسفية.
- الذكورة تمثل عكس ذلك، حيث يُتوقع من الرجال أن يكونوا أقوياء، وأن يشغلوا مناصب قيادية، وأن يكونوا المعيلين للأسرة والحامين لها.

يهدف تحليل النوع الاجتماعي إلى تغيير المعايير وما نعرفه عن هويّة كلّ من الرجال والنساء والأنشطة التي يمارسونها والتذكير بأن هذه القيم تنتج اجتماعيا وليست صفات طبيعية أو فطرية نولد بها.

عدسة تحليل النوع الاجتماعي

كيف يعمل التطبيع خلال دورة الحياة على تكريس التنميط؟

- دورة الحياة: منذ الولادة يحدّد جنس الطفل الألوان (أزرق للذكور / وردي للفتيات)، ثم تحديد اللعب والأنشطة لكل من الذكور والإناث: للذكور يتم مثلا اختيار الألعاب كالكرة والسيارات، الأسلحة، الخ... بينما تقدم للإناث لعبا كالدمية، مواد الزينة، كل الألعاب ذات علاقة بالدور الإنجابي (مطبخ، بيت دمي، الخ).
- ثم في مرحلة الطفولة المدرسة تقسم الأنشطة الاجتماعية الأخرى في علاقة بالرياضة مثلا كرة القدم للذكور الرقص للفتيات الخ...
- في مرحلة البلوغ والشباب اختيار الدراسة، خيارات العمل، الأدوار والمسؤوليات الأسرية.
- وفي مرحلة الشيخوخة يتواصل ربط الأدوار الإنجابية بالنساء كالاعتناء بالأحفاد وقد تعطى للنساء مساحة أكثر في الأدوار المجتمعية.
- يكون التطبيع مجسدا في الصور والقوالب النمطية: مثل صور الرجال والنساء في وسائل الإعلام والدراما والأفلام، والتي تحتوي على افتراضات معينة وهويات محددة. مدعومة بالثقافة الشعبية من عادات وتقاليد، وأمثال المؤيدة للأفعال التي تقدم توقعات وأدوار معينة لكل من الرجال والنساء.
- وتكون متواصلة من خلال تقسيم العمل بين الرجال والنساء، مما يؤدي إلى التوزيع غير المتكافئ للسلطة / الفرص / الفصل (اختيار الدراسة والأنشطة والمهن وغيرها من نشاطات الحياة المختلفة) وفي العادة يكون لها ما يبررها في إطار مفهوم حماية المرأة: فيتم حرمانها من الوصول إلى الفرص والحقوق وبذلك يتعزز التمييز وعدم الوصول إلى الموارد.

باختصار الأنوثة والذكورة تشير إلى:

- الدرجة التي يرى فيها الأشخاص أنفسهم ذكورا أو اناثا بالنظر إلى ما يعنيه أن يكون المرء رجلاً أو امرأة في المجتمع.
- تتجذر الأنوثة والذكورة في النوع الاجتماعي وليس في الفروقات البيولوجية (الجنس).
- يقرر أعضاء المجتمع ما يعنيه كونك ذكراً أو أنثى (على سبيل المثال، مهيمن أو ضعيف، شجاع أو عاطفي)،
- ويستجيب الذكور عموماً بتعريف أنفسهم على أنهم ذكور بينما تعرف الإناث أنفسهن عموماً على أنهن إناثا بناء على هذه الاختلافات في الصفات.⁽⁸⁾

الكلمات التي عادة ما تصف الذكورة والرجولة	الكلمات التي عادة ما تصف الأنوثة
مستقل	اعتمادية
غير عاطفي / عقلائي	عاطفية
نشط / عدواني	سلبية
قاسي	حساسة
منافس	هادئة
قوي	رشيقة
واثق من نفسه	بريئة
ذكي	ضعيفة
صاحب قرار	جميلة
حامي	حنونة
مقدام	متقلبة المزاج
خشن	ناعمة
متهور	مطبعة

8. Jan E. Stets and Peter J. Burke, 2000. "Femininity/Masculinity". In Edgar F. Borgatta and Rhonda J. V. Montgomery (Eds.), Encyclopedia of Sociology, pp. 997-1005. Revised Edition. New York: Macmillan.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (4)
مجموعة قادرة على تحديد أثر النوع الاجتماعي على إنتاج القوالب والصور النمطية	مجموعات عمل	ورق قلاب وأقلام تخطيط	90 دقيقة	الصور النمطية القائمة على النوع الاجتماعي

خطوات التدريب:

الخطوة الأولى:

تقوم المدربة/ب تقديم السؤال التالي إلى المشاركات والمشاركين: بالنظر إلى مرتكزات وقيم الأنوثة والذكورة هل هناك معيقات للعمل ضمن إطار معين خاصة فيما يتعلق بالقيم التي تم نقاشها في الجلسة السابقة على صعيد:

- ممارسة مهنة المحاماة والهندسة والطب: ما هي الفروقات بين النساء والرجال في هذه المهن من حيث طبيعة الأعمال والمجالات والتوجهات.
- ممارسة مهنة القضاء أو الجيش أو الشرطة أو في فرق التدخل، ومن حيث أفكار والصور عن كل من الرجال والنساء.

الخطوة الثانية:

- تقسيم المجموعة إلى ثلاث أو أربع مجموعات (حسب عدد المشاركات/ين) تناقش كل مجموعة مهنة من المهن المذكورة أعلاه لمدة 20 دقيقة، يتم تحديد ميسر/ة للمجموعة لتنظيم النقاش.
- تقوم المجموعة بتلخيص نقاط النقاش وتحضيرها للعرض: يتم إعطاء كل مجموعة خمسة دقائق لتحضير العرض.

الخطوة الثالثة:

- يتم عرض أعمال المجموعات والنقاش الجماعي لكل عرض.
- يتم تقديم تغذية راجعة لعمل المجموعات والتركيز على النقاط الرئيسية في النقاش.
- يتم تلخيص النقاش وربطه بالجلسات السابقة الخاصة بالنوع الاجتماعي وقيم الأنوثة والذكورة.

الإرشادات للمدربين والمدربات:

1. هذه الجلسة مهمة لربط النوع الاجتماعي بقيم الأنوثة والذكورة وقضايا التنميط؛
2. لا يجب مناقشة المهن بالتفصيل، ولكن الإشارة لها لتحديد التمييز والأنماط القائمة على قيم الذكورة والأنوثة؛
3. من المهم للمشاركين والمشاركات تقديم صورة لواقع عملهم اليومي ومحاولة تحديد الممارسات التي تعتمد على النوع الاجتماعي؛
4. هذه الجلسة فقط لربط النوع الاجتماعي بالتنميط وأثره على وجود النساء في مجالات مهنية معينة، لذا التركيز على القيم والتوجهات المرتبطة بالنوع الاجتماعي وليس كل ما يتعلق بالمهن.

التأكد من طباعة المرفقات بلغة بريلا لذوي/ات الإعاقة البصرية ووجود مترجم لغة إشارات لذوي وذوات الإعاقة السمعية.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (5)
مجموعة قادرة على تحديد قيم النوع الاجتماعي في المؤسسات والقوانين	مجموعات عمل نقاش جماعي تغذية راجعة	ورق قلاب أقلام تخطيط نسخ من الجدول في أعداد كافية	60 دقيقة	النوع الاجتماعي والتميز المجتمعي على صعيد السياسات والقوانين

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

- يتم تقسيم المجموعات إلى ثلاث مجموعات عمل (إذا كان عدد المجموعة أكثر من 20 مشارك/ة يتم تقسيم إلى أكثر من مجموعة)
- يتم شرح أهداف التدريب وأن العمل في هذه الجلسة ليس لتحليل شمولي للقضايا المجتمعية والسياسات والقوانين عموماً وإنما لقياس وجود قيم الذكورة والأنوثة، لذا فالهدف هو تحديد القيم التي على أساسها تتم صياغة القانون وليس تحليل شمولي للقوانين.
- يمكن مناقشة أو العمل على القوانين في المنطقة العربية عموماً أو في السياق التونسي.

الخطوة الثانية

يتم توزيع المشاركين/ات حسب الرغبة على مجموعات العمل: (يمكن اختيار سياسة واحدة أو قانون أو واحدة من النظم المجتمعية أو أكثر)،
التوقيت الزمني 30 دقيقة لكل مجموعة عمل تشمل تجهيز العرض، يجب تحديد المسيرة/ة للمجموعة قبل بدء العمل في المجموعات:

1. المجموعة الأولى النوع الاجتماعي والنظم المجتمعية (الأسرة، المؤسسات الدينية، المدرسة، الشارع)
2. النوع الاجتماعي والقوانين التي تنظم الحياة الخاصة: قوانين الأحوال الشخصية/ الأسرة: الزواج أو الطلاق أو الحضنة، الخ...
3. النوع الاجتماعي والقوانين التي تنظم الحياة العامة: الدستور، العمل، العقوبات، الخ.

الخطوة الثالثة

- تقوم المدربة / المدرب بتوزيع الجدول التالي على المجموعات لاستخدامه في عرض مخرجات عمل المجموعات (هذا فقط مثال يمكن تغيير القوانين أو النظم حسب خيارات المجموعة).

القيم/الأدوار/العلاقات الخاصة في الرجل	القيم/الأدوار/العلاقات الخاصة في المرأة	هل هناك قيم/أدوار. علاقات على أساس النوع في؟	النظم/القانون	المجال
		نعم، لا	الأسرة	النظم الإجتماعية
			قانون الأسرة/الطلاق	القوانين التي تنظم الحياة الخاصة
			قانون الانتخاب	القوانين التي تنظم الحياة العامة

الخطوة الرابعة

- عرض عمل المجموعة ومناقشته والتغذية الراجعة من المدرب/ة

الإرشادات للمدربين والمدربات:

- الرجاء التأكيد من أن الهدف هنا ليس مناقشة القوانين والنظم بشكل معمق، ولكن أن يتم تحديد كيفية عمل القيم المجتمعية لكل من المرأة والرجل على صياغة هذه النظم والقوانين ومأسستها.

هذه الجلسة تطبيقية لذلك لا يوجد لها مرفقات.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (6)
مجموعة قادرة على إدراك أشكال التنميط المختلفة وعلاقتها بالنوع الاجتماعي والهشاشة	عصف ذهني مجموعات عمل نقاش جماعي وعرض	ورق قلاب أقلام تخطيط جهاز عرض	90 دقيقة	القوالب النمطية للإعاقة، والهشاشة

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

القيام بعصف ذهني حول مفهوم التنميط. شرح التنميط والقوالب النمطية في 10 دقائق.

الخطوة الثانية

تسأل المدرّبة أو المدرّب هل هناك أمثلة للقوالب النمطية حول:

- الأشخاص ذوي الإعاقة (المكفوفين، الصم، البكم، الخ)
- المرأة عموماً
- اللاجئين أو المهاجرين
- العاملات المنزليات
- الفئات من ذوي البشرة السوداء

ويتم التركيز على نقاش الأسئلة لكل فئة، هل لهذه القوالب أثر على حياتهم اليومية في الأسرة، في العمل وفي الفضاء الخارجي؟

الخطوة الثالثة

- يتم توزيع المجموعة إلى أربع مجموعات عمل كل مجموعة تقوم بوضع القوالب الخاصة بالفئات المذكورة (يمكن اختيار فئات أخرى حسب السياق) وأثرها على وصولهم/ن لحقوقهم/ن وممارستها.

القالب النمطي	هل يشكّل هذا القالب أية صعوبات أمام الفئة	نعم، حدّدي الصعوبات	لا: لماذا لا يشكّل أية صعوبات
المرأة عموماً	نعم	لا	
الأشخاص ذوي الإعاقة عموماً			
المرأة ذات الإعاقة			

الخطوة الرابعة

عرض أعمال المجموعات والنقاش الجماعي.

الخطوة الخامسة

عرض من المدرب/ة للقوالب النمطية وأثرها على التمتع بالحقوق (الرجوع للمرفق 4).

الإرشادات للمدربين والمدربات:

الهدف من الجلسة هو فهم عمليّة التنميط ووضع القوالب وأثر ذلك على ممارسة الحياة بشكل عام لذلك من المهمّ التركيز في هذه الجلسة على القوالب المختلفة وتشابك هذه القوالب مع بعضها البعض بمعنى أن التنميط الخاص بالمرأة (الأدوار الإيجابية) له علاقة بتنميط بعض الأعمال مثل الأعمال المنزلية، ووضع قوالب لفئات أخرى من المجتمع يعمل على تنميط ثلاثية أو رباعية مثل امرأة (1) عاملة منزلية (2) سوداء (3) ومهاجرة (4) ستعاني من 4 أنواع من التنميط وبالتالي التمييز ضدها سيكون مركبا، وكذلك المرأة ذات إعاقة.

هذه جلسة تمهيدية وليس هدفها مناقشة التقاطعات وإنما الربط بين النوع الاجتماعي والإعاقة بطريقة تعطي تسلسلا للموضوع.

مرفق رقم (4): القوالب النمطية القائمة على أساس النوع الاجتماعي

القوالب النمطية: هي أفكار مسبقة يتم بموجبها تعيين خصائص وأدوار بشكل تعسفي للذكور وللإناث على أساس الجنس.

القوالب النمطية القائمة على أساس النوع الاجتماعي، هي قوالب اجتماعية تعطي لكل من الرجال والنساء صفات وانتظارات وتوقعات لا تمت إلى الواقع بصلة، مثلا: الفتيات سريعات البكاء/ الرجال سريعى الغضب.

يحدث التنميط على أساس النوع الاجتماعي في الإطار القانوني والمؤسسي عندما يتم القيام بالتالي:

- تبني القيم المجتمعية فيما يخص المرأة والرجل بوجود للفكر النمطي لدى المحامين، القضاة والمدعين العامين وغيرهم من منفذي القانون؛
- السماح للقوالب النمطية بالتأثير على قراراتهم، بغض النظر عن القانون والوقائع وذلك باسم تفسير القانون أو تنفيذه؛
- التنميط على أساس النوع الاجتماعي يؤثر سلبيا على مجموعة مختلفة من الحقوق مثل الحق في الوصول إلى العدالة، والحق في محاكمة عادلة والمساواة أمام القانون ويؤسس لنظام قائم على التمييز وعدم المساواة؛
- إن القوالب النمطية تعمل على وجود تصورات لدى القضاة والمدعين العامين وفهمهم للقضايا، وبالتالي قد تحدد رأيهم فيما إذا كان قد حدث انتهاك للحقوق أم لا خاصة إذا ما تعلق الأمر بالعنف أو القتل على خلفية ما يسمى الشرف أو الحق في تأديب النساء والفتيات، الخ... يؤدي التنميط على أساس النوع الاجتماعي إلى صعوبة وصول النساء إلى الحقوق والحماية القانونية، على سبيل المثال إجراءات قانون الأحوال الشخصية، فتحدد الحقوق بناء على الافتراضات للعلاقات الأسرية وأدوار المرأة والرجل داخل الأسرة، لا سيما فيما يتعلق برئاسة العائلة، بالأبوة والأمومة، الزواج، الطلاق والوصاية والولاية، الخ...
- لا تقتصر القوالب النمطية على النساء لكونهن نساء بل يمكن أن تطال العمالة المهاجرة، السود والأقليات وبالتالي يجب أيضا الإنتباه إلى تقاطع هذه القوالب مع بعضها البعض وآثارها المتشابكة على الأشخاص.

لا بد من تحدي القوالب والصور النمطية لما تعبر عنه من أشكال التحيز والتمييز لأنها تعيق القدرة على تقييم الحقائق في قضية معينة بطريقة غير خاضعة للقيم والأفكار المسبقة، فوجودها كمحدد ومرجع للقرار يعتبر انتهاكا للقانون والحقوق الإنسانية ومبادئ الوصول إلى العدالة.

تعكس عمليات التنميط التوقعات من المجتمع لأي فئة. لذلك وحتى نتمكن من محاربة التنميط يجب الرجوع إلى العوامل التاريخية والسياسية والمؤسسية التي عززت هذه الصور وكرستها في المجتمع في حياتنا اليومية وتكررها من جيل إلى جيل. لتحليل عدم المساواة بين النساء والرجال يجب النظر إلى أثر عدم المساواة في الوصول إلى الموارد والفرص ويتم دراسة ذلك بتحليل السلطة وأنواعها المختلفة التي تضر بالنساء بشكل خاص وتعمل على سلبهن قدرتهن على ممارسة حقوقهن القانونية وبالتالي سيعيقهن ذلك من الوصول إلى العدالة.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (7)
مجموعة قادرة على تلخيص أهم مخرجات التدريب وتقييمه	عصف ذهني نقاش جماعي	ورق قلاب/بطاقات ملونة وأقلام تخطيط	60 دقيقة	التلخيص للنموذج الأول وتقييم التوجهات

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

لتلخيص الجزء الأول من الوحدة التدريبية يتم عرض الأسئلة التالية ومناقشتها مع المجموعة:

- لماذا من المهمّ الإنتباه والتعامل مع علاقات القوّة المبنية على النوع الاجتماعي؟
- هل هناك جذور لهذه العلاقات وما هي الأغراض التي تحققها هذه العلاقات غير المتوازنة؟ من المستفيد من استمرارية عدم التوازن في موازين القوى بين النساء والرجال؟ هل هم الرجال؟
- هل يتعارض النوع الاجتماعي في تحليله لمواقع القوّة مع مبادئ العدالة، والديمقراطية؟
- هل يعتمد التغيير على أساس النوع الاجتماعي على تمكين النساء من مهارات أو وضعهنّ في مراكز صنع القرار؟
- ماهي محدّدات وأسس التغيير على أساس النوع الاجتماعي؟

الخطوة الثانية

بعد الانتهاء من تلخيص النقاش يتم كتابة الأسئلة التالية على ورق قلاب وتعليقها في قاعة التدريب بشكل متباعد (تكون معدّة مسبقاً):

الورقة الأولى

إذا كان هناك شيء واحد ستغيره بعد هذه الجلسات، ما هو (ممكن كتابة الأسئلة على شكل جدول):

1. على الصعيد الشخصي
2. على الصعيد المهني

الورقة الثانية

إذا كان هناك شيء واحد ستخلص منه نهائياً بعد الدورة:

1. على الصعيد الشخصي
2. على الصعيد المهني

الورقة الثالثة:

إذا كان هناك واحد ما زلت غير مقتنع/مقتنعة بتغييره :

1. على الصعيد الشخصي
2. على الصعيد النظري

الخطوة الثالثة

- يتم الطلب من المشاركين/ات كتابة اجاباتهم على كل ورقة مع اعطاءهم امكانية الكتابة بشكل فردي / لا يطلب كتابة الاسم،
- بعد الانتهاء يتم القيام بجولة مع المجموعة على الأوراق القلابة وقراءة الإجابات دون الإشارة إلى أشخاص إلا في حالة الرغبة من المشاركين/ات في مشاركة اجاباتهم،
- أخيرا يتم شكر المجموعة وانهاء الجزء الأول من التدريب،
- في حال كان التدريب سيستمر مع المجموعة للجزء الثاني من الوحدة يتم ربط مخرجات هذه الوحدة بالوحدة اللاحقة: النوع الاجتماعي، الحقوق الإنسانية والقانون الدولي.

الإرشادات للمدربين والمدربات:

هذه الجلسة للتليخيص والتقييم ومن المهم أن تكون تفاعلية، يجب الإنتباه إلى أن كل أفراد المجموعة شاركوا/ن في التليخيص والتقييم.

الوحدة الثانية

مفاهيم وتعريف الإعاقة:
اتفاقية حقوق الأشخاص
ذوي/ات الإعاقة ونظام الحقوق
الإنسانية في الأمم المتحدة

في بداية التدريب على هذا الجزء من الدليل، نقوم بتقديم التعريفات المضمنة في الإتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق النساء والأطفال عموماً وحقوق الأشخاص ذوي / ذوات الإعاقة خصوصاً. وتبني الوحدة على هذه المفاهيم للخروج بمفاهيم متعلقة بالإعاقة البصرية والسمعية كما وسيتم الربط بين الإتفاقيتين الأساسيتين الخاصتين بمناهضة جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والأشخاص ذوي/ات الإعاقة. من هذا المنطلق ستعمل الوحدة على التعريف بمفاهيم الإعاقة، الحقوق الإنسانية للأشخاص ذوي وذوات الإعاقة مع التركيز على الربط بين النوع الاجتماعي والحقوق الإنسانية للنساء ذوات الإعاقة. كما وسيتم التطرق في هذه الوحدة إلى استخدام النوع الاجتماعي في الآليات والمعاهدات الدولية المختلفة وتطور مفهوم الإعاقة في نظام الحقوق الإنسانية والتركيز على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة.

إن مبدأ حقوق الإنسان والذي تتبناه الإتفاقيات والاعلانات والمواثيق الدولية من شأنه أن يسلط الضوء على الانتهاكات للحقوق عموماً والانتهاكات الخاصة ببعض الفئات في المجتمع مثل النساء، الأطفال، ذوي وذوات الإعاقة، وغيرهم. لذا فإن الإنطلاق من المبدأ العام والتعريف بمقاربة الحقوق الإنسانية سيمكننا من التخصيص لاحقاً، وأيضاً بناء التقاطعات بين الحقوق المختلفة للفئات الأكثر عرضة للانتهاك والعنف. إن الربط بين حقوق النساء في اتفاقية السيداو وحقوقهن في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة لا يعني فقط الاقتصار على هاتين الإتفاقيتين وإنما قد يشمل اتفاقيات أخرى مثل تلك المرتبطة بالمهاجرين والاتجار بالبشر واتفاقيات حقوق الأطفال وغيرها من الإتفاقيات، إلا أننا في هذه الوحدة سنركز على السيداو واتفاقيات حقوق الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة بصفتهما الإتفاقيتين المتخصصتين فيما يتعلق بالنساء وذوات الإعاقة، ولما تقدمه الإتفاقيتين من أساسيات للعمل على مبدأ الحقوق لهذه الفئة.

تقوم هذه الوحدة بالتركيز على تحقيق الأهداف التالية:

- التعريف بالحقوق الإنسانية للأشخاص ذوي الإعاقة والنساء عموماً؛
- التفريق بين الحقوق والإحتياجات (خاصة فيما يتعلق بحقوق الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة)؛
- تعريف الحقوق الإنسانية من منظور الإتفاقيات الدولية؛
- تعريف الحقوق الإنسانية للأشخاص ذوي وذوات الإعاقة في الإتفاقيات الدولية؛
- توضيح الترابط بين اتفاقية الغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو) واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة؛
- تقديم مفهوم المساواة الفعلية وتطبيقاتها على النوع الاجتماعي والإعاقة (دراسات الحالة تختص بالإعاقة السمعية والبصرية)؛
- توضيح مفهوم مبدأ عدم التمييز وتطبيقاته على النوع الاجتماعي والإعاقة؛
- تقديم مفهوم مبدأ التزامات الدول فيما يخص حقوق الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (1)
مجموعة قادرة على تحديد تعريف الإعاقة	العصف الذهني نقاش عرض	ورق قلاب وأقلام	60 دقيقة	تعريف الإعاقة

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

يتم تقسيم المشاركين والمشاركات إلى مجموعات عمل وتوزع عليهم بطاقات تكتب عليها العبارات التالية: معاقين، معوقين/ذوي إعاقة/ذوي الإحتياجات الخاصّة/أصحاب الهمم/ أو أيّة تسميات أخرى تخص ذوي الإعاقة وي طرح السؤال: حسب رأيكم ورأيكم أي مصطلح تحبذون استعماله؟

يتم العصف الذهني سريعاً (10 دقائق) بدون تقديم مبررات الاختيار ويتم وضع الإجابات على الورق القلاب.

الخطوة الثانية

يتم العودة إلى المجموعات والسؤال عن أسباب / مبررات اختيار كل من التسميات ووضعها على أوراق قلابة مختلفة مخصصة لكل من التسميات التي تم ذكرها في المرحلة الأولى؛

بعد الانتهاء من النقاش يتم التفريق بين مصطلحي المعاقين/ات والأشخاص ذوي الإعاقة ودلالات كل من التسميات وعلاقتها بالمبدأ الحقوقي كما هو في المرفق التابع للجلسة رقم (1) في هذه الوحدة.

الخطوة الثالثة

يتم التفريق بين التسميات عبر النماذج وتطور استخدامها، النموذج الخيري، الطبي، الاجتماعي من خلال عصف ذهني سريع ومن ثم تقديم الفروق بين النماذج المختلفة.

الإرشادات للمدربين والمدربات:

هذه الجلسة تمهيدية من شأنها توحيد المصطلحات فيما يتعلق بالأشخاص ذوي وذوات الإعاقة، لذا من المهم إعطاء الوقت والمساحة للجميع للمشاركة بأرائهم/ن بما يرونه مناسباً من مصطلحات حتى يتم تنفيذها ومن ثم إيجاد مفردات مشتركة للمجموعة.

مرفق (1): تعريفات الإعاقة والفرق بينها⁽⁹⁾

مصطلح «الإعاقة» حديث الاستخدام (منذ أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين)، حيث اقترن مفهوم الإعاقة حسب التمثيلات الاجتماعية في ذلك الوقت، بفكرة العجز. تحتوي هذه الكلمة في بعض الثقافات والممارسات اللغوية على دلالات ازدراء وسلبية تصل حد الإساءة. لذلك ظهرت كلمتي «شخص» و «حالة» منذ ذلك الحين لمحاولة التخفيف من الطابع التمييزي الذي تحتويه كلمة «عاجز» «معوق». في نهاية القرن العشرين، بدأ العمل على تعديل هذه التصورات من خلال صياغة أطر ونماذج فكرية جديدة.

هناك مناهج مختلفة وطرق متعددة للمجتمع للنظر والتفاعل مع الأشخاص ذوي الإعاقة، والتي يمكن، حسب الحالة، أن تتسبب في استبعادهم أو على العكس من ذلك، تسهيل اندماجهم في مجتمعنا. من بين هذه المناهج نجد:

النموذج الخيري:

يرى هذا النموذج الأشخاص ذوي الإعاقة على أنهم غير قادرين على رعاية أنفسهم أو توفير احتياجاتهم بسبب «عجزهم». لذلك فإن المجتمع هو الذي يجب أن يكفلهم ويعتني بهم ويحميهم. فينظر إلى الإعاقة على أنها مسألة شخصية دون الأخذ بعين الاعتبار الظروف البيئية.

ويبنى هذا النموذج رؤيته للأشخاص ذوي وذوات الإعاقة على فكرة «العجز» و«الشفقة» والإعتماد الكلي على الآخر ولا كأشخاص مستقلين، قادرين على المشاركة في الحياة الاجتماعية والسياسية والثقافية...

النموذج الطبي:

ويسمى أيضا النموذج الفردي، الذي ظهر بعد الحرب العالمية الأولى، وهو نابع من نهج الطب الحيوي. ويعرّف هذا النموذج الإعاقة بأنها «نقص جسدي أو نفسي أو عقلي» يعود إلى شخص ما ويحد من مشاركته الاجتماعية. يقوم هذا النموذج على منطق السبب والنتيجة: يتسبب المرض أو الصدمة في حدوث نقص في الجسم، مما يؤدي إلى عدم القدرة على القيام بأشياء معينة، مما يؤدي إلى حرمان اجتماعي أو إعاقة. فالإعاقة إذن ناتجة عن ضعف لدى الفرد. وترتبط التدخلات المقترحة بشكل أساسي بالرعاية الطبية التي تهدف إلى علاج الشخص أو على الأقل إعادة تأهيله من أجل المشاركة في المجتمع.

«في كلا النموذجين، فإن الآخرين هم من يتخذون القرارات للأشخاص ذوي الإعاقة، مما يؤدي إلى إبعادهم عن المجتمع».

النموذج الاجتماعي:

يعتبر النموذج الاجتماعي «الإعاقة» مشكلة اجتماعية مع التركيز على مسألة ادماج كل ذوي وذوات الإعاقة في المجتمع. فالإعاقة ليست مرتبطة بمفهوم القصور عند الفرد بل هي نتاج لمجموعة مركبة من العوامل التي تنجم عن البيئة الاجتماعية القائمة. فالإعاقة هي نتيجة للتفاعل بين الفرد وبيئة لا تتكيف مع اختلافاته مما يعيق مشاركته في الحياة الاجتماعية.

على عكس المنهج الطبي الذي يعتبر الإصابة أو حالات الضعف المختلفة سببا رئيسيا للإعاقة، فإن النموذج الاجتماعي يربط الإعاقة بعدم قدرة المجتمع على إزالة الحواجز التي يواجهها الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة. ومن هنا تطرح رؤية جديدة للتدخلات المقترحة. فبدل التركيز فقط على العلاج الطبي أو الإستجابة الطبية للإعاقة، يجب التركيز على تنمية القدرات لدى الشخص من ذوي الإعاقة بهدف جعله/ها مستقلا/ة في حياته/ها اليومية. يدعو هذا النموذج أيضا إلى إزالة الحواجز المادية والاجتماعية، أي تكييف البيئة والخدمات وجعلها في متناول الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (2)
مجموعة قادرة على معرفة أهمية المنهج الحقوقي	عرض وعصف ذهني	أدوات العرض وأوراق قلاية وأقلام	45 دقيقة	لماذا المنهج الحقوقي للتعامل مع قضايا الإعاقة؟

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

تبدأ الجلسة بالعصف الذهني من خلال طرح الأسئلة التالية:

1. ماذا يعني المنهج الحقوقي؟
2. ما أهمية المنهج الحقوقي في تحقيق العدالة والمساواة؟

يتم وضع جميع الإجابات على اللوح القلاب.

الخطوة الثانية

يتم تقديم مقارنة حقوق الإنسان باستخدام المرفق (2)

الإرشادات للمدربين والمدربات:

هذه الجلسة تمهيدية لمنهج حقوق الإنسان لذا يجب الإلتزام بتقديم المعلومات الأساسية والتي سيتم الاستفادة منها والإستناد عليها في الجلسات اللاحقة.

المرفق (2): النموذج الحقوقي

تعتمد هذه المقاربة على النصوص والتوصيات الواردة في المواثيق والقوانين الدولية والمحلية، والتي تعتبر أنّ للأشخاص ذوي وذوات الإعاقة الحقوق ذاتها التي يتمتع بها كل البشر. وينبني هذا النموذج على مبدأ المساواة التامة والفعلية في الحقوق والفرص وعدم التمييز، حيث نصّ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في ديباجته على التالي: «لما كان الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية الثابتة هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم»⁽¹⁰⁾.

- اكتسب مفهوم المقاربات الحقوقية اعترافاً عام 1997،⁽¹¹⁾ حين دعا كوفي عنان (الأمين العام السابق للأمم المتحدة) إلى إدماج حقوق الإنسان في العمل التنموي للأمم المتحدة. ومنذ ذلك الحين تزايد عدد المنظمات التنموية التي تطبق المقاربات الحقوقية RBA rights-based approaches في برامج عملها؛
- وفي عام 2002 اعتمد نظام الأمم المتحدة «فهماً مشتركاً لعمليّة وضع البرامج من منظور الحقوق».
- يمكن تعريف البرمجة القائمة على حقوق الإنسان على أنها:

1. إطار فكري أو معياري لعمليّة التنمية الإنسانيّة؛

2. تؤسس على أعمال المواثيق الدوليّة المعنيّة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان؛

- هذا يعني أن: «البرمجة ينبغي أن تقوم على (الحق) وليس (الحاجة) بمعنى أن الحق هو ما يستحقه الإنسان، ويطالب به مجرد كونه إنساناً استناداً على القانون في مواجهة الدولة، بينما (الحاجة) هي احتياج، قد يكون مشروعاً، دون أن يكون مرتبطاً بأي التزام من جانب السلطة».
- يستند الحق على إدماج المعايير الدوليّة (الملزمتة) في سياسات وخطط وبرامج التنمية. هذا يقتضي تحديد أهداف التنمية من منطلق حقوق معيّنّة، كاستحقاقات قابلة للتنفيذ استناداً على الشرعة الدوليّة لحقوق الإنسان وفق شروط عدّة منها:

1. تبني معايير حقوق الإنسان الدوليّة ذات الصلة وإدماجها في برامج التنمية.
2. تحمل الحكومات مسؤولية إنفاذ تلك الحقوق لصالح مواطنيها كحقوق، وليس كاحتياجات يجوز للحكومة توفيرها أو عدم توفيرها.
3. واجب المجتمع الدولي في دعم الحكومات في تنفيذ تلك الإلتزامات.
4. تبني مؤشرات حقوقية وإجراءات رصد لضمان الوفاء بتلك الإلتزامات القانونيّة.

- تطبيق هذا النهج ينطلق من مجموعة من المسلمات الخاصّة بحقوق الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة:

1. وضع الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة صلب عمليّة البرمجة باعتبارهم أصحاب حقوق وفاعلين في المجتمع.
2. الحكومات هي الجهة المسؤولة أساساً على أعمال الحقوق وتوفير المستلزمات الأساسيّة.
3. ينتهج المبدأ الأساسي بعدم التمييز لأي سبب من الأسباب ولكنه في نفس الوقت وللموجبات نفسها يولي الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة والذين قد يكونوا عرضة للخطر والذين يعانون من التمييز اهتماماً خاصاً.
4. ينطلق من نظرة شموليّة بالنسبة لحقوق الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة أثناء صياغة خيارات استراتيجية أو اتخاذ إجراءات محدّدة.

¹⁰ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الديباجة: <https://www.un.org/ar/universal-declaration-human-rights/>

¹¹ المراجع التي استمد منها هذا المرفق: دليل المقاربة الحقوقية المقاربة من منظور الحقوق، CRIN

"Child right Information .Network"

نهج البرمجة القائم على حقوق الإنسان، دليل التيسير، كلية موظفي منظومة الأمم المتحدة.

محمود محمد مصري: تشجيع وحماية حقوق الإنسان في السياسات الحكومية، دليل التدريب على حقوق الإنسان. وزارة حقوق الإنسان العراق، مركز حقوق الإنسان "جامعة نوتنغهام".

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (3)
مجموعة قادرة على التفريق بين منهجي الإحتياجات والحقوق	عمل جماعي ونقاش	ورق قلاب وأقلام	45 دقيقة	التفريق بين الإحتياجات والحقوق

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

يتم تحضير جدول على ورق قلاب كما هو في المرفق (3).

الخطوة الثانية

يتم السؤال عن الفروقات بين الحق والحاجة ويتم تعبئة الإجابات في الجدول.

الخطوة الثالثة

يتم تقديم الجدول المجهز عن الفروقات كما هو في المرفق (3) وتقديمه ومناقشته مع المجموعة من المهم التفريق بين مبدأ الحق ومبدأ الحاجة قبل تناول حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بحيث يتم تطبيق مبدأ الحقوق على القضايا الخاصة بالأشخاص ذوي ذوات الإعاقة.

الإرشادات للمدربين والمدربات:

في المرحلة الأولى من التدريب يجب عدم حصر الإجابات وإعطاء المساحة للمجموعة بمشاركة مفهومها عن كل من الحق والحاجة، ومن المهم تضمين وكتابة جميع ما يذكر بحيث يتم العودة له في المرحلة اللاحقة من التدريب وعند عرض الجدول الخاص بالفروقات بين الحقوق والحاجات.

مرفق (3): لماذا حقوق وليست احتياجات؟

الحقوق	الإحتياجات
<ul style="list-style-type: none"> • الحقوق قابلة للمطالبة بها وملزمة لذوي الواجب لاتخاذ قوانين أو سياسات لتثبيت الحقوق. 	<ul style="list-style-type: none"> • يمكن أن تلبى ويمكن أن لا تلبى، يعتمد ذلك على الظروف الموضوعية من موازنة ومعيقات مالية؛
<ul style="list-style-type: none"> • ليست متفاوتة أو غير موضوعية، الحاجيات تلبى كحقوق وبناء على معايير محددة؛ 	<ul style="list-style-type: none"> • الحاجيات تقرر بناء على معايير مختلفة للأشخاص، وتعتمد على توازن القوى في المجتمع، لذلك فهي متفاوتة وغير موضوعية، وتلبية الحاجيات يكون مربوط بتوفر الإمكانيات؛
<ul style="list-style-type: none"> • الحقوق قابلة للتفاوض وطالبي الحق لهم الكلمة الأولى؛ 	<ul style="list-style-type: none"> • الحاجيات يمكن أن تنقص/تقلل بناء على ديناميكية الأوضاع والعلاقات، خاصة في حالة العلاقة غير المتكافئة أو غير المستقلة؛
<ul style="list-style-type: none"> • الحقوق تلبى ليس بناء على النية الطيبة من قبل الأفراد أو المجموعات المعنية بل لأن الأشخاص المعنيين أصحاب حق، والشعور بامتلاك الحق يقوي الشخص ويختلف عن التمتع بامتياز؛ 	<ul style="list-style-type: none"> • تلبى الحاجيات بناء على الإرادة الجيدة من قبل مقدمي الخدمات؛
<ul style="list-style-type: none"> • الحقوق يجب أن يعترف بها من خلال وضع القوانين والسياسات والإجراءات؛ 	<ul style="list-style-type: none"> • الحاجيات يمكن ألا تلبى في ظروف غير طبيعية أو في حالة وجود اكرهات اقتصادية أو غيرها، ولا يمكن أن تلبى في مثل هذه الظروف إلا في حال ترجمتها إلى حقوق؛
<ul style="list-style-type: none"> • البرامج التي تطبق منهجيات الحقوق تعنى بتقوية وتوفير الحقوق وفي نفس الوقت تساعد فيه الأشخاص أصحاب الحق على المطالبة بحقوقهم؛ 	<ul style="list-style-type: none"> • لا تقع عواقب على مقدمي الخدمات أو الجهات المسؤولة إذا لم يقوموا بتقديم الخدمات/ تلبية الإحتياجات / بالإضافة إلى عدم الوضوح لمن هو المسؤول ومن هو صاحب الحاجة، مما يؤدي إلى عدم المصداقية والشفافية؛
<ul style="list-style-type: none"> • هناك عقوبات في حال عدم إعمال الحقوق، ويكون هناك آليات وتعويضات عند المطالبة بالحق، وبناء عليه فهناك امكانية للتغيير الاجتماعي والمصداقية، وحقوق الإنسان ستحترم في النهاية كجزء من الممارسات الإجتماعية. 	<ul style="list-style-type: none"> • عدم تلبية الحاجيات لا تصبح قضية عامة إلا في حال تمت مواجهتها أو المعاناة منها من قبل عدد كبير من الأشخاص في المجتمع.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (4)
مجموعة على معرفة باتفاقيات الأشخاص ذوي الإعاقة	مجموعات عمل، نقاش وعرض	نسخ من مواد الإتفاقيات ورق قلاب وأقلام	90 دقيقة	اتفاقيات حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

تقسيم المشاركين/ات إلى أربع مجموعات ويتم توزيع اتفاقيات حقوق الأشخاص ذوي ذوات الإعاقة على مجموعات العمل ويطلب من:

مجموعة عمل (1): تحديد مفهوم الإعاقة في الإتفاقيات، من هم الأشخاص الذين تشملهم الإتفاقيات ومن لا تشملهم الإتفاقيات؟

مجموعة عمل (2): مفهوم المشاركة والإدماج / تعريف الإتفاقيات للمفهومين، في أي مواد تم النص عليها، كيفية تطبيقها.

مجموعة عمل (3): المساواة: كحق، كالتزام / كمبدأ في الإتفاقيات.

مجموعة عمل (4): عدم التمييز، التعريف، الإلتزام والتطبيق.

يتم الطلب من المجموعات قراءة الأجزاء الخاصة في كل مجموعة وتحديد أهم ما جاء في الإتفاقيات فيما يخص عمل المجموعة والإجابة على أسئلة كل مجموعة.

يطلب من المجموعة العمل لمدة 30 دقيقة ثم تحضير العرض في عشر دقائق، ثم عرض عمل المجموعات والنقاش.

الخطوة الثانية

تقوم المدربة/المدرّب بتحضير ملخص العروض حسب المرفق (4) والذي يشمل تقديمًا حول الإتفاقيات بشمولية ومن المرفقات أدناه (4-7).

الإرشادات للمدربين والمدربات:

تحضير ملخص العروض من المدرب/ة حسب المرفق (4) والذي يشمل تقديمًا حول الإتفاقيات بشمولية ومن المرفقات أدناه (4-7)، القيام بطبع نسخ من الإتفاقيات التي سيتم نقاشها في مجموعات العمل.

مرفق (4): المعلومات الأساسية حول اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (12)

- تم تبنيها من قبل المؤتمر العام في 2006/12/13.
- بدأت عملية التوقيع في 2007/3/30.
- دخلت حيز التنفيذ بعد 30 يوم من المصادقة عليها من قبل 20 دولة.
- انتخب عدد من الخبراء للجنة الاتفاقية بعد ستة أشهر من دخولها حيز التنفيذ.
- الاتفاقية جاءت كبناء على ما قبلها من موثيق واتفاقيات وتعمل بتشابك مع آليات العمل الدولية السابقة فيما يخص الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة مثل:
- قواعد ومبادئ المساواة في الفرص للأشخاص ذوي وذوات الإعاقة « 1994 » وثيقة غير ملزمة.
- برنامج العمل الدولي للأشخاص ذوي وذوات الإعاقة 1982، اتفاقية غير ملزمة.

لماذا الاتفاقية؟

جاءت الاتفاقية بناء على أهمية:

- الاعتراف بفئة ذوي الإعاقة ولربط قضايا الإعاقة في عملية التنمية.
- التأكيد على أنه وبالرغم من أن الاتفاقيات الأخرى تهدف إلى حماية جميع الأشخاص والفئات إلا أنه بالنسبة لحقوق ذوي الإعاقة ما يزال هناك انكار لحقوقهم الإنسانية في مختلف أنحاء العالم.
- الاتفاقية تحدد عدد من القوانين الملزمة للحكومات لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ولا تبتكر الاتفاقية حقوقاً جديدة.

ما الهدف من الاتفاقية؟

تعزيز وحماية وكفالة تمتع جميع الأشخاص ذوي الإعاقة تمتعاً كاملاً على قدم المساواة مع الآخرين بجميع الحقوق الإنسانية والحريات الأساسية، وتعزيز احترام كرامتهم المتأصلة.

وتعرف الاتفاقية الأشخاص ذوي الإعاقة على أنهم «كل من يعانون من نواحي ضعف طويلة الأجل بدنية أو عقلية أو ذهنية أو حسية، قد تمنعهم لدى التعامل مع مختلف الحواجز من المشاركة بصورة كاملة وفعالة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين» (المادة 1).

فليس من قبيل الصدفة أن يتم التخلي عن كلمة «معاق أو معوق» التي كانت ولا زالت شائعة الاستعمال وهي مصطلحات تحمل في طياتها مفاهيم تمييزية واستبدالها بمصطلح «شخص ذا إعاقة». فعبارة (الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة) تقوم على مبدأ عدم التمييز بين الأفراد، واعتبار الأشخاص ذوي الإعاقة كجزء من التنوع البشري والطبيعة البشرية. وما يميز مدلول هذا المصطلح في الاتفاقية هو قيامه على الربط بين ما هو طبي وما هو اجتماعي وحقوقى حيث تشكل حالة الشخص عامل من عدة عوامل مسببة للإعاقة.

لذا تربط اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الإعاقة بالحقوق وبحق الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة في تقرير مصيرهم، وتركز على التفاعل بين الإعاقة والحواجز البيئية التي تحول دون المشاركة الكاملة والفعالية في المجتمع كما تسعى إلى منع التمييز على أساس الإعاقة. ويجب الإشارة إلى أن هذه الاتفاقية تضع حماية التمتع الكامل بحقوق الإنسان من قبل الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة على نفس المستوى مع معاهدات حقوق الإنسان الأخرى.

«وإذ تؤكد الإتفاقيّة من جديد على الطابع العالمي لجميع حقوق الإنسان والحريّات الأساسيّة وعدم قابليتها للتجزئة وترابطها وتعاضدها وضرورة ضمان تمتع الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة بهذه الحقوق بشكل كامل ودون تمييز»⁽¹³⁾.

لم تأتي الإتفاقيّة بحقوق جديدة بل تؤكد وتعزز الحقوق المدنية والثقافيّة والإقتصاديّة والسياسيّة والاجتماعيّة القائمة للأشخاص ذوي الإعاقة التي يحميها القانون الدولي، وذلك لضمان أن يتمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بهذه الحقوق على قدم المساواة مع الآخرين. ممّا يستوجب وضع تشريعات تساعد على إدماجهم في المجتمع والنفوذ إلى حقوقهم الأساسيّة بما يكفل تكافؤ الفرص والمساواة بين الأفراد. تأسست الإتفاقيّة على مبادئ عامّة تحفظ كرامة الأشخاص ذوي الإعاقة وحرياتهم وحقوقهم مع مراعاة خصوصياتهم البشريّة واستقلالهم الذاتي.

ماهي المبادئ الرئيسيّة للإتفاقيّة؟

- (ب) احترام كرامة الأشخاص المتأصّلة واستقلالهم الذاتي بما في ذلك حريّة تقرير خياراتهم بأنفسهم واستقلاليتهم؛
- (ج) عدم التمييز؛
- (د) كفالة مشاركة وإشراك الأشخاص ذوي الإعاقة بصورة كاملة وفعالة في المجتمع؛
- (هـ) احترام الفوارق وقبول الأشخاص ذوي الإعاقة كجزء من التنوع البشري والطبيعة البشريّة؛
- (و) تكافؤ الفرص؛
- (ز) إمكانية الوصول؛
- (ح) المساواة بين الرجل والمرأة؛
- (ط) احترام القدرات المتطوّرة للأطفال ذوي الإعاقة واحترام حقهم في الحفاظ على هويتهم.

مرفق (5): الإتفاقية كأداة للتغيير: الفرص والتحديات

من أجل استعمال الإتفاقية بطريقة مناسبة، من المهم فهم الإمكانيات والعقبات التي قد تنشأ عند السعي إلى تطبيق الحقوق الإنسانية لذوي الإعاقة على الصعيد الأسري. كما أنه من الضروري أن نقوم باستكشاف الطرق المناسبة لاستغلال الطبيعة المرنة للإتفاقية بشكل كامل.

الجوانب الإيجابية للإتفاقية وأطرها

- تحدّد حقوق ذوي الإعاقة في ظل الإطار الدولي لحقوق الإنسان.
- تدفع الحكومات إلى النهوض بحقوق ذوي الإعاقة، وحمايتهم، وإنصاف ذوي وذوات الإعاقة ضدّ الانتهاكات التي تتعرّض لها في المجالين الخاص والعام، وتوفّر إطاراً شاملاً يقر بتكامل الحقوق المدنية، والثقافية، والإقتصادية، والسياسية، والاجتماعية.
- تساعد على فهم مزايا العديد من الأساليب المستعملة لتحقيق المساواة.
- تعترف بأثر التركيبة الاجتماعية والنوع الاجتماعي، وتطالب الدول بضمان عدم تضرر ذوي وذوات الإعاقة من تلك الأدوار أو الأنماط السلبية.
- تمكن المدافعين/المدافعات عن حقوق ذوي وذوات الإعاقة من التعرّض للممارسات الاجتماعية والثقافية التي تتسم بالتمييز؛ فعلى سبيل المثال، تطالب الإتفاقية الدول بالعمل والقضاء على التمييز الثقافي.
- من المهم فهم الطبيعة المرنة للإتفاقية. ففي حين تضمن الحصول على حقوق الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة، فإن الهدف طويل الأجل للإتفاقية يتمثل في تغيير القيم التمييزية تجاههم.
- تتميز الإتفاقية بمرونة كافية تسمح بتطويرها وتطبيقها داخل المؤسسات، وعلى المستوى المحلي، والوطني، والإقليمي، والدولي.
- بعد التصديق على المعاهدات الدولية حول حقوق الإنسان، أو الانضمام إليها، يمكن أن تصبح مصدراً للقوانين المحلية؛ وهكذا، تحمل الإتفاقية إمكانية الاستعمال أمام المحاكم الوطنية.
- يمكن توسيع نطاق الحقوق التي تتضمنها الإتفاقية؛ فهي تفتح الإمكانية أمام التفسيرات التقدمية للحقوق الإنسانية لذوي وذوات الإعاقة، ومزيد من فهم الأبعاد المتداخلة لجميع حقوق الإنسان.

البروتوكول الاختياري

- يتسع نطاق الضمانات الخاصة بالحقوق الإنسانية التي تتضمنها إتفاقية ذوي وذوات الإعاقة إلى حد كبير؛ إلا أن الفجوة بين الحقوق التي تحتوي عليها الإتفاقية، والواقع الذي تعيشه هذه الفئة، تظل واسعة.
- يسعى البروتوكول الاختياري إلى سد تلك الفجوة.
- البروتوكول عبارة عن معاهدة مستقلة تقوم الدول الأطراف بالانضمام إليها أو التصديق عليها بطريقة منفصلة؛ ولا يتضمن أية حقوق فعلية جديدة، وإنما يقدم إجراءات يمكن بمقتضاها أن يطالب الأفراد بالحقوق التي تتضمنها الإتفاقية. تقوم لجنة الإتفاقية بمراجعة الانتهاكات التي تواجه حقوق ذوي وذوات الإعاقة.

من يستطيع/تستطيع تقديم شكوى؟

- أي فرد تم انتهاك حقوقه ولم تستطع الدولة الطرف تحقيق العدالة في قضيته؛
- أي جماعة تم انتهاك حقوقها بشكل جماعي؛
- أي ممثل عن أي مجموعة أو فرد تم انتهاك حقوقه من الدولة الطرف؛
- يتم التعامل بسريّة تامّة مع الشكاوى؛
- لا يجوز تقديم شكوى بحق دولة غير طرف في البروتوكول.

مرفق (6): المبادئ التي تقوم عليها الإتفاقية

مبدأ "التزام الدولة" بإنفاذ إتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

حينما تصبح إحدى البلدان دولة طرفاً في الإتفاقية، فإنها تقبل طوعاً مجموعة من الإلتزامات القانونية الهادفة إلى حماية حقوق الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة دون تمييز وضمان المساواة على المستوى الأسري. من خلال التوقيع أو المصادقة، تلتزم الدولة بالتقيد بقيم ومعايير الإتفاقية، وتقدم نفسها للتقصي من قبل لجنة الإتفاقية. وبهذه الطريقة، فإن المسؤولية القانونية الدولية تدعم الجهود المبذولة على المستوى الوطني لتشجيع الدولة على النهوض بالحقوق الإنسانية لذوي وذوات الإعاقة المنصوص عليها في الإتفاقية وتطبيقها بفعالية من خلال إجراءات قانونية وسياسية.

يشير تحليل المواد من الإتفاقية إلى مبادئ تتعلق بالالتزامات الدول، وهي:

(أ) التزامات بالوسائل والتزامات بالنتائج

من خلال التصديق على الإتفاقية، فإن الدولة تتعهد بالتزامات بعلاقة بالوسائل وأخرى بالنتائج. وتشير الأقسام الفرعية للمادة الثانية أن الدولة مطالبة باتخاذ وسائل محددة لضمان التوافق مع الإتفاقية. غير أن التزامات الدولة لا تقف عند حد اتخاذ أو تبني تلك التدابير أو الوسائل؛ وإنما يذهب الأمر إلى ما هو أبعد من التوصيات التي تتضمنها المادة الثانية. والواقع أن الدولة مطالبة باتخاذ أي تدابير لازمة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد ذوي وذوات الإعاقة، وتحقيق المساواة بين الرجال والنساء من ذوي الإعاقة. وبالتالي، يتحتم على الدولة أن تنظر في كل حالة من الحالات السائدة وأن تتبنى إجراءات فعالة تخص كل حالة بهدف تحقيق النتائج، أي التحقيق الفعلي لحق ذوي الإعاقة في المساواة. وهذا هو الإلتزام بالنتائج.

(ب) واجبات الإحترام والحماية والتحقيق

ينبغي إضافة مزيد من التطوير على الإلتزامات المتعلقة بالوسائل والنتائج باعتبارها التزامات الدولة في احترام وحماية وتحقيق حقوق ذوي الإعاقة.

تؤكد المادة 2 على الدول الإلتزام بعدم التمييز التي يتم من خلالها تضمين مبدأ المساواة في الدساتير والتشريعات والسياسات الوطنية.

- يتطلب الإلتزام بالإحترام من الدول الأطراف الامتناع عن التدخل وممارسة الانتهاكات وإقرار الحقوق المنصوص عليها في الإتفاقية (المادة 2-د). وهذا يعني أن الدول الأطراف لا ينبغي أن تقوم بأي إجراء من شأنه انتهاك الحقوق الإنسانية لذوي الإعاقة؛ كما يجب أن تحترم الدولة (وأي هيئة أو جهة عامة) لتلك الحقوق، والامتناع عن أي فعل قد يصل إلى حد التمييز ضد ذوي الإعاقة. وبناء على ذلك، يجب أن تلغي الدولة أي قوانين أو سياسات تمييزية وأن يمتنع ممثلوها عن أي أفعال أو ممارسات ذات طابع تمييزي.
- يتطلب الإلتزام بالحماية من الدول الأطراف منع خرق الإتفاقية من قبل أطراف ثالثة؛ وفي هذا الصدد، تتحمل الدولة مسؤولية تنظيم عمل غير التابعين لها بحيث تضمن تقيدهم بمبادئ الإتفاقية. لهذه الغاية، ينبغي حماية حقوق ذوي الإعاقة من خلال تبني القوانين والسياسات الفعلية التي تحرم التمييز (مثل القوانين المناهضة للتمييز بين الجنسين)، وفرض العقوبات على الأفعال التمييزية، وتطوير الآليات الفعالة التي تسمح لذوي وذوات الإعاقة بالحصول على الإنصاف عند انتهاك حقوقهم.

• يتضمن الالتزام بالتحقيق، التزام الدولة بتسهيل الحصول على، و/أو توفير ما يلزم للتحقيق الكامل لحقوق ذوي الإعاقة. يجب تحقيق الحقوق الإنسانية لذوي الإعاقة من خلال تبني مبادئ المساواة بكل الوسائل المناسبة بما في ذلك صياغة سياسات وطنية تجسد مبدأ المساواة وتطبيقه الفعلي، واتخاذ التدابير المناسبة وتوفير الظروف المواتية لكفالة التطور والتقدم الكاملين لذوي الإعاقة، وكذلك التدابير الخاصة المؤقتة الرامية إلى الإسراع بالمساواة الواقعية). وهكذا تؤكد الإتفاقية على الحاجة لإحداث تغيير منظم للأعراف التي تقف وراء عدم مساواة ذوي الإعاقة بهدف منع أي انتهاكات مستقبلية لهذه الحقوق.

يجب استغلال مفهوم التزام الدولة إلى أبعد الحدود؛ إذ أنه بمقتضى التصديق على الإتفاقية، فإن الدول تقر بوجود المساواة وعدم التمييز، وتعترف بالحاجة إلى تدخل الدولة لإقرار المساواة وضمان حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وتشير إلى استعدادها للوقوف موقف المسؤولية على المستويين الوطني والدولي.

التزام الدول فيما يتعلق باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة:

- (أ) احترام كرامة الأشخاص المتأصلة واستقلالهم الذاتي بما في ذلك حرية تقرير خياراتهم بأنفسهم واستقلاليتهم؛
- (ب) عدم التمييز؛
- (ج) كفالة مشاركة وإشراك الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة بصورة كاملة وفعالة في المجتمع؛
- (د) احترام الفوارق وقبول الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة كجزء من التنوع البشري والطبيعة البشرية؛
- (هـ) تكافؤ الفرص؛
- (و) إمكانية الوصول؛
- (ز) المساواة بين الرجال والنساء؛
- (ح) احترام القدرات المتطورة للأطفال ذوي وذوات الإعاقة واحترام حقهم في الحفاظ على هويتهم.

المرفق (7): لجنة عمل الإتفاقية⁽¹⁴⁾

ماهي أهم المسائل التي يجب معرفتها حول لجنة الإتفاقية وعملها؟

إن اللجنة هي هيئة تضم 18 خبيراً مستقلاً يرصدون تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة من قبل الدول الأطراف.

تلتزم جميع الدول الأطراف بتقديم تقارير منتظمة إلى اللجنة حول كيفية إعمال الحقوق المنصوص عليها في الإتفاقية. وعلى الدول تقديم تقريرها في غضون عامين من التصديق على الإتفاقية، ومن ثم مرة كل أربع سنوات (بما يتماشى مع المادة 35 من الإتفاقية). تنظر اللجنة في كل تقرير وتقدم توصياتها من أجل تعزيز تنفيذ الاتفاقية في الدولة المعنية. وتوجه مخاوفها وتوصياتها إلى الدولة الطرف في شكل ملاحظات ختامية.

إن البروتوكول الاختياري (A/RES/61/106)، الذي دخل حيز التنفيذ في نفس الوقت الذي دخلت فيه الإتفاقية حيز التنفيذ، يسمح للجنة أيضاً بأن:

- تتلقى الشكاوى الفردية وأن تنظر فيها؛
- تجري تحقيقات في حال وجود أدلة موثوقة على انتهاكات جسيمة ومنهجية للإتفاقية.
- كما تنشر اللجنة تفسيرها لمحتوى أحكام حقوق الإنسان، المعروف باسم التعليقات العامة، بشأن القضايا الموضوعية.
- تلتقي اللجنة في جنيف وتعقد دورتين سنوياً.

عمل اللجنة

تضطلع اللجنة بولاية الرصد على أساس فهم جديد للإعاقة. فبحسب نموذج الإعاقة القائم على حقوق الإنسان، فإن الإعاقة هي بناء اجتماعي، بما أن الحواجز ضمن المجتمع، لا العاهات الشخصية، هي التي تستبعد الأشخاص ذوي الإعاقة.

في العالم حوالي 15 في المائة أو ما يعادل مليار شخص وأكثر من ذوي الإعاقة. وقد لاحظت اللجنة أن عدم فهم وتنفيذ نموذج الإعاقة القائم على حقوق الإنسان هو السبب الأساسي الكامن وراء التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة واستبعادهم في المجتمع.

وتسعى اللجنة، من خلال انخراطها مع الدول الأطراف وتعاونها معها، على تعزيز الإدماج ومناصرة حقوق الإنسان لجميع الأشخاص ذوي الإعاقة، كما تقدم التوصيات لدعم تنفيذ الأحكام المنصوص عليها في الإتفاقية. وقد أوضحت اللجنة في عملها، ولا سيما في ملاحظاتها الختامية وتعليقاتها العامة وآرائها بشأن الشكاوى الفردية ونتائج التحقيقات، كيف يجب على الدول الأطراف أن تفهم وتنفذ نموذج الإعاقة القائم على حقوق الإنسان. ولا يسمح هذا النموذج باستبعاد الأشخاص ذوي الإعاقة من المجتمع أو من أي مجال من مجالات الحياة لأي سبب من الأسباب.

وكشف جائحة كوفيد - 19 أن الدول الأطراف لم تنفذ الإتفاقية بشكل شامل. كما أن التمييز وعدم المساواة الراسخان ضد الأشخاص ذوي الإعاقة، إلى جانب استمرار الحواجز السلوكية والبيئية والمؤسسية، تولد حالات ضعف ومخاطر تهدد ذوي الإعاقة.

وقد شددت اللجنة باستمرار على أنه على الدول الأطراف أن تضمن إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة ومنظماتهم في جميع المبادرات وعمليات صنع القرار المتعلقة بذوي الإعاقة. وتعتبر هذه التوصيات العامة إحدى الوسائل التي تتناول بواسطتها اللجنة قضايا ذات طابع معاصر لم تتناولها الإتفاقية بطريقة محددة.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (5)
مجموعة قادرة على الربط بين اتفاقية السيدوا واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والربط بين الحقوق الخاصة بالنساء من ذوات الإعاقة بالنسبة للاتفاقيتين.	مجموعات عمل	نسخ للمواد المذكورة ورق قلاب وأقلام	90 دقيقة	الترابط بين اتفاقية السيدوا واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

يتم تقسيم المشاركين والمشاركات إلى ثلاث مجموعات عمل ويطلب من كل مجموعة ما يلي:

- المجموعة 1: كيف ينطبق مبدأ عدم التمييز في المادة 1 من اتفاقية السيدوا على النساء من ذوات الإعاقة،
المجموعة 2: ما هي مسؤوليات الدولة تجاه النساء ذوات الإعاقة بناء على المواد 2-3 من السيدوا،
المجموعة 3: كيف ينطبق مبدأ المساواة على النساء من ذوات الإعاقة في المواد 4-5.

يجب إعداد نسخ كافية من المواد التالية من الاتفاقيتين:

- المواد 5 و16 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
- المواد 1-5 من اتفاقية السيدوا
- التوصية الخاصة بالنساء ذوات الإعاقة في السيدوا

الخطوة الثانية

تقوم كل مجموعة بقراءة ومناقشة المواد المطلوبة وفهم محتواها.

الخطوة الثالثة

تجيب كل مجموعة على كيفية تطبيق المادة بشكل خاص على النساء من ذوات الإعاقات المختلفة.

الخطوة الرابعة

يتم تلخيص النقاط المشتركة لكل مادة فيما يتعلق بالنساء من ذوات الإعاقة، ومن ثم يتم الإجابة على السؤال حول كيفية تطبيق المواد الخاصة بالنساء من ذوات الإعاقة السمعية والبصرية وتحديد التدابير التي على الدولة اتخاذها لضمان عدم التمييز ضد هذه الفئات بالتحديد.

الإرشادات للمدربين والمدربات:

- في بداية الجلسة يتم شرح الخطوات المختلفة قبل توزيع المجموعات،
- يتم التأكد من وجود نسخ كافية للمواد التي ستعمل عليها كل المجموعة،
- يتم التأكيد على عدم الانتقال من خطوة إلى أخرى قبل اتمام الخطوة السابقة،
- يتم العمل مع المجموعة في الخطوة الأولى للتأكد من أن المجموعة لديها فهم شمولي للمواد التي سيتم العمل عليها،
- تقوم المدربة أو المدرب بإعداد عرض انطلاقاً من المرفقات عدد 8 وعدد 4 وعدد 5.

مرفق (8): الترابط بين "السيداو" واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة

إنّ تطبيق هذا النهج الحقوقي على قضايا النساء ذوات الإعاقة تجعل من الممكن الاستفادة من كل المكتسبات الخاصّة بالمساواة بين الجنسين بشكل عام. حيث يقر المجتمع الدولي بالحاجة إلى مراعاة قضايا النوع الاجتماعي وتمكين النساء ذوات الإعاقة من أجل ضمان تمتعهنّ بجميع الحقوق الإنسانيّة.

كما يرد مبدأ عدم التمييز صراحةً في معظم معاهدات حقوق الإنسان المتخصّصة. فتتص المادة الأولى من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضدّ المرأة على أن مصطلح «التمييز ضدّ المرأة» هو أيّ تفرقة أو استبعاد أو أيّ تقييد يتم على أساس الجنس.

كما يمكن الإستناد إلى أحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضدّ المرأة التي تهدف إلى حماية حقوق الفتيات والنساء ذوات الإعاقة لتفعيل مبدأ تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة.

تقر اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بأنّ النساء والفتيات ذوات الإعاقة غالباً ما يتعرّضن بشكل أكبر لخطر العنف أو الإساءة أو الإهمال أو نقص الرعاية أو الإساءة أو الإستغلال. لذا تؤكد الاتفاقية على تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء ذوات الإعاقة.

تخصّص المادة السادسة للنساء ذوات الإعاقة حيث: «تقر الدول الأطراف بأنّ النساء والفتيات ذوات الإعاقة يتعرّضن لأشكال متعددة من التمييز، وأنها ستتخذ في هذا الصدد التدابير اللازمة لضمان تمتعهنّ تمتعاً كاملاً وعلى قدم المساواة بجميع حقوقهنّ الإنسانيّة والحريّات الأساسيّة». وتؤكد على أن «تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير الملائمة لكفالة التطوّر الكامل والتقدم والتمكين للمرأة، بغرض ضمان ممارستها حقوق الإنسان والحريّات الأساسيّة المبيّنة في هذه الاتفاقية والتمتع بها». (المادة 6) من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

تطالب لجنة الإتفاقية الخاصّة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المادة 6 بالرد على الأسئلة التالية لتقييم حالة الإتفاقية في الدولة المعنيّة:

- هل يُعترف بعدم المساواة بين الجنسين للنساء والفتيات ذوات الإعاقة على المستويات التشريعيّة والسياسيّة وفي إطار تطوير البرامج؛
- هل تتمتع الفتيات والنساء ذوات الإعاقة بكافة حقوق الإنسان والحريّات الأساسيّة على قدم المساواة مع الفتيان والرجال ذوي الإعاقة؛
- هل تتمتع الفتيات والنساء ذوات الإعاقة بكافة حقوق الإنسان والحريّات الأساسيّة على قدم المساواة مع سائر الفتيات والنساء اللاتي لا تعانين من إعاقة.

تقر المادة 5 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة:

- جميع الأشخاص متساوون أمام القانون ولهم الحق دون أيّ تمييز وعلى قدم المساواة في حماية القانون والاستفادة منه.

المادة 16 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة:

- تحمي هذه المادة الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة من كل أشكال الإستغلال والعنف والإيذاء، سواء داخل المنزل أو خارجه، مع إيلاء اهتمام خاص للأطفال والنساء ذوات الإعاقة.

اتفاقية "السيداو"

خلافًا للاتفاقيات التي سبقتها والتي لم تهتم إلا بمجال واحد فإن من ميزات إتفاقية «سيداو» التطرق إلى كل مجالات الحياة (الأسرية والاجتماعية والإقتصادية والثقافية والمدنية والسياسية). كما تعكس تواصل ممارسات تمييزية وغير متكافئة في حق النساء، رغم تعدد الآليات الدولية للحماية. ومع ذلك فإن «السيداو» لم تتطرق في كل فصولها، إلى وضعيّة النساء ذوات الإعاقة ضحايا العنف. غير أن هذه النقطة تمت إثارها في الإتفاقية المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وذلك في الجزء الخاص بالديباجة (ف) «تتعترف الدول الأطراف في هذه الإتفاقية بأن النساء والفتيات ذوات الإعاقة غالباً ما يواجهن خطراً أكبر في التعرّض، سواء داخل المنزل أو خارجه، للعنف أو الإصابات أو الإعتداء، والإهمال أو المعاملة غير اللائقة، وسوء المعاملة أو الإستغلال»، وقد خصص الفصل 6 من الإتفاقية لمسألة أشكال التمييز التي تتعرّض لها النساء والفتيات ذوات الإعاقة.

- تتناول الإتفاقية العلاقات المتبادلة بين عوالم المرأة: أسرته وعملها وثقافتها ودينها، وفي حالة وجود إعاقة، الخ...
- وتقرر الإتفاقية بأن مكانة المرأة قد تختلف أحياناً في المجتمع بسبب النوع الاجتماعي وعرقها وقوميتها وطبقتها ومهنتها وأسباب أخرى مثل وجود الإعاقة.

التوصية العامة رقم 18 (الدورة العاشرة، 1991) النساء ذوات الإعاقة

- اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، مع الأخذ بعين الإعتبار المادة 3 فيما يخص أشكال التمييز ضد المرأة:

توصي الدول الأطراف أن تقدم معلومات عن النساء ذوات الإعاقة في تقاريرها الدورية، وعن التدابير المتخذة للتعامل مع وضعهن الخاص، بما في ذلك تدابير خاصة لضمان فرص متساوية في التعليم والعمل والخدمات الصحية والضمان الاجتماعي، وضمان إمكانية المشاركة في جميع مجالات الحياة الاجتماعية والثقافية.

الفقرة 12 من التوصية 25 من إتفاقية السيداو

- ثمة فئات من النساء، اللاتي قد تعانين، إضافة إلى معاناتهن من التمييز الموجّه ضدهن بسبب كونهن نساء، من أسباب إضافية من قبيل العنصر أو الهوية العرقية أو الدينية، أو الإعاقة، أو السن، أو الطبقة، أو الطائفة الاجتماعية أو غير ذلك من العوامل. وهذا التمييز قد يؤثر على هذه الفئات من النساء بصفة أساسية أو بدرجات مختلفة أو بأشكال مختلفة عن تأثيره على الرجل. وقد تحتاج الدول الأطراف إلى اتخاذ تدابير خاصة مؤقتة ومحددة للقضاء على هذا التمييز المتعدد الأشكال ضد المرأة، وآثاره السلبية المضاعفة عليها.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (6) ختام النموذج والتلخيص
مجموعة قادرة على معرفة الثغرات العامة في القوانين التونسية فيما يخص تطبيق اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تلخيص الجزء الثاني من التدريب	عرض مجموعات عمل	ورق قلاب وأقلام	150 دقيقة	القانون التونسي وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

في البداية يتم تقديم تعريف الإعاقة في القانون التونسي وأهم القوانين الخاصة بحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (يفضل الاستعانة بخبير/ خبيرة قانوني/ة لتقديم هذه الجلسة كما يمكن الاستعانة بالمرفات 9 و10 و11). يتم النقاش حول آليات التطبيق وإذا ما كان هناك فرق بين القوانين والممارسات.

الخطوة الثانية

يتم تقسيم المشاركات والمشاركين إلى أربع مجموعات عمل تناقش:
 المجموعة الأولى: بناء على المبدأ الحقوقي ما هي أهم التغييرات التي يجب أحداثها في القوانين والسياسات فيما يخص حماية الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة؛
 المجموعة الثانية: بناء على اتفاقية السيداو ما هي الحقوق التي يجب تضمينها للنساء من ذوات الإعاقة السمعية والإعاقة البصرية؛
 المجموعة الثالثة: بناء على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ما هي الحقوق التي يجب تضمينها للنساء من ذوات الإعاقة البصرية والسمعية.

الخطوة الثالثة

بعد عرض عمل المجموعات يتم التلخيص والوقوف على أهم ما جاء فيها.

الإرشادات للمدربين والمدربات:

من المهم وجود خبير/ة قانونية للجزء الأول من الجلسة. إذا لم يكن هناك خبرة قانونية يتم تلخيص أهم القوانين وعرضها.
 الهدف من الجلسة هو مناقشة القوانين التونسية وربطها بما تم التدريب عليه مسبقا من تعريف للإعاقة وحقوق الأشخاص من ذوي وذوات الإعاقة في الإتفاقيات الدولية وخاصة السيداو وترابطها مع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

مرفق (9): (15) ملخص للقوانين والتشريعات الخاصة بالأشخاص ذوي وذوات الإعاقة

أولى دستور 2014 مكانة هامة لحقوق الإنسان. ينص في باب الحقوق والحريات، الفصل 21 على التالي: «المواطنون والمواطنات متساوون في الحقوق والواجبات وهم سواء أمام القانون من غير تمييز. تضمن الدولة للمواطنين والمواطنات الحقوق والحريات الفردية والعامّة وهيء لهم أسباب العيش الكريم». وقد تمّ التنصيص على حقوق ذوي الإعاقة في الفصل 48: «تحمي الدولة الأشخاص ذوي الإعاقة من كل تمييز. لكل مواطن ذي إعاقة الحق في الانتفاع، حسب طبيعة إعاقته، بكل التدابير التي تضمن له الاندماج الكامل في المجتمع، وعلى الدولة اتخاذ جميع الإجراءات الضرورية لتحقيق ذلك». وقد أكد دستور 25 جويلية 2022 هذه الحقوق في الفصل 54 منه وذلك وفقا لمبدأ عدم النكوص الذي نص عليه الفصل 55 (الفصل 49 في دستور 2014): «لا يجوز لأي تعديل أن ينال من مكتسبات حقوق الإنسان وحرياته المضمونة في هذا الدستور».⁽¹⁶⁾

يعتبر القانون التوجيهي عدد 83 لسنة 2005 المؤرخ في 15 أوت 2005 المتعلق بالنهوض بالأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتهم، قانونا هاما للغاية حيث يكرّس مختلف حقوق الإنسان لهذه الفئة الاجتماعية التي يجب أن تكون مسؤولة لا مكفولة.

يكتسي هذا القانون صبغة القانون التوجيهي ويعنى بالأشخاص الحاملين لإعاقة بصفة شاملة وكاملة أو جزئية، وأدخل مفهوم التمييز الإيجابي لفائدة المعوقين وأقر مبدأ تكافؤ الفرص بينهم وغيرهم من الأشخاص، وخصص كافة مجالات الإحاطة والرعاية الموجهة للمعوقين ضمن أبواب خاصة ومنها الجوانب الوقائية والحمايية والصحية وتأمين الخدمات والتربية والتأهيل والتشغيل وتوفير ظروف السكن والعيش الكريم، مع جعل جميع هذه المجالات مسؤولة وطنية تتضافر في شأنها جهود كل من الدولة والجماعات العمومية والمؤسسات والجمعيات. ويحدّد القانون الامتيازات الخدماتية والمالية والجبايية المخوّلة للمعوق ولعائلته.

يحتوي القانون التوجيهي على 57 فصل موزعين على 13 بابا (الأحكام العامّة، الوقاية من الإعاقة، إسناد بطاقة إعاقة، تهيئة المحيط وتيسير التنقل والاتصال، المنافع الصحية والرعاية الاجتماعية، التربية والتكوين، التشغيل، الثقافة والترفيه والرياضة، الجمعيات العاملة في مجال الإعاقة، الامتيازات الجبايية والمالية. إجراءات مراقبة تطبيق أحكام القانون، المجلس الأعلى لرعاية الأشخاص ذوي الإعاقة، احكام انتقالية).

الفصل الثاني

يقصد بالشخص ذي الإعاقة، كل شخص له نقص دائم في القدرات والمؤهلات البدنية أو العقلية أو الحسية ولد به أو لحق به بعد الولادة يحدّ من قدرته على أداء نشاط أو أكثر من الأنشطة الأساسية اليومية الشخصية أو الاجتماعية ويقلص من فرص إدماجه في المجتمع.

الفصل الثالث

تعتبر مسؤولة وطنية:

- الوقاية من الإعاقة والكشف المبكر عنها والحد من انعكاساتها،
- حماية الأشخاص ذوي الإعاقة من الاستغلال الاقتصادي والجنسي والتشرد والإهمال والتخلي،
- تأمين الخدمات الصحية والاجتماعية لهم،
- تأهيلهم وتربيتهم وتعليمهم وتكوينهم المهني،
- تشغيلهم وإدماجهم في الحياة العامّة،
- توفير ظروف العيش الكريم لهم والنهوض بهم.

وتتضافر جهود الأسرة والدولة والجماعات المحلية والمنشآت والمؤسسات العمومية والمؤسسات الخاصة والمنظمات الوطنية والجمعيات والأفراد والأشخاص ذوي الإعاقة لتجسيم هذه المسؤولة الوطنية.

¹⁵ هذا المرفق مقتبس من الورقة القانونية "الإطار التشريعي للإعاقة، بصفة عامّة والإعاقة السمعية والبصرية، بصفة خاصّة في علاقة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي في تونس مقارنة تقييمية".

مركز كوش، إعداد الدكتورة ندى الزبيدي، مركز كوش، 2023، (ورقة غير منشورة).

¹⁶ المصدر <https://wrcati.cawtar.org/preview.php?type=law&ID=286>

الفصل الرابع

تعمل الدولة على إدراج محاور تتعلّق بالإعاقة وخصوصيات الأشخاص ذوي الإعاقة ومتطلبات إدماجهم ضمن برامج التعليم والتكوين في الشعب والاختصاصات الجامعية والمهنية.

الفصل الخامس عشر

يتمتع بمجانبة العلاج والإقامة بالهياكل الصحية العمومية والأجهزة التعويضية والتأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يستجيبون لشروط الانتفاع بالعلاج المجاني أو بالتعريف المنخفضة. تضبط تراتيب تطبيق هذا الفصل بمقتضى قرار مشترك من الوزيرين المكلفين بالصحة العمومية والمالية.

الفصل السادس عشر

تتولى الهياكل المختصة طبقاً للتراتب الجاري بها العمل صرف مختلف المنح والجرايات والغرامات المنصوص عليها بأنظمة الضمان الاجتماعي أو بأنظمة التعويض عن حوادث الشغل والأمراض المهنية لفائدة أولى حق المضمونين الاجتماعيين من الأشخاص ذوي الإعاقة الذين ليس لهم دخل قار خاضع للأداء وذلك بصرف النظر عن سنهم أو رتبهم.

الفصل السابع عشر

- تتخذ الدولة والجماعات المحلية والهياكل المختصة عند الاقتضاء إجراءات لرعاية الأشخاص ذوي الإعاقة إذا كانوا من ضعاف الحال وفي حالة عجز بدني بين أو فاقدين للسند.
- تعتبر من إجراءات الرعاية المشار إليها بالفقرة الأولى من هذا الفصل خاصة توفير الرعاية للشخص المعوق داخل أسرته
- إسناد إعانة مادية للشخص المعوق المعوز أو من يتقدم عنه قانوناً قصد المساهمة في تغطية الحاجيات الأساسية،
- إيداع الشخص المعوق لدى أسرة تكفل،
- إيداع الشخص المعوق لدى مؤسسات مختصة في إيواء ورعاية الأشخاص ذوي الإعاقة.

كما تقدم الدولة مساعدة مادية للأسرة الكافلة لشخص معوق بدون سند لتلبية حاجياته الأساسية. تضبط شروط الانتفاع بالإعانة المادية المسندة للشخص المعوق وتراتب إيداع الشخص المعوق لدى أسرة تكفل المشار إليه بالفقرة 2 من هذا الفصل وشروط الانتفاع بالمساعدة المادية المسندة للأسرة الكافلة لشخص معوق بدون سند المشار إليها بالفقرة 3 من هذا الفصل بمقتضى أمر.

يضبط مقدار المساعدة ومقدار الإعانة المشار إليهما بالفقرتين الثانية والثالثة من هذا الفصل بمقتضى قرار مشترك من الوزيرين المكلفين بالشؤون الاجتماعية والمالية.

الفصل التاسع عشر

تضمن الدولة للأطفال ذوي الإعاقة حق التربية والتعليم والتأهيل والتكوين بالمنظومة العادية في المجال وتوفر لهم فرصاً متكافئة للتمتع بهذا الحق.

الفصل 20

يتم التعهد المبكر والتأهيل للأزم وكل ما يتعلق بالإعداد والتحضير للمرحلة قبل المدرسية من قبل الدولة والمجتمع حسب الحاجيات الخصوصية للطفل المعوق.

الفصل السادس والعشرين

لا يمكن أن تكون الإعاقة سبباً في حرمان مواطن من الحصول على شغل في القطاع العام أو الخاص إذا توفرت لديه المؤهلات الملائمة للقيام به. وتعمل الدولة على وضع الخطط والسياسات للنهوض بتشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة.

المرفق (10): اتفاقية السيداو (هذا المرفق يتم استخدامه بشكل عام في عدد من الجلسات كونه يوضح اتفاقية السيداو ومبادئها المختلفة)

اتفاقية سيداو

في 19 ديسمبر 1979، قامت الجمعية العامة للأمم المتحدة بتبني اتفاقية السيداو والتي وتعد إحدى أكثر المعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان حصولاً على التصديق، حيث بلغ عدد الدول الأطراف المصدقة عليها لغاية الآن 187. ويعني التصديق على الاتفاقية أن الدول تلتزم بتطبيق المعايير المتضمنة فيها على المستوى الوطني؛ وهو ما يعد واحدة من المزايا المتعددة لاتفاقية السيداو، حيث تعد من المعاهدات التي حصلت على توافق عالمي، مما يجعلها تعكس المقاييس المعيارية القابلة للتطبيق على حقوق النساء في كل العالم.⁽¹⁷⁾

تتناول أحكام اتفاقية السيداو معظم جوانب حياة النساء، وتستند إلى مبادئ المساواة، وعدم التمييز، والالتزام الدولية. كما تلقي الضوء على المقاربات القادرة على إزالة العقبات التي تحول دون حصول النساء على المساواة، وتشير إلى وضع الإمكانيات وتهيئة الظروف المواتية للنهوض بأوضاع النساء.

تقوم اتفاقية السيداو بإزالة الانقسام التقليدي بين الحقوق المدنية والسياسية من جانب والحقوق الاقتصادية والاجتماعية من جانب آخر، كما تحمل الدول الأطراف مسؤولية اتخاذ الإجراءات القانونية والسياسية من أجل تأمين الحقوق الإنسانية للنساء.

كما تم بعث لجنة تتكون من 23 خبيراً وخبيرة مستقلين، معروفة باسم لجنة السيداو، مسؤولة عن الإشراف على التطبيق الفعال للاتفاقية.

محتوى اتفاقية سيداو

قدمت اتفاقية السيداو تعريفاً للتمييز ضد النساء، كما أشارت إلى التدابير التي تطالب الدول باتخاذها، سواء في المجال العام أو الخاص، من أجل وضع حد لهذا التمييز؛ ويتشكل الهيكل العام للاتفاقية على النحو التالي:

- المادة 1: تقدم تعريفاً للتمييز باعتباره تمييزاً مباشراً وقصدياً، أو غير مباشر وغير قصدي؛ كما تبرز العلاقة بين ممارسة النساء للتمييز ضدهنّ والأفكار المسبقة والتي تتشكل اجتماعياً حول تبعية النساء وعدم مساواتهنّ مع الرجال.
- المواد 2-4: تلقي الضوء على التزامات الدول باتخاذ تدابير قانونية وسياسية من أجل القضاء على التمييز، بما في ذلك إجراءات خاصة مؤقتة، أو أشكال أخرى من التدابير الإيجابية.
- المادة 5: تقر بالتأثير السلبي للممارسات الاجتماعية، والثقافية، والمتعلقة بالعادات، والتي تستند إلى فكرة الوضع المتدني أو المتفوق لأحد الجنسين، وإلى الأدوار النمطية للجنسين، مع اختلافها حسب اشتباكها بأبعاد مثل الانتماء العرقي، أو الطبقي، أو وجود إعاقة، الخ...
- المواد 6 إلى 16: تحدد المجالات المختلفة التي ينبغي فيها القضاء على التمييز من خلال اتخاذ تدابير محددة تتعلق بالالتزامات العامة الواردة في المواد 2-4.
- المواد 17 إلى 22: تقدم تفاصيل تأسيس لجنة السيداو ومهامها.

• المواد من 6 إلى 16 تتضمن المجالات التي تغطيها اتفاقية السيداو كما يلي:

- المادة 6: الاتجار بالنساء والإشتغال بالجنس (الدعارة).
- المادة 7: الحياة العامة والسياسية.
- المادة 8: المشاركة على المستوى الدولي.
- المادة 9: الجنسية.
- المادة 10: التعليم.
- المادة 11: العمل.
- المادة 12: الرعاية الصحية وتنظيم الأسرة.
- المادة 13: المزايا الاقتصادية والاجتماعية.
- المادة 14: النساء الرياضيات.
- المادة 15: المساواة أمام القانون.
- المادة 16: الزواج والعلاقات الاسرية.

التوصيات العامة

التوصيات العامة هي عبارة عن مواد إضافية ذات سلطة مساوية للمواد الأصلية في الاتفاقية تصدرها لجنة السيداو حول معنى أحكام الاتفاقية فيما يتعلق بحقوق النساء والتزامات الدول الطرف. كما تصف نوعية المعلومات التي ينبغي تضمينها في التقارير الدورية التي تتناول تطبيق الاتفاقية.

لقد صدر منذ بداية العمل على الاتفاقية، 28 توصية عامة تحت اتفاقية سيداو. تتعامل التوصيات العامة مع قضايا مرتبطة بمواد ومجالات محددة تحتوي عليها الاتفاقية، من المهم الإشارة إلى أن تلك التوصيات مفيدة في تحليل معنى ونطاق أحكام الاتفاقية مع مرور الزمن. وبالتالي، يجب قراءة اتفاقية السيداو والتوصيات العامة بالتوازي. لقد قامت التوصيات العامة للجنة السيداو بتفسير الحقوق بطريقة تقدمية، كما طوّرت معايير جديدة؛ فعلى سبيل المثال، على الرغم من أن الاتفاقية لم تتناول العنف الواقع ضد النساء بطريقة محددة وصريحة، وضحت التوصية العامة رقم 19 للجنة حول العنف القائم على أساس النوع أن التحرر من العنف يعد حقا أساسيا. وقد أشارت هذه التوصية إلى أن «العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي هو شكل من أشكال التمييز الذي يكبح قدرة النساء على التمتع بحقوقهن وحياتهن على قدم المساواة مع الرجال». وبناء على ذلك، تكون الدول الأطراف مطالبة بتضمين معلومات تتعلق بجميع أشكال العنف ضد النساء في تقاريرها الدورية (العنف الجسدي، والعنف الجنسي، وجرائم الشرف، الخ) والممارسات التمييزية الأخرى. كان ذلك مثلا حول كيفية توسيع الحقوق المنصوص عليها في الاتفاقية والاستمرار في ذلك - من خلال تفسيرات اللجنة.

المبادئ التوجيهية

تستند اتفاقية السيداو إلى إطار يعتمد على ثلاثة مبادئ أساسية:

1 - مبدأ «المساواة الواقعية»

تتبنى اتفاقية السيداو نموذج للمساواة الفعلية والذي يتضمن:

- المساواة في الفرص
- المساواة في الحصول على الفرص
- المساواة في النتائج

2. مبدأ «عدم التمييز»

تطالب اتفاقية السيداو بتناول التمييز بالمعنى الواسع للكلمة؛ أي بكل أشكال التمييز التي قد تكون أو لا تكون واضحة أو مباشرة؛ فعلى سبيل المثال، تشير الاتفاقية إلى أن تطبيق قاعدة محايدة توفر المساواة في الحصول على الفرص بين الرجال والنساء في مناطق قد تعاني فيها النساء من تدني واضح لأوضاعهن، قد يؤدي إلى التمييز. ووفقاً لروح الاتفاقية، فإن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء ضروري من أجل تأمين مساواة فعلية بين الرجال والنساء.

المادة 1 من سيداو

لأغراض هذه الاتفاقية، يعني مصطلح «التمييز ضد النساء» أي تفرقة، أو استبعاد، أو تقييد يتم على أساس الجنس، ويكون من آثاره أو أعراضه النيل من الاعتراف للنساء، على أساس متساوي مع الرجال بالحقوق الإنسانية والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية، أو في أي ميدان آخر، أو إبطال الاعتراف للنساء بهذه الحقوق أو تمتعهن بها وممارستهن لها بغض النظر عن حالتهم الزوجية.

عند تحليل المادة الأولى للاتفاقية حول ما يعد تمييزاً ضد النساء من أجل التعرف على الغرض منها، يمكن اكتشاف أنها تتضمن المعاني التالية بوضوح:

- أي تمييز (مثل وجود قاعدة تطالب النساء بالحصول على درجات أعلى من الرجال من أجل الالتحاق بكلية الهندسة).
- أي إقصاء (مثل وجود قانون ينص على عدم أهلية النساء الالتحاق بالجامعة).
- أي تقييد (مثل الإجراءات التي تتخذ من أجل الوقاية من الإغتصاب، فلا يسمح للنساء بالتواجد في الشوارع بعد السادسة مساءً).
- في القانون (فيما هو معروف بالتمييز بمقتضى القانون (وفي الممارسة) فيما هو معروف بالتمييز في الواقع).

3. مبدأ «التزام الدولة»

حينما تصبح إحدى البلدان دولة طرف في اتفاقية سيداو، فإنها تقبل طواعية مجموعة من الإلتزامات الملزمة قانونياً لإلغاء جميع أشكال التمييز ضد النساء وتأمين المساواة بين الرجال والنساء في المستويين الخاص والعام. حيث تلتزم الدولة التقييد بقيم ومعايير اتفاقية السيداو، وتقبل بالمسألة من قبل لجنة السيداو. ومن هنا تأتي الجهود الدولية المحاسبية التي تدعم المستوى الوطني من أجل تشجيع الدولة على النهوض بحقوق النساء المنصوص عليها في الاتفاقية، وتطبيقها بطريقة فعالة من خلال تدابير قانونية وسياسية.

يشير تحليل المواد 4 - 2 للاتفاقية إلى مبادئ تتعلق بالتزامات الدول، وهي:

- التزامات خاصة بالوسائل والنتائج،
- واجبات الإحترام، والحماية، والتحقيق.

تفرض المادة 2 على الدول الإلتزام بإصدار سياسات عدم التمييز التي يتم من خلالها إدماج مبدأ المساواة في الدساتير والتشريعات الوطنية.

مرفق (11): التعاريف / المصطلحات الخاصة بالأمم المتحدة والإتفاقيات: (هذا مرفق عام يمكن استخدامه في حال الحاجة إلى توضيح المصطلحات الخاصة بالإتفاقيات الدوليّة ضمن الأمم المتحدة)

الدولة الطرف: الدولة التي صادقت على إتفاقيّة يشار إليها بالدولة الطرف للإتفاقيّة.

هيئة المعاهدة: تختص هيئة المعاهدة بمتابعة تنفيذ الحكومة لإتفاقيّة حقوق الإنسان وتقوم بالمراقبة والتقييم لحالة الإتفاقيّة في البلد.

التقرير الأولي: التقرير الأوّل الذي يقدم من الحكومة بعد سنة-سنتين في حالة CRPD - من المصادقة على الإتفاقيّة التقرير الدوري: التقرير المقدم بشكل دوري من قبل الحكومة الطرف لهيئة الإتفاقيّة، أربع سنوات في حال السيدوا CRPD وسنتين أو خمسة في حالات أخرى.

تقرير الظل: منظمات المجتمع المدني الذين يمكن لهم أن يلعبوا دوراً مهماً من خلال مراقبة مصداقية تقرير الحكومة وفعاليتها وتقديم بشكل غير رسمي تقارير لهيئة الإتفاقيّة في نفس الوقت الذي تتم فيه مراجعة تقرير الحكومة، وتسمى تقاريرهم إما الموازية أو تقارير الظل.

الملاحظات الختامية: بعد مراجعة تقرير الحكومة، تقارير منظمات المجتمع المدني، الحوار الفعّال مع الحكومة، تقوم هيئة الإتفاقيّة بإصدار ملاحظات ختامية على التقرير والمناقشة، وعلى الحكومة متابعة هذه الملاحظات، الأخذ بها حيث سيتم السؤال عنها في اجتماعات وتقارير لاحقة مع الحكومة.

التوصيات العامة: توصيات تلحق في الإتفاقيّة في حال عدم شمول الإتفاقيّة لبعض القضايا عند الصدور، وتقوم لجنة الإتفاقيّة بإضافتها، والملاحظات العامة لها صلاحية البند.

التحفظات: بناء على المادة 2 من إتفاقيّة فيينا فيما يخص قانون الإتفاقيات في عام 1969، التحفظات تعني ملاحظة مستقلة من الدولة الطرف عند التوقيع، المصادقة أو القبول تستثنى فيها موافقتها على تعديل بنود قانونيّة في بند أو بنود معيّنة من الإتفاقيّة، وتكون بناء عليه الحكومة غير ملزمة بتنفيذ هذا البند، وتنص بنود جميع الإتفاقيات على جواز عمليّة التحفظات بحيث لا تمس روح الإتفاقيّة. تونس رفعت جميع التحفظات.

الوحدة الثالثة

التوجهات والأفكار
النمطية والمسبقة تجاه
النساء من ذوات الإعاقة
البصريّة والسمعيّة

مقدمة

تعتبر الأفكار المسبقة والصور النمطية من أهم القضايا التي تحتاج إلى تدخل عند العمل مع الفئات التي تعتبر «مختلفة» في مجتمع ما. وعادة يحدّد الإختلاف بما هو خارج عن «الطبيعي» لذا فإنّ الإختلاف من وجهة نظر الفئة المهيمنة في معظم الأحيان «سلبي» لكونه من وجهة نظرهم غير طبيعي. وتختلف القوى المهيمنة في نفس المجتمع ولكنها أيضا تلتقي في عدد من المصالح، فقد تنطلق القوى المهيمنة من مفاهيم وأفكار مرتبطة بالذكورة كأساس للقيم المجتمعية، هذه القيم عادة ما تحدّد ما هو أسمى وأدنى، فكل ما هو ذكوري يوضع في مرتبة عليا وما هو أنثوي يوضع في مرتبة دنيا، ولا تحدّد هذه القيم فقط ما يتعلق بالذكورة والأنوثة ولكنها أيضا تنتج بالشارك مع القيم الأخرى والخاصة بفئات مختلفة من المجتمع.

إن القبول بأنّ الإختلاف شيء غير طبيعي يعني الموافقة على أن البشر لا بد وأن يكون لهم سمات محدّدة، وأي خروج عن هذه السمات هو بالضرورة غير محبّب. إنّ صناعة الإختلاف هي أحد أدوات الهيمنة لذا من المهمّ التطرق لكيفية النظر إلى الإختلاف كشيء يتم صناعته، تطويره وإعطاءه نوعا من الشرعية بحيث يشكل الأساس في تحديد توجهاتنا حول فئات معيّنة والتي بالضرورة ستنتج أشكالاً من الإضطهاد ضدّ هذه الفئات، فكما أنتجت معايير الذكورة أدوات لاضطهاد النساء وأنتجت معايير العرق الأبيض التمييز ضدّ السود وغيرها تنتج أيضا معايير مرتبطة بالقدرات، فتنتج أفكار وأدوات لاضطهاد من قد تعتبر قدراتهم أقل.

لذا في هذا الجزء من الدليل سيكون هناك تركيز على كيفية إنتاج الأفكار الخاصة بذوي/ات الإعاقة البصرية والسمعية من منطلقات مرتبطة بصناعة الإختلاف أولا وثانيا من ناحية تحديد القدرات المرتبطة بهذه الفئات في المجتمع وإنتاج القيم المجتمعية التي تضعهم في مرتبة أقل بناء على بعدين الإختلاف والقدرات. سيتم بعد ذلك العمل على تحديد التوجهات الخاصة بذوي وذوات الإعاقة عموما ومن ثم ذوي وذوات الإعاقة السمعية والبصرية، مع التخصيص فيما يتعلق بالتوجهات الخاصة نحو النساء من ذوات الإعاقة البصرية والنساء من ذوات الإعاقة السمعية.

أهداف الجزء الثالث

- التعريف باليات وأدوات صنع الإختلاف من خلال عمليات التمايز بين فئات المجتمع المختلفة؛
- التعريف بكيفية تحديد القدرات والتمايز بينها؛
- تحديد الأفكار والتوجهات المسبقة حول الأشخاص من ذوي الإعاقة السمعية؛
- تحديد التوجهات والأفكار النمطية حول النساء من ذوات الإعاقة السمعية؛
- تحديد الأفكار والتوجهات المسبقة حول الأشخاص من ذوي الإعاقة البصرية؛
- تحديد التوجهات والأفكار النمطية حول النساء من ذوات الإعاقة البصرية؛

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (1)
مجموعة قادرة على التمييز بين صناعة الإختلاف الناتج عن تجارب ذاتية وفردية، وما هو ناتج عن منظومة قيمية	مجموعات عمل ثنائية عصف ذهني ونقاش	بطاقات وورق قلاب	45 دقيقة	عمليات صناعة الإختلاف بناء على الثنائيات

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

يطلب من المشاركين والمشاركات التفكير بشكل منفرد في الأسئلة التالية لمدة 5 دقائق:

1. هل هناك مواصفات معينة للأشخاص الذين تفضلون التعامل معهم؟
2. بالنسبة إليكم من هم الأشخاص الذين لا تتراحون في التعامل معهم أكثر من غيرهم؟
3. هل هناك سمات شخصية معينة تجعل بعض الأشخاص أقرب من غيرهم إليكم؟ ماهي هذه السمات؟

الخطوة الثانية

يتم مشاركة الإجابات مع مشارك/ة بشكل ثنائي ويطلب منهم تحديد السمات التي تم وضعها بشكل مشترك وتحديد السمات التي كانت مختلفة بينهم (15 دقيقة).

الخطوة الثالثة

يتم وضع جدول كالتالي:

السمات المرغوبة غير المشتركة بينهم	السمات المرغوبة المشتركة

الخطوة الرابعة

يتم دمج كل مجموعة ثنائية مع مجموعة أخرى بحيث يصبح عدد المجموعة أربعة أو ستة أشخاص (حسب عدد المشاركات والمشاركين) ويتم اعطاء الإرشادات بمشاركة الجدول والإضافة عليه أو الحذف منه والخروج بجدول جديد موحد للمجموعة كاملة (15 دقيقة).

الخطوة الخامسة

يتم الطلب من كل مجموعة عرض الجدول النهائي والإجابة على الأسئلة التالية: (10 دقائق)

1. هل كانت السمات التي تم الإختلاف عليها طبيعية أم منتجة اجتماعيا؟
2. ما هو المشترك بين السمات التي تم الإتفاق عليها؟ ما هو المشترك بين ما تم الإختلاف عليه؟ أسباب الإختلاف فيما هو ليس مرغوب من سمات بالنسبة للآخرين؟

الإرشادات للمدربين والمدربات:

الهدف من التمرين هو تحديد بأن السمات المرغوبة وغير المرغوبة في التعامل مع الآخرين تختلف من شخص لآخر، أسباب الاختلاف ليس بالضرورة أن تحدّد بناء على تجربة أو قيم مجتمعية وبالتالي في نهاية التمرين يجب تقسيم جميع السمات التي تم ذكرها إلى نوعين: ما هو ناتج عن تجارب ذاتية وفردية، وما هو ناتج عن منظومة قيمية وليس بالضرورة محدّد بتجربة مع أشخاص آخرين قبل الإنتقال إلى التمرين اللاحق. التحديد بأن التجربة أيضا قد يتم تقييدها بالأفكار المسبقة بحيث لا نستثمر في علاقات مع أشخاص قد نراهم «لا يشبهوننا» وبالتالي لا نطور تجارب ذاتية.

مرفق (1) : عمليات صناعة التفريق/التمايز والإختلاف (الجلسات الأولى والثانية والثالثة)

إن السمات والصفات التي تحدّد سلوك البشر هي سمات منتجة من خلال منظومة قيمية وليس من خلال صفات انسانية لصيقة يتم توريثها جينيا، إن هذه السمات والصفات تصنع عادة لغايات محدّدة هدفها صناعة الفروقات لمجموعة معيّنة عن أخرى وما هو المشترك بين فئة معيّنة، فعلى سبيل المثال ارتبطت بالنساء صفات مثل الرقة والجمال والعاطفة والضعف عملت على مدار عصور إلى وضع النساء في مرتبة أقل من الرجال وتحديد معايير الذكورة لتقييم سلوك وسمات النساء، وفي نفس الوقت هناك اختلافات وفروقات تم صنعها بين كل بين كل فئة وأخرى بناء على عدد آخر من الإختلافات والفروقات مثل:

- الإختلاف بناء على اللون والعرق: الأبيض والأسود والأصفر،
- الإختلاف بناء على الطبقة: الفقر والغنى،
- الإختلاف بناء على القدرات: ذوي/ذوات الإعاقة والأشخاص من غير الإعاقات،
- الإختلاف بناء على الإثنية،
- الإختلاف بناء على الجنسيّة،
- الإختلاف بناء على العمر، الخ.

وهذه ليست قائمة شاملة للإختلافات والفروقات حيث أن صناعة التفريق تعتمد بشكل أساسي على الثنائيات إمراة/رجل، فقير/غني، تونسي/غير تونسي، الخ... بحيث يوضع الأشخاص مقابل بعضهم البعض وليس مقابل النظام القيمي الذي يصنع الفرق، من هنا فإن عمليات التفريق تشمل:

- تطوير للأنظمة القيمية بناء على ثنائية معيّنة
- تحديد صفات وسمات لكل طرف من أطراف الثنائية
- تعميم السمات على جميع أفراد الفئة
- وصم أي شخص لا تنطبق عليه السمات الموضوعتة ضمن فئة معيّنة بلا استثناء
- إنتاج الصور النمطية
- نشر الصور النمطية وتبنيها
- تبني للصور النمطية من الفئة ذاتها
- تحدي للصور النمطية من بعض أفراد الفئة.

صناعة التفريق والإختلاف يكون
من خلال الثنائيات
الثنائيات تنتج الصور النمطية

ترسخت صورة ذوي الإعاقة في المخيال الإجتماعي التونسي وهو ما نلاحظه من خلال المفوض الشفوي اليومي: «مهبول، معاق، بكوش، أعور، أعمش، عايب، معوج، أعمى، المدهص، الضرير» وتكاد تعوض هذه النعوت أسماء الأشخاص وتصبح بناء رمزيا لهوية الأفراد ويشمل في بعض الأحيان هوية العائلة، هذا الوصم الإجتماعي يفقد ذوي الإعاقة القدرة على الفعل والإدماج، ويفقده هويته وانتمائه، ذلك أن المخيال الإجتماعي يركز على العنف الرمزي المبني على الشكل وأبعد عما يمثل مضمون الفرد.

الصور النمطية والنعوت السلبية تعكس مخيالا اجتماعيا يحمله الأفراد عن ذوي الإعاقة خاصة وأن البعض يشعرون بالإشمزاز والاحتقار: «لا أحبذ رؤيتهم» والبعض الآخر يشعر بالشفقة «مسكين» وفي كلتا الحالتين يغيب قبول الإعاقة ويبقى الوصم الإجتماعي نتيجة لهذه الصور النمطية الذي يمرر عبر التنشئة الإجتماعية ويصبح جزءاً من المخيال الإجتماعي السلبي حول الإعاقة وذوي وذوات الإعاقة.

إذن، فإن عملية التغيير، لا بد من أن تعتمد على :

- تحديد الصور النمطية التي تحدّد العلاقة مع فئة معيّنة،
- رفض عمليات التطبيع مع السمات والصفات الناتجة عن الثنائيات عموما وعلى الوصم الإجتماعي خصوصا،
- تعريف النظم القيمية المسؤولة عن إنتاج الصور النمطية، وتحديد مصلحة هذه النظم وعلاقتها ببعضها.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (2)
مجموعة قادرة على تحديد أن جميع أنواع الاختلاف هي نتاج مجتمعي وليس موروثا طبيعيا	عصف ذهني ومجموعات عمل	ورق قلاب	30 دقيقة	الاختلاف بين الطبيعي والمنتج قيميا واجتماعيا

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

الجلسة الثانية هي استكمال للجلسة الأولى، يطلب المدرب/ة من المشاركات والمشاركين العودة إلى المجموعات السابقة والإجابة على السؤال التالي:

هل كانت السمات المشتركة والتي اتفقت عليها المجموعة سمات طبيعية (نولد بها) أم منتجة اجتماعيا؟

سمات منتجة اجتماعيا	سمات طبيعية

الإرشادات للمدربين والمدربيات:

الهدف من الجلسة هو:

- تحديد عمليات التفريق التي تحدّد بناء على صناعة الشائيات؛
- تشجيع المشاركين والمشاركات على تقسيم السمات إلى ما هو طبيعي أو منتج اجتماعيا والتأكد من أن هناك سمات وضعت في قسم الطبيعي بحيث يتم تحديدها ونقاشها وترجيحها إلى أصولها القيميّة؛
- العمل في المجموعة يجب أن يكون من خلال العصف الذهني السريع بحيث لا يأخذ أكثر من خمسة دقائق؛
- يتم القيام بالعرض وتحديد إذا ما كان هناك خلاف بين المجموعة بين ما هو طبيعي وما هو منتج اجتماعيا وهل ما ذكر من سمات طبيعيّة يورث؟ وهل يرتبط بصفة معيّنة في المجتمع؟
- النقاش والتأكد على أن الاختلاف ينتج عن عمليات قيمية وتجارب ولا يرتبط بأيّة عوامل موروثية أو مرتبطة بالطبيعة الإنسانيّة؛
- استخراج بعض الشائيات من خلال الصفات الطبيعيّة وغير الطبيعيّة المنتجة اجتماعيا مثل امرأة/رجل، أسود/أبيض، شخص ذو إعاقة/شخص من غير الإعاقة، الخ...

مرفق (2): الصور النمطية والموروث الخاطئ حول الأشخاص ذوي الإعاقات (18)

نصح باستخدام الأمثلة أدناه كإجابات أو للتوضيح حول بعض الخرافات أو الأقوال غير الصحيحة حول الأشخاص ذوي وذوات الإعاقات.

فالأشخاص ذوو وذوات الإعاقات لا يختلفون عن من هم ليسوا من ذوي وذوات الإعاقات إلا بوجود الإعاقة الخاصة بهم مثل عدم القدرة على الرؤية، السمع، الحركة أو غيرها من الإعاقات، باستثناء ذلك لا يوجد فروقات وأي اختلافات هي تلك التي يتم صناعتها من قبل المجتمع ويتم إعطاؤها قيما معينة، فمثلا إذا كان الشخص لا يستطيع الرؤية كفيفا أو له مشاكل بصرية فيتم تعطيل قدراته الأخرى على اعتبار أن عدم القدرة على الرؤية بالضرورة له أثر على الأعضاء أو القدرات الأخرى كالقدرة على التنقل أو القدرة على القيام بالحاجيات اليومية كالطبخ والغسل والعناية بالجسد الخ... وهذا خاطئ تماما ولا يوجد له أية تفسيرات علمية وإنما هي افتراضات ليس لها أساس سوى تلك الصور النمطية والآراء المسبقة التي نوليها للأشخاص ذوي وذوات الإعاقات، إن محاربة الصور النمطية يبدأ بالتفريق بين ما هو افتراض متخيل وما هو حقيقي ومن هنا فإن الأمثلة التالية تستخدم كأمتلة فقط وهناك العديد من الصور والأقوال التي بحاجة إلى تعديل:

رقم 1: إذا كان الشخص ذي، ذات الإعاقة ناجحة/ة في حياته/ها، فإن العديد من الناس في المجتمع يميلون إلى إرجاع هذا النجاح إلى قدرة غامضة خارقة منحت لهذا الشخص. هذا الاعتقاد يغيب الجهد المبذول من ذوي وذوات الإعاقات في التأقلم وتخطي المصاعب الناتجة عن إعاقاتهم.

رقم 2: قد يصبح الشخص المصاب بضعف البصر أكثر مهارة في استخدام الحواس الأخرى كحاسة الشم وحاسة السمع مقارنة بالأفراد الذين لا يعانون من ضعف البصر. لكن هذا لا يعني أن لديهم أي حاسة سادسة خارقة للطبيعة.

رقم 3: هناك أسباب مختلفة لوجود الشخص على كرسي متحرك أو عدم القدرة على النظر أو السمع. عدم القدرة على المشي أو النظر أو السمع هي حالة وليس مرضا. قد يكون الشخص في حالة صحية جيدة على الرغم من عدم قدرته على المشي أو النظر أو السمع. لا بد من التفريق بين الحالة المرضية وحالة الإعاقة.

رقم 4: غالبية الأشخاص ذوي وذوات الإعاقات يفضلون القيام بالأشياء بشكل مستقل ولديهم طريقتهم الخاصة للقيام بذلك. محاولة المساعدة بدون إذن قد يعطل ويحد من قدرتهم على ممارسة ما طوروه من قدرات للتعامل مع المحيط، لذا لا يجب المساعدة إلا إذا طلب منك ذلك أو قمت بالاستئذان.

رقم 5: عندما يدير الأشخاص ذوو وذوات الإعاقات مهامهم اليومية، فإنهم ببساطة يتكيفون مع حياتهم ولا يتطلب الأمر شجاعة. إن الثناء على شخص ذي إعاقة لقيامه بأي عمل عادي يزعجه.

رقم 6: القدرة على السمع ليس لها علاقة بقدرة شخص ما على الرؤية. لذلك، فإن الأشخاص الذين لديهم ضعف البصر لديهم نفس المستوى من القدرة السمعية مثل أي شخص آخر. ومع ذلك، نظرا لأن الأشخاص ضعاف البصر يعتمدون أكثر على الأصوات لمعرفة بيئتهم، فقد يصبحون أكثر انسجاما مع ملاحظة نبرات الصوت.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (3)
مجموعة قادرة على تحديد دور الشائيات في إنتاج الصور النمطية	لعب أدوار	ورق قلاب أدوات للقيام بلعب أدوار	90 دقيقة	الثنائيات والصور النمطية

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

يتم تقسيم المجموعة إلى ثلاثة مجموعات (كل مجموعة خمسة أشخاص) إذا كان عدد المشاركين/ات أكبر من 15 يتم التقسيم إلى عدد أكبر.

مجموعة 1: عبارة عن مجموعة من الرجال يقومون بمقابلات توظيف لمنصب مهندس معماري تقوم المجموعة بوضع أسئلة لمقابلة امرأة وأسئلة أخرى لمقابلة رجل.

- تقسيم الأدوار للمجموعة: 3 أعضاء لجنة التوظيف، امرأة للمقابلة، رجل للمقابلة،
- يطلب من المجموعة أن تختار بعض الأسئلة المختلفة لكل من الرجل والمرأة،
- يتم وضع الأسئلة ومن ثم القيام بمقابلة الرجل ومقابلة المرأة أمام المجموعات الأخرى.

ثم يفتح النقاش:

1. هل الأسئلة كانت مختلفة لكل من الرجل والمرأة؟
2. هل أن الاختلاف في الأسئلة مرتبط بالوظيفة؟
3. كيف كان سياق المقابلة من حيث التعامل مع كل منهما بناء على المهارات أم بناء على قدرات خاصة بالمرأة والرجل؟
4. هل كان هناك أي صور نمطية مستخرجة من المشهد؟
5. على ماذا اعتمد وجود مثل هذه الصور النمطية؟

مجموعة 2: عبارة عن مجموعة من الرجال يقومون بمقابلات توظيف لمنصب مهندس معماري يتم وضع أسئلة لمقابلة رجل من ذوي الإعاقة السمعية أو الحركية ورجل من غير ذوي الإعاقة.

تقسيم الأدوار للمجموعة: 3 أعضاء لجنة التوظيف، رجل ذو إعاقة، رجل من غير ذوي الإعاقة. يطلب من المجموعة أن تختار بعض الأسئلة المختلفة لكل من الرجلين.

يتم وضع الأسئلة والقيام بمقابلة الرجلين أمام المجموعة. ثم يفتح النقاش:

1. هل الأسئلة كانت مختلفة لكل منهما؟
2. هل أن الاختلاف في الأسئلة مرتبط بالوظيفة؟
3. كيف كان سياق المقابلة من حيث التعامل مع كل منهما بناء على المهارات أم بناء على قدرات جسدية؟
4. هل كان هناك أي صور نمطية مستخرجة من المشهد؟
5. على ماذا اعتمد وجود هذه الصور النمطية؟

مجموعة 3: عبارة عن مجموعة من الرجال يقومون بمقابلات توظيف لمنصب مهندس معماري يتم وضع أسئلة لمقابلة امرأة من ذوات الإعاقة السمعية ورجل من ذوي الإعاقة السمعية.

تقسيم الأدوار للمجموعة: 3 أعضاء لجنة التوظيف، رجل ذو إعاقة، امرأة من ذوات الإعاقة السمعية. يطلب من المجموعة أن تختار بعض الأسئلة المختلفة لكل من المرأة والرجل.

يتم وضع الأسئلة ومن ثم القيام بمقابلة الإثنين أمام المجموعة، ثم يفتح النقاش:

1. هل أن الأسئلة كانت مختلفة لكل منهما؟
2. هل أن الاختلاف في الأسئلة مرتبط بالوظيفة؟
3. كيف كان سياق المقابلة من حيث التعامل مع كل من الإثنين بناء على المهارات أم بناء على قدرات جسدية أو بناء على النوع الاجتماعي، أيهما كان محددًا أكثر في المقابلة؟
4. هل كان هناك أي صور نمطية مستخرجة من المشهد؟
5. على ماذا اعتمد وجود هذه الصور النمطية؟
6. ما هو المشترك في الصور النمطية للرجل والمرأة من ذوي الإعاقة السمعية وما هو المختلف؟

الإرشادات للمدرّبين والمدربّات:

الهدف هو البدء بنقاش الصور النمطية للأشخاص من ذوي الإعاقة من خلال النظر إلى محدّدات الاختلاف بينهم بناء على ثنائيات أخرى مثل النوع الاجتماعي، يجب العودة والتذكير بالنوع الاجتماعي من الأجزاء السابقة وعلاقته بأنواع التمييز الأخرى.

استخدام المرفق (1) للتليخيص والتأكيد على عملية صناعة التفريق والتمييز وإنتاج الثنائيات.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (4)
مجموعة قادرة على تحديد الصور النمطية للأشخاص من ذوي الإعاقة.	عصف ذهني	ورق قلاب	30 دقيقة	الصور النمطية بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة وعلاقتها في التعامل معهم

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

تبدأ الجلسة بالسؤال: هل هناك صفات مميزة للأشخاص ذوي الإعاقة؟ يتم وضع كل ما يذكر على الورق القلاب وتحديد ما هو مختلف من ناحية النظرة السلبية والإيجابية ضمن ما ذكر يتم النظر إلى المحددات ووضعها في إطار صور محددة: مثل الأشخاص ذوو الإعاقة أصحاب الهمم، لديهم قدرات خاصة أو كأشخاص تنقصهم بعض القدرات أو ذوي قدرات محدودة.

الخطوة الثانية

يتم مناقشتها مع المجموعة بشكل عام ويرفع الأيدي أولاً ومن ثم فتح باب النقاش. هل تتفق/ين مع التالي:

1. الله يعوض الشخص ذو الإعاقة عن طريق إعطائه بعض القدرات الفائقة الأخرى؛
2. الأشخاص ذوو الإعاقة البصرية لديهم حاسة سادسة تعوض البصر؛
3. عدم القدرة على السمع، النظر أو الحركة هي أمراض مزمنة؛
4. يحتاج الأشخاص ذوي الإعاقة دائماً إلى المساعدة والأشخاص من غير ذوي الإعاقة ملزمين بمساعدتهم؛
5. الأشخاص ذوو الإعاقة ملهمون ولديهم شجاعة فائقة لذلك يجب الإشادة بهم على كل ما يفعلونه؛
6. المكفوفون لديهم حاسة سمع قوية؛
7. الأشخاص من ذوي الإعاقة السمعية لديهم/ن مزاج صعب وبحاجة إلى وقت أطول لتوصيل المعلومة؛
8. أشعر بالحزن والتعاطف مع الأشخاص من ذوي الإعاقة البصرية.

الإرشادات للمدربين والمدربات:

يتم اختيار عدد من الجمل السابقة وليس بالضرورة جميعها وحسب الوقت. عند الانتهاء من النقاش يتم استخدام مرفق (2) لتنفيذ ما تم اعتباره حقيقة.

مرفق (4): قياس توجهات المشاركين والمشاركات

1. هل النساء والرجال من ذوي ذوات نفس الإعاقة لديهم تحديات مماثلة: نعم؟ أم لا؟

الإجابة: لا، تتقارب المشكلات التي تواجهها النساء سواء من ذوات الإعاقة البصرية أو السمعية مع ما تواجهه النساء ممن ليس لديهن إعاقة، تمثل الإعاقة المشتركة بين المرأة والرجل الشيء الوحيد المتشابه، الإختلاف في التحديات يرتبط بما تشكل عن كل منهما من قيم، على سبيل المثال جمال المرأة وأنوثتها يرتبط بالعيون وهناك العديد من الأغاني والأمثلة التي تعزز هذه القيمة، فقدانها للنظر ليست فقط حالة كما هي بالنسبة للرجل لكن أيضا لها بعد قيمي مرتبط بالأنوثة وما تعنيه جمالية العيون الشكلي للمرأة ومفهوم الجمال المعياري عموما عن المرأة، فالمرأة التي تفقد ما اصطلاح عليه من معايير للجمال تكون أنوثتها ناقصة. بالنسبة للرجل القضية ليست جمالية بل تعتمد على قدرته على أن يعيل عائلته إذا كان بمقدوره ذلك فحالة الإعاقة هنا لا تنتقص من رجولته.

2. النساء من ذوات الإعاقة البصرية لديهن مثابرة وطموح أكثر من النساء ممن ليس لديهن إعاقة

الإجابة لا: الطموح ليس له علاقة بالإعاقة، المسألة مرتبطة بعوامل مختلفة ولا تعتبر الإعاقة البصرية بحد ذاتها محددًا للطموح أو الذكاء، وجود الإعاقة في ظروف لا تهيئ البيئة المناسبة لهن تجعل بعضهن يقمن بضعف الجهد المبذول من قبل الأخريات، هذا لا يعني طموحا أكبر ولكن محاولة أكبر لتقليص أثر البيئة غير المناسبة والمراعية لحقوقهن.

3. يمكن للمرأة من ذوات الإعاقة السمعية فهم الحوار القائم والقراءة على الشفاه ويعوض عن الترجمة بلغة الإشارات

الإجابة لا: لا يجب الإعتماد على قراءة الشفاه في التعامل مع النساء من ذوات الإعاقة السمعية، ليس بوسع الجميع القراءة على الشفاه وبالتالي من المهم معرفة وجود هذه المهارة أم لا حين التعامل والحديث مع النساء من ذوات الإعاقة السمعية.

4. يجب أن نكون أكثر حذرا عند التعامل مع النساء من ذوات الإعاقة البصرية لأنهن أكثر حساسية من غيرهن من النساء

الإجابة لا: يجب أن يكون هناك مراعاة واحترام للجميع ولكن الإفراط في الحذر قد يعني اقصاءهن في مواضع معينة أو عدم التعامل معهن بأريحية نتيجة هذا الفكر الخاطئ، النساء من ذوات الإعاقة البصرية مثل أي نساء أخريات يتمايزن في درجة الحساسية والتعبير عن المشاعر، عدم الإحترام والتهميش وغيرها من السلوكيات هي ما سيجعلهن رافضات ولا يشعرن بالراحة في التعامل مع الآخرين وليس له علاقة بطبيعة خاصة بهن.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (5)
الربط بين الخرافات التي تم نقاشها والموروث الشعبي حول الأشخاص ذوو الإعاقة	مجموعات عمل	ورق قلاب وأقلام	45 دقيقة	الصور النمطية والموروث الشعبي للإعاقة

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

يتم تقسيم المشاركات والمشاركين إلى عدد من المجموعات ويطلب من كل مجموعة التركيز على الأمثلة التالية:

1. صور لذوي الإعاقة البصرية في المسلسلات والأفلام،
2. صور لذوي الإعاقة السمعية في المسلسلات والأفلام،
3. صور لذوي الإعاقة البصرية في الأمثال الشعبية،
4. صور لذوي الإعاقة السمعية في الأمثال الشعبية،
5. صور لذوي الإعاقة البصرية في الأغاني،
6. صور لذوي الإعاقة السمعية في الأغاني.

الخطوة الثانية

يطلب من كل مجموعة تحديد الصور التي تسند للمرأة لكل نوع من الإعاقة ومناقشة إذا ما كانت تختلف عن صور الرجل من نفس نوع الإعاقة؟
مثال: هل صورة المرأة من ذوات الإعاقة البصرية تتشابه أو تختلف مع صورة الرجل من ذوي الإعاقة البصرية، وما هي طبيعة الاختلاف؟

الخطوة الثالثة

بالعودة إلى الصور القائمة على النوع الاجتماعي وما يتعلق بالأنوثة والذكورة في الجزء الأول يتم السؤال كيف تتفاعل قيم النوع الاجتماعي مع الإعاقة في هذه الأمثلة وكيف يتم تحديدها؟

الإرشادات للمدربين والمدربات:

الرجاء اعتماد المرفق عدد 3 في عمل المجموعات: الأمثال الشعبية التونسية عن ذوي الإعاقة البصرية والسمعية يتم النظر لهذه الأمثلة وما تعبر عنه من قيم ذكورة وأنوثة ربطت بحالة الإعاقة بالاستعانة بمرفق الجلسة الثالثة: قيم الأنوثة والذكورة.
ومن المهم أخذ أمثلة مختلفة من المجموعة غير المذكورة والتشجيع على ذكرها بحيث يتم نقاشها وتفسير عوامل التمييز التي تحملها هذه الأمثلة.

مرفق (5): الأمثال الشعبية (تونس) حول الإعاقة

1. العمشاء في دار العميان ثلاث لعيون.
2. جاء يحرقسلها عماها.
3. جاء يطبها عماها.
4. ارتاحت العمشة من غسل الصابون. (ماهي قيم الأنوثة هنا؟)
5. صب الدواء في العين العورة.
6. قالولو يا لعمى أش تحب قاللهم شكاره /قضت عينين.
7. كل فولتة مسوسة ليها فروج أعور. (قيم الأنوثة)
8. لشكون تحرقس يا مرت الأعمى.
9. مهبولتة وزغرتولها في وذنها.
10. ما كحلت العمشى كان المحفل وفا.
11. الأعمى والبكوش ما يتفاهموش
12. الحنت حرشة والحنانة عمشة والعروسة طرشة.
13. الأعمى كيف يرجع يشوف، يلوح العصا إلي مشاته.
14. يمين البكوش في صدره.⁽¹⁹⁾
15. سعدك يا الأطرش .
16. كعور وعدي للخور.
17. عمياء وشدت سارق.
18. أعمى وطاح في دشيشة.
19. العمش ولا العمى.

الوحدة الرابعة

العنف القائم على
النوع الإجتماعي والإعاقة
خاصة السمعية والبصرية

تتعامل هذه الوحدة مع مفهوم شمولي للعنف على أساس النوع الاجتماعي بحيث لا يشمل فقط العنف الجسدي والنفسي واللفظي وإنما يتم تسليط الضوء على العنف الممنهج والذي يؤسس له من خلال الدولة ومؤسساتها، المجتمع، والقيم والأفكار والممارسات المرتبطة بكل من النساء والرجال والفئات الأخرى التي قد تتعرض للإضطهاد بناء على لونها، طبقتها وجنسياتها ومعتقداتها وميولاتها. لذلك فإن العنف القائم على النوع الاجتماعي يتقاطع مع أنواع العنف الأخرى والتي تمارس ضد فئات مختلفة من المجتمع مثل العنف ضد الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة، العنف ضد اللاجئين/ات والعنف ضد أي فئة أخرى تعتبر مهمشة في أي مجتمع. وهذا التقاطع مرتبط بشكل كبير بحدوث العنف بالأساس باعتباره ممارسة لعكس السلطة وفرض للقوة من أنظمة الهيمنة المختلفة سواء منها المرتبط بالنوع الاجتماعي، الطبقة، الإعاقة وغيرها. لذا، كلما كان هناك تقاطعا لعدد أكبر من هذه الأنظمة كلما اشتدت حالة العنف واختلقت بناء على ممارستها سواء كان على النساء أو الرجال. من هذا المنطلق فإن التدريب على العنف القائم على النوع الاجتماعي، لا بد له أن يتعامل مع التقاطعات الأخرى والتي تجعل من حالات العنف أحيانا أشد وأحيانا أخرى غير مرئية نتيجة لعدم تسليط الضوء على التقاطع وعلاقته باستمرار العنف.

الأشخاص ذوو الإعاقة هم من الفئات التي تتعرض للعديد من أشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي. والإعاقة هي من بين العوامل التي قد تزيد من تعرضهم للعنف، ولكن عند النظر إلى محددات العنف فلا بد من التعامل مع العوامل الجذرية للعنف القائم على النوع الاجتماعي المسلط ضد النساء من ذوات الإعاقة والتي ترتبط ارتباطا مباشرا بإندام وجود العدالة المجتمعية وعدم المساواة على أساس النوع الاجتماعي والإعاقة. عدم العدالة وعدم المساواة القائمة على النوع الاجتماعي ترتبط بشكل مباشر بالخلل في موازين القوى بين الرجال والنساء حسب طبقاتهم وفئاتهم المختلفة، وينتج عن عدم المساواة أشكال وأنواع مختلفة من العنف لذا، فإن إضافة الإعاقة إلى تحليل القوة على أساس النوع الاجتماعي تجعلنا ندرك تفاقم أنواع العنف الممارس ضد النساء من ذوات الإعاقة، وخاصة تلك المرتبطة بالوصم المرتبط بالإعاقة وتزيد من تعرضهن لأشكال العنف المختلفة. وإذا ما أضفنا لذلك غياب وسائل التواصل والقدرة على الوصول للنساء من ذوات الإعاقة فسنجد بأن ذلك يزيد من حالات الاستغلال والعنف من خلال عزلهن عن المجتمع وعدم وجود شبكات الحماية المتخصصة.

إن تقاطع العنف على أساس النوع الاجتماعي وعلى أساس الإعاقة من القضايا المهمة التي يجب تسليط الضوء عليها من أجل النظر إلى حقوق النساء بشمولية ومحاولات الخروج من النظرة التعميمية التي لا ترى أن هناك فروقات بين النساء بناء على ظروفهن المعيشية أو طبقتهن أو نوع الإعاقة. تعاني النساء ذوات الإعاقة من العنف القائم على النوع الاجتماعي وبشكل يكون العنف فيه ليس فقط ممنهجا ولكنه أيضا منظما وفي أحيان أخرى غير مرئي لإرتباط ذلك بعدم الأخذ بعين الاعتبار أصوات النساء ذوات الإعاقة بطريقة تمثل همومهن وقضاياهن وكذلك نظرا لفصل قضايا الإعاقة عن قضايا النساء. إن العديد من أنواع العنف وكما سيتم التطرق إليها، هي بالأساس مرتبطة بالصور النمطية المرتبطة بالنساء عموما والتي من شأنها أن تعمل على تطبيع العنف ضدهن، فالنساء من ذوات الإعاقة ينظر لهن في المجتمع على أساس انهن قاصرات أو تنقصهن الكفاءات والمهارات فقط لأن لديهن إعاقة وبالتالي تصبح الإعاقة هي المحدد الأساسي للتعامل معهن، وينعكس هذا الفكر ليجعل من العنف ضدهن شيئا مبررا.

سيضمن الجزء الرابع من الدليل التدريبي المحاور التالية:

1. العنف القائم على النوع الاجتماعي: الأشكال والأنواع،
2. العنف الجنسي ضد النساء والفتيات ذوات الإعاقة البصرية والسمعية،
3. العنف القائم على النوع الاجتماعي والمنهج التقاطعي،
4. تقاطع العنف القائم على النوع الاجتماعي والإعاقة،
5. مفهوم الوكالة/الوصاية والقرار الحر.

الأهداف العامة:

- التعرف على مفهوم العنف القائم على النوع والعنف ضد النساء مستوياته وأنواعه وأشكاله.
- تحديد مستويات وأنواع وأشكال العنف الممارس ضد النساء والفئات الإجتماعية والإقتصادية من النساء (ذوات الإعاقة، النساء اللاجئات والمهاجرات، الخ)...

الأهداف التفصيلية:

- التعريف بمفاهيم العنف ضد النساء في محيط الأسرة تسمياته وأنواعه وأشكاله؛
- تحديد وتحليل عملي للعنف الأسري؛
- تحديد مفهوم العنف الزوجي أنواعه وأشكاله، والعوامل المساهمة في العنف، ومعوّقات الخروج من دائرته؛
- التعرف على خطورة ظاهرة العنف الزوجي؛
- التعرف على أشكال العنف الجنسي وتحديد آثاره على المرأة المعنّفة/ الضحية/ الناجية؛
- تحديد وفهم وتحليل العنف الجنسي وأشكاله المختلفة؛
- مناقشة العلاقة بين العنف المعنوي واللفظي، وتحديد أشكاله، والتعرف على آثاره.
- تحديد مختلف آثار العنف ضد النساء، وتصنيفها حسب مستويات تأثيرها على ضحايا العنف وأسرهنّ والمجتمع والدولة؛
- تحديد أثر الثقافة الشعبية على تطبيع العنف ضد النساء؛
- التطبيق العملي لمهارات الدفاع والتصدي للعنف ضد النساء؛
- تحليل تطبيقي لمواقف العنف الممارس ضد النساء في محيط الأسرة، على حالات العنف ضد النساء من ذوات الإعاقة السمعية والبصرية.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (1)
مجموعة قادرة على فهم العنف القائم على النوع الاجتماعي والتفريق بينه وبين أنواع العنف الأخرى	عصف ذهني وعمل مجموعات وعرض	ورق قلاب وبطاقات وأقلام	120 دقيقة	مفاهيم وتعريف العنف القائم على النوع الاجتماعي

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

العصف الذهني حول العنف عموماً، ما الذي يعتبر عنف من وجهة نظر المشاركين والمشاركات؟ يتم وضع الإجابات على بطاقات وإصاقها على الحائط أو على الورق القلاب.

الخطوة الثانية

تقسيم المشاركين والمشاركات إلى مجموعات عمل، 20 دقيقة عمل و15 دقيقة تقديم نتائج عمل المجموعات و15 دقيقة نقاش (50 دقيقة).

يطلب من مجموعات العمل تحديد العنف بشكل عام والعنف الذي قد يحدث ضد المرأة أو الرجل والعنف القائم على النوع الاجتماعي بالإشارة والتذكير بمفهوم النوع الاجتماعي.

العنف القائم على النوع الاجتماعي	العنف عموماً

الخطوة الثالثة

يطلب من مجموعات العمل تحديد تعريف لمفهوم العنف القائم على النوع الاجتماعي 30 دقيقة عمل ومجموعات و15 دقيقة تقديم نتائج عمل المجموعات (45 دقيقة).

الخطوة الرابعة

تقديم عرض حول تطوّر تعريف العنف القائم على النوع الاجتماعي (15 دقيقة).

الإرشادات للمدربين والمدربات:

بعد أخذ رأي المشاركات والمشاركين، يتم مناقشة الأمثلة التالية:

- امرأة تتعرض لسرقة وخلال الحادثة تتعرض للضرب: هل هذا العنف مبني على النوع الاجتماعي؟
- شاب يتعرض للتنمر نتيجة لعدم وجود شعر على جسده: هل هذا العنف مبني على النوع الاجتماعي؟
- امرأة تتعرض للتحرش اللفظي في الشارع: هل هذا العنف مبني على النوع الاجتماعي؟

بعد مناقشة الإجابات يتم التوضيح بأن العنف القائم على النوع الاجتماعي يجب أن يكون له دلالات خاصة ويحدث نتيجة ارتباطه بمفاهيم وقيم مجتمعية خاصة بكل من المرأة والرجل بعلاقة بمفاهيم الأنوثة والذكورة وموازنين القوة والسلطة.

يتم مناقشة التعريفات المقدمّة من قبل المجموعات وتقديم تطوّر تعريف العنف القائم على النوع الاجتماعي باستعمال المرفق (1).

المرفق (1): العنف القائم على النوع الاجتماعي: مفهوم وتعريف⁽²⁰⁾

تعريف العنف المختلفة:

تعريف الجمعية العامة للأمم المتحدة للعنف

هو «اعتداء جسدي أو معنوي مقصود من جهة تتمتع بسلطة مادية أو معنوية على جهة أخرى وقد تكون هذه الجهة فردا أو جماعة أو طبقة اجتماعية أو دولة تحاول إخضاع طرف آخر في إطار علاقة غير متكافئة اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا مما يتسبب في إحداث أضرار مادية أو معنوية أو نفسية للفرء أو جماعة أو طبقة اجتماعية أو دولة أخرى.

تعريف العنف من خلال المؤتمر العالمي الرابع حول المرأة (بكين) 1995

هو «كل عمل من أعمال العنف القائم على نوع الجنس، يترتب عنه أو من المحتمل أن يترتب عنه أذى بدني أو جنسي أو نفسي أو معاناة للمرأة بما في ذلك التهديد بالقيام بأعمال من هذا القبيل أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة».

العنف ضد النساء كما جاء في المادة الأولى من «الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة»

«أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه، أو يرجح أن يترتب عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة».

العنف القائم على النوع الاجتماعي كما عرفه صندوق الأمم المتحدة للسكان

«العنف الذي يكون فيه الرجل والمرأة معنيان والذي ينتج عن عدم التوازن في علاقات السلطة -بين المرأة والرجل» ويكون العنف موجهاً مباشرة ضد المرأة لأنها امرأة أو أنه يمس المرأة بصفة متفاوتة ويتضمن الممارسات النفسية، الجسمانية، والجنسية، (التهديد، التعذيب، الإغتصاب، الحرمان من الحرية) داخل الأسرة وخارجها إضافة إلى الممارسات التي تقودها الدولة أو الجماعات السياسية.

التوصية رقم 19 لسنة 1991 حول العنف ضد المرأة لاتفاقية إلغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو):

«العنف القائم على أساس الجنس شكل من أشكال التمييز ضد المرأة يعطل بصورة جديّة قدرة المرأة على التمتع بحقوقها وحرّيتها على أساس من المساواة مع الرجل».

النقطة 6 من هذه التوصية: «تعرف الاتفاقية في مادتها الأولى التمييز ضد المرأة ويشمل التمييز العنصر ضد المرأة القائم على أساس الجنس أيّ الموجه ضد المرأة بصفها امرأة، أو ذلك الذي يلحق للمرأة بصورة غير متوازنة ويشمل ذلك الأفعال التي تلحق الأذى أو المعاناة الجسدية أو العقلية أو الجنسية، والتهديد بمثل هذه الأفعال والقهر وأشكال الحرمان الأخرى من الحرية».

والعنف القائم على النوع الاجتماعي، مفهوم واسع وشامل من حيث أن:

- الرجل والمرأة معنيان/وقد يكون العنف موجّه ضدّ المرأة أو الرجل بسبب الأفكار الخاطئة حول مفاهيم الذكورة والأنوثة، لكنّ العام والأكثر شيوعاً أنّ العنف يسلطّ ضدّ المرأة بسبب مفاهيم مرتبطة بدور النساء والصور المجتمعيّة النمطيّة.
- ينتج عن العنف القائم على النوع الاجتماعي عدم التوازن في علاقات السلطة بينهما.
- كما أنّه موجّه مباشرة ضدّ المرأة لأنها امرأة أو أنه يمسّها بصفة متفاوتة.
- يتضمن الممارسات النفسيّة، والجسميّة، والجنسيّة، (من تهديد، وتعذيب، إلى القتل والإغتصاب، والحرمان من الحرّيّة).
- يحدث العنف داخل الأسرة وخارجها إضافة إلى الممارسات التي تقودها الدولة أو الجماعات السياسيّة.

يختلف العنف ضدّ النساء والعنف القائم على النوع الاجتماعي عن أشكال العنف الأخرى، بأنّه:

- يعتمد على استخدام القوّة أو الإكراه الجسمي أو النفسي بصفة الهيمنة على النساء والفتيات في كل مرحلة من مراحل حياتهنّ.
- استخدام للقوّة والسيطرة على المرأة وهو تعبير على أنّ للرجل السلطة.
- يستمد هذا العنف قوّة تواجهه من خلال مختلف السلوكيات والممارسات الماديّة أو الرمزيّة التي تمارس من طرف الأفراد أو المؤسّسات أو القوانين، ويتجلى في أفعال أو أقوال أو تصرفات تقترن بالإكراه أو الضغط أو السيطرة أو التهميش.
- يهدف العنف إلى المسّ من حرّيّة المرأة وبكرامتها وبقدرتها على اتخاذ قرارات حرّة ومستقلّة.
- وعادة ما يكون المجتمع متسامحاً ومتفهماً له، لأنّه يتغذى على المعتقدات السائدة والثقافة الشعبيّة.

من هنا فالعنف القائم على النوع الاجتماعي:

- هو مظهر للعلاقات القائمة داخل المجتمع على القوّة واللامساواة بين الرجال والنساء، أيّ أنه عنف يعبر عنه داخل علاقة تراتبيّة امرأة/رجل وموجّه ضدّ المرأة ومرتبطة بوظيفتها داخل المجتمع.
- لذلك فهو عنف قائم على الأدوار الاجتماعيّة التي يشكّلها المجتمع بناء على الدور الإنجابي لكل من الجنسين معتمداً على منظومة من القيم والعادات والتقاليد التي تؤدي إلى عدم المساواة القائمة على أساس الجنس.
- يجسد سيادة علاقات القوّة والهيمنة بين الجنسين عن طريق استغلال نفوذ اقتصادي أو اجتماعي لحل النزاعات التي يفرزها التفاعل داخل العلاقات الاجتماعيّة.
- يعيد إنتاج نفسه مما يعطيه شرعيّة اجتماعيّة وبالتالي قبول مجتمعي.
- مبني على عدم الاعتراف بالمرأة كإنسانة كاملة الأهلية.
- لا يمكن محاربة العنف إلا عندما ندركه، وندرك عامل التشابه بين المجالين العام والخاص، وكيفيّة مأسسة العنف في مجتمعنا.
- النظر إلى الصورة المتكاملة للعنف، وكيف تتشابك أنواع العنف المختلفة لتحرم فئة معيّنة من حقوقها الإنسانيّة.

حقائق حول العنف القائم على النوع الاجتماعي:

- يمارس من قبل الرجل/المرأة الحاملين للفكر الذكوري، أو من يمثل مصالحه ويصون امتيازاته ويحافظ على مواقعه السلطوية (الدولة-القوانين-المؤسسات...).
- تعاني منه النساء في جميع دول العالم سواء المتقدمة أو النامية، الغنية أو الفقيرة.
- لا تقتصر على دين أو عرق أو طبقة أو ثقافة بعينها، ولا على مستوى ثقافي أو اجتماعي أو اقتصادي. كما لا تقتصر على نظام سياسي أو اقتصادي بعينه بل يتفشى في كل مجتمعات العالم.
- طال النساء في جميع مراحل حياتهن، وفي جميع ظروفهن سواء في السلم أو الحرب، في الأزمات والكوارث، وفي جميع أدوارهن في الأسرة والمجتمع.
- كما تتعرض له النساء مهما كان سنهن أو وضعهن الاجتماعي في: بيت الزوجية، في الأسرة، في الفضاء العام: الشارع، الحافلة، سيارة الأجرة، المقهى، الحديقة، مكان العمل، المدرسة، الخ... يعني أن العنف يكون حاضرا في المجتمع وفي الأسرة وفي العلاقات الحميمة ويظهر في كامل دورة حياة المرأة منذ الولادة إلى سن الشيخوخة.
- يمارس ضد النساء نظرا لجنسهن وهو يرتبط بعلاقة التبعية التي تعيشها النساء داخل الأسرة وفي المجتمع.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (2)
مجموعة قادرة على التمييز بين المستويات، الأنواع وأفعال العنف	مجموعات عمل	ورق قلاب وأقلام	90 دقيقة	مستويات وأنواع وأفعال العنف القائم على النوع الاجتماعي

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

بالاعتماد على المرفق (2) يتم تقديم عرض حول مستويات وأنواع وأفعال العنف القائم على النوع الاجتماعي. (30 دقيقة)

الخطوة الثانية

تقسيم المشاركات والمشاركين إلى أربع مجموعات عمل ويطلب منهم مناقشة دراسات حالة مقدّمة (الدراسات موجودة في نهاية المرفق 3، 20 دقيقة).
مجموعة 1 و 3 تناقش الحالة الدراسية رقم واحد.
مجموعة 2 و 4 تناقش الحالة الدراسية رقم 2.

الخطوة الثالثة

النقاش في المجموعة وتحديد مستوى العنف لكل دراسة، نوع/أنواع العنف والأفعال التي جسدت العنف وكتابتها على الورق القلاب.

الخطوة الرابعة

مستوى العنف	أنواعه	أفعال العنف

قبل عرض المجموعات يتم الطلب من المجموعات التي عملت على نفس دراسة الحالة بمراجعة مخرجات عمل كل منهما ووضع الملاحظات ومن ثم القيام بمشاركة المجموعتين الآخرين بنتائج عملها.

الإرشادات للمدربين والمدربات:

تعتمد هذه الجلسة على فهم صحيح للعنف لذا من المهم عند العمل مع المجموعات التذكير بالجلسات السابقة من المهم إعطاء المجموعات وقت للنظر إلى مخرجات عمل المجموعات الأخرى التي عملت على نفس الحالة الدراسية حتى يتم الوصول إلى فهم أعمق فيما يتعلق بمستويات وأنواع وأفعال العنف القائم على النوع الاجتماعي.

المرفق (2): مستويات وأنواع وأشكال العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي⁽²¹⁾

عرف الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة، العنف بأنه «أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه، أو يرجح أن يترتب عليه، أذى بدني أو جنسي أو نفسي أو معاناة للمرأة، بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو في الحياة الخاصة»⁽²²⁾ ويعرّف التمييز ضد المرأة كما جاء في نص المادة الأولى من اتفاقية سيداو بأنه «أي تفرقة أو استبعاد، أو تقييد يتم على أساس الجنس، ويكون من آثاره أو أغراضه، توهين أو إحباط الاعتراف للمرأة بحقوق الإنسان، والحرريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية، أو في أي ميدان آخر، أو توهين أو إحباط تمتعها بهذه الحقوق أو ممارستها إياها، بصرف النظر عن حالتها الزوجية، وعلى أساس المساواة بينها وبين الرجل». وقد ربط المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان والذي صدر عنه ما يعرف بإعلان وبرنامح عمل فيينا (1993) بين العنف والتمييز ضد المرأة. وأشار إلى ذلك في الفقرة (38) بأن مظاهر العنف تشمل المضايقة الجنسية، والإستغلال الجنسي، والتمييز القائم على الجنس، والتعصب، والتطرف وقد جاءت الفقرة كما يلي «يشد المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان بصفة خاصة على أهمية العمل من أجل القضاء على العنف ضد المرأة في الحياة العامة والخاصة والقضاء على جميع أشكال المضايقة الجنسية والإستغلال والاتجار بالمرأة والقضاء على التحيز القائم على الجنس في إقامة العدل وإزالة أي تضارب يمكن أن ينشأ بين حقوق المرأة والآثار الضارة لبعض الممارسات التقليدية أو المتصلة بالعبادات والتعصب الثقافى والتطرف الدينى».

مستويات وأنواع وأشكال العنف ضد النساء كما ورد في «الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة»:

وضّحت المادة 2 من الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة بأن العنف ضد النساء يشمل على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- العنف البدني والجنسي والنفسي الذي يحدث في إطار الأسرة بما في ذلك الضرب والتعدي الجنسي على أطفال الأسرة الإناث، والعنف المتصل بالمهر، وإغتصاب الزوجة، وختان الإناث وغيره من الممارسات التقليدية المؤذية للمرأة، والعنف غير الزوجي والعنف المرتبط بالإستغلال.
- العنف البدني والجنسي والنفسي الذي يحدث في إطار المجتمع العام بما في ذلك الإغتصاب والتعدي الجنسي والمضايقة الجنسية والتخويف في مكان العمل وفي المؤسسات التعليمية وأي مكان آخر، والاتجار بالنساء وإجبارهن على البغاء.
- العنف البدني والجنسي والنفسي الذي ترتكبه الدولة أو تتغاضى عنه، أينما وقع.

1 - العنف في محيط (داخل) الأسرة / العنف في الفضاء الخاص ويشمل:

- العنف الزوجي وهو الذي يصدر عن الزوج أو الخطيب أو الطليق. أي الشخص الذي تربطه علاقة حميمة بالمرأة المعنفة.
- العنف الأسري/ العائلي هو الذي يصدر عن الرجال الذين تربطهم بالمرأة المعنفة علاقة قرابة بغض النظر عن درجة القرابة (الأب، العم، الخال، الصهر... الخ)
- العنف المنزلي: يستخدم للتعامل مع الأفراد الذين يعيشون في الأسرة مثل عاملات المنازل ولا تكون هناك علاقة قرابة.
- كما يتم التعبير عن هذا العنف المجتمعي من خلال: سيادة القيم الذكورية، التربية السائدة التي تعتبر أن المرأة هي الجنس الأضعف، المعاملات التمييزية التي تتجسد باعتبار المرأة أقل من الرجل، ومنعها من المشاركة في الحياة العامة، وغياب الرادع الاجتماعي لمرتكبي العنف.

21. المصادر: الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة، المقرر الخاص بالعنف ضد المرأة، العنف ضد المرأة: المفهوم والأشكال والنتائج سميشة رباحة مديرة/، كفى عنفا واستغلالا، العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي برنامج تدريبي لبناء قدرات العاملات في مراكز الخدمات الإنمائية والجمعيات الأهلية بيروت

22. الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة، اعتمد من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرارها 48/104 المؤرخ في 20 ديسمبر 1993، انظر: <http://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/>

2 - العنف في الفضاء العام:

1. **العنف المؤسسي:** لا ينحصر العنف القائم على النوع الاجتماعي في إطار العلاقات بين الأشخاص، لكنه يكون موجه كذلك من خلال مؤسسات الدولة عندما لا تصدر قوانين حماية، أو عندما لا تعمل على متابعة مرتكبي الجرائم «المعنفين»، وعندما لا تساهم في جبر الأضرار الناتجة عن أشكال العنف التي تتعرض لها النساء وبالتالي يعتبر العنف متجذرا في هذه المؤسسات.

للعنف المؤسسي أنواع عديدة:

- العنف المؤسسي الذي يتجلى في القوانين والإجراءات والقرارات التمييزية ضد النساء.
- العنف السياسي: الموجه ضد النساء في الحكومة والبرلمان والجماعات المحلية بشكل نسبي ويتمثل في عدم وجود النساء في المواقع القيادية، الحرمان من دعم القدرات، عدم الاستفادة من الترقية «السقف الزجاجي»، التمييز في الأجور، الطرد التعسفي.
- التسامح السائد مع العنف والمتمثل في غياب الإجراءات الرادعة، وغياب مسؤولية الدولة تجاه قضايا النساء المعنفات، وانتشار قيم العنف والهيمنة الذكورية.
- انتشار أفكار وممارسات تعكس التسامح مع العنف الموجه ضد النساء من خلال البرامج الإذاعية أو التلفزيونية. غياب مراكز الإستماع داخل أقسام الشرطة والمستشفيات، غياب المساعدة القضائية للنساء المعنفات/ الناجيات /ضحايا العنف
- العنف ضد النساء داخل السجون والمحتجزات، المتمثل في الإعتداءات الجنسية والضرب والتحقيق، والعنف ضد النساء في النزاعات المسلحة، وضد اللاجئات والمهاجرات.

2. **العنف المجتمعي:**

- يقصد به العنف الذي تتعرض له النساء والفتيات خارج إطار الأسرة، ويمكن أن يصدر عن أشخاص غرباء أو أشخاص من المحيط الاجتماعي للمرأة، ويتم في الأوساط العمومية وفي المؤسسات التعليمية وفي أماكن العمل أو من قبل الجيران أو أشخاص مجهولين.
- يتمثل هذا العنف في الإعتداءات اللفظية والجسدية والجنسية (التحرش والإغتصاب) على النساء في الشارع و/أو في الأماكن العامة والمؤسسات التعليمية.
- العنف في أماكن العمل ويتمثل في الإعتداءات اللفظية والجسدية والجنسية التي تتعرض لها المرأة من طرف زميل، عميل أو رئيس في العمل. إضافة إلى مختلف التدابير التي تضيقها وتمس من حريتها وحقوقها في العمل (التحرش الجنسي، والإقصاء من المسؤولية، والتمييز في الأجور).

أشكال العنف

هناك عدة تصنيفات للعنف ضد النساء منها:

- **العنف النفسي والعاطفي والرمزي:** هي من أخطر أنواع العنف، لأنها غير محسوسة وغير ملموسة ولكنها تدمر الصحة النفسية والعقلية للنساء وتبرز هذه التصنيفات من العنف من خلال مختلف الأفعال اللفظية والتصرفات الهادفة إلى الإهانة أو المس من الحرية والاستقلالية مثل: منع المرأة من ممارسة الأعمال التي تحب القيام بها كمواعلة التعليم، أو القيام بأنشطة رياضية. ومن أشكاله: الشتيم والسب، السخرية، التنمر والتجاهل وعدم توجيه الكلام بشكل متعمد، عدم إشراك المرأة في قرار يهملها ويهم أسرته، التخويف والتهديد، الهجر، الابتزاز، الغياب عن المنزل، الخيانة الزوجية، الحرمان العاطفي.

- **العنف الجسدي:** من أكثر أنواع العنف شيوعاً ووضوحاً، إذ غالباً ما يترك آثاراً واضحة على جسم الضحية، وتستخدم فيه وسائل مختلفة في معظمها موجهة لجسد المرأة مثل: الضرب، الجرح، اللكم، الركل، الدفع، شد الشعر وضرب الرأس بالحائط أو بجسم صلب، العض، التكبير، الحرق، الخنق، الصفع، التهديد بالقتل أو محاولته، العنف المفضي إلى الموت، الرمي بالأجساد الصلبة، التهديد باستعمال السلاح الأبيض، التشويه الخ...
- **العنف الجنسي:** هو كل فعل أو قول يمس كرامة النساء ويخدش خصوصية جسدهنّ، سواء تعليقات جنسية في الشارع أو عبر الهاتف أو مكان العمل. أو من خلال محاولة لمس أي عضو من أعضاء جسمها دون رغبتها. وهناك عدة أشكال للعنف الجنسي مثل: تزويج الفتيات القاصرات، الإغتصاب، ختان الإناث وتشويه أعضائهنّ التناسلية، زنا المحارم، الإستغلال الجنسي، العلاقات الجنسية الشاذة، التحرش الجنسي، الإغتصاب.
- **العنف القانوني:** يجد العنف القانوني سنده في التشريعات المحلية التي تعتمد الدولة والتي في بعض الأحيان تميز ضد النساء، وبدعوى المساواة في القوانين لا تعتمد على تدابير إيجابية لصالح النساء بدايةً من تمكينهنّ من الوصول إلى مراكز القرار والانتخاب أو بتعقيد الإجراءات لحصولهنّ على حقوقهنّ في الملكية والميراث. ومن الأمثلة عن العنف القانوني: الطلاق التعسفي، تعدد الزوجات، الإكراه والإجبار على الرجوع إلى بيت الزوجية، إثبات النسب، تعطيل وتعقيد إجراءات الطلاق، قوانين وإجراءات النفقة، حرمان أبناء المرأة المتزوجة من أجنبي من الجنسية، الخ...
- **العنف الإقتصادي:** هو أي فعل يهدف إلى إيذاء النساء مادياً واقتصادياً عن طريق تكريس دونيتهنّ وتبعيتهنّ للرجل، ويتجلى العنف الإقتصادي من خلال: المنع من العمل، الاستيلاء على راتب الزوجة أو الأخت أو البنت، التمييز في الأجور، الحرمان من الميراث أو من الوثائق الشخصية، التقدير في الإنفاق، الحرمان من المكافآت والحوافز ومن الأجرة. التوريط في ديون أو شيكات بدون رصيد، العمل الشاق، الحرمان من العلاج (التطبيب)، التجويع الخ...
- **العنف المجتمعي:** يعني الإساءة للنساء والفتيات باسم الأعراف والتقاليد والعادات والثقافة السائدة في المجتمع والمبنية على الأدوار النمطية التي تحصر النساء في الدور الإنجابي. ويتمثل في حرمان النساء من الفرص، و/ أو الخدمات مثل التعليم والعمل وحقوق الملكية وحرمانها من استحقاقاتها المالية، إضافة إلى الممارسات الضارة التي يتبناها المجتمع تجاه المرأة لكونها امرأة مثل تشويه الأعضاء التناسلية (ختان الفتيات)، والتزويج القسري، والزواج المبكر، وحرمان الإناث من الخدمات الصحية ووضع قرارها بيد الأب أو الزوج، وقتل الإناث و/أو إهمالهنّ. وقتل النساء على خلفية الدفاع عن الشرف، وحرمان النساء والفتيات من التعليم. إضافة إلى الإبعاد والنبذ بسبب جنسها من خلال حرمانها من حقها في المشاركة السياسية والمشاركة في المجال العام، وحرمان النساء من حقوقهنّ القانونية بسبب النظرة التقليدية لدورهنّ. وهنا لا بد من الإشارة إلى أن بعض أشكال العنف قد تتقاطع وتتشرك في أكثر من نوع من أنواع العنف وذلك لأن العنف غالباً ما يكون مركباً وهو عبارة عن سلسلة من الأنواع والأشكال، فقد يبدأ بالعنف المعنوي ويتوسع ليشمل العنف الجسدي والجنسي والإقتصادي، أو قد يبدأ عنفاً اجتماعياً ثم يتوسع إلى العنف الإقتصادي والنفسي وهكذا.

أما أفعال العنف فهي متنوعة منها:

- سوء المعاملة (الإهانة والحق من كرامة المرأة بالقول أو الفعل، أو الطرد) الخ...
- الضرب، والركل، والجروح، والتهديد بأداة حادة، والقتل (عنف أسري / عائلي) الخ...
- حرمان من الدخل أو المصروف، عدم الإنفاق.
- الإساءة الجنسيّة للصغيرات.
- العنف المرتبط بتزويج الفتيات (صغر سنّ الزواج والمهر نفسه).
- الإغتصاب والإغتصاب الزوجي.
- ختان الفتيات / تسمين الفتيات (وأفعال أخرى مضرّة بالمرأة وبصحتّها وكرامتها).
- التحرش الجنسي.
- التخجيل واستغلال النساء في أوساط العمل والتعليم.
- الإتجار بالنساء والفتيات واجبارهنّ على الإشتغال بالجنس.
- الإساءة للنساء والفتيات باسم الأعراف والتقاليد.
- العنف المرتبط بالإستغلال بجميع أشكاله مثل الاستيلاء على الممتلكات، والمنع من العمل.

مرفق (3): دراسات الحالة

الحالة الدراسية الأولى

سميرة هي سيدة تبلغ من العمر 48 عاماً أصيبت قبل خمس سنوات بمرض أفقدها بصرها، ثم يتقبل زوجها إعاقتها فكان دائم التذمر وأصبح يعنفها لفظياً ثم جسدياً إلى أن طلبت الطلاق. بعد زواج دام ثلاثين سنة. بعد الطلاق أصيبت سميرة بمشكلة صحية متعلقة بضعف في التروية الدموية في الساق اليمنى مما كان سبباً في بتر ساقها من أعلى الركبة، مما أدى إلى إعادها بشكل كامل ومنذ ذلك الوقت وكل أمنياتها أن تستطيع أن تغادر البيت لمراجعة طبيب أو قضاء حاجاتها دون أن تحتاج لأن يجتمع شباب العمارة ليساعدوا في نزولها أو صعودها على الدرج، يقوم على خدمتها أحد أبنائها الشباب قبل مغادرته لعمله الساعة الثامنة صباحاً حيث يقوم بإطعامها وتغيير ملابسها الداخلية ومساعدتها على الاستحمام. وتبقى الأم تنتظر ابنها حتى يعود من عمله ليعمل على خدمتها كما فعل في الصباح، ابنا الذي انفصلت عنه زوجته بحجة أن ليس لها ذنب في تحمل تبعات إصابة والدته زوجها والمساعدة في خدمتها، يذكر ابنا مدى التعب والمعاناة التي يعيشها في ظل هذه الظروف، وعدم قدرته على إخفاء انفعالاته السلبية وغضبه تجاه والدته وتحميلها مسؤولية انفصال زوجته عنه والتي تنتهي أحياناً بالبكاء لدى شعوره بالاستياء من نفسه وعجزه عن تقديم ما تحتاجه والدته من الخدمة المناسبة، وتأمل سميرة بأن تستطيع يوماً ما بأن تخدم نفسها بنفسها.

الحالة الدراسية الثانية

حضرت هند إلى أحد مركز الإستماع، هند فتاة في مقتبل العمر لم تبلغ 20 سنة، تقطن أحد المناطق القريبة من مدينة صنعاء. في سن الخامسة عشر تعرّضت هند للإغتصاب من قبل ثلاثة رجال أدى إلى حمل هند. ولأن هؤلاء الرجال أصحاب نفوذ لم تستطع عائلة هند استكمال الشكوى حيث تم طي القضية وعدم اتهامهم بمختلف الجرائم التي ارتكبوها في حقها، بل لقد تم اعتبار الفتاة الطفلة تمارس نشاطاً جنسياً للدعارة.

لم تجد هند من يقف إلى جانبها وأخذ حقها لأن عائلتها رفضت رفع شكاية لكي لا يتعرّض شرفها إلى المزيد من السوء بل عملت على تغيير مقر سكنها، بعد تسعة أشهر وضعت هند مولودها الأول الذي لم يحمل اسم أبيه وذلك لأن المحكمة خلصت إلى عدم كفاية الأدلة للتعرف على هوية الأب من الثلاثة رجال الذين اغتصبوا هند.

طلب رجل عجوز في السبعين من العمر هند للزواج ولم تتوقف العائلة للتعرف على هذا الشخص ولم يتساءل أحد منهم كيف تزوج ابنة السابعة عشر بكهل في السبعين، يتجاوز سنه عمر أبيها، بل هللت العائلة لهذا الزواج واعتبرته وسيلة للقضاء على كلام الناس وإخماد الفتنة التي ظهرت بمجرد أن ولدت هند، ولم يربط أحد بين التعرّض للإغتصاب والحمل والطفل المولود بل كثرت الإشاعات حول أن المولود هو ابن غير شرعي «زناً».

تزوجت هند من العجوز، وبدأ مسلسل الإعتداء الجنسي والتعرّض لأبشع الممارسات اللاأخلاقية منذ ليلة الزفاف الأولى وعندما كانت ترفض يبدأ بالتهديد والتشنيع بها وبأسرتها، فكانت تطيعه دامت.

ظلت هند ولدة ثلاث سنوات تعيش في ظل أفلام رعب مختلفة وحالات من التعسف الجنسي الذي لم يكن العجوز قادراً على ممارسته ولكنه يفش غيظه ويخفي عجزه عن طريق السب والضرب.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (3)
مجموعة قادرة على ربط العنف على أساس النوع بالإعاقة	مجموعات عمل ونقاش	المواد التدريبية من الجلسة السابقة	45 دقيقة	ربط العنف القائم على النوع الاجتماعي بالإعاقة

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

يطلب من المجموعات في التمرين السابق مراجعة مخرجات عملهم من خلال إضافة عامل الإعاقة على ما سبق: كيف سيكون مستوى العنف ومجاليه في حال كان العنف على أساس النوع الاجتماعي والإعاقة معاً: هل سيتغير التحليل لأنواع والأفعال، ما الذي يجب أن يتم إضافته؟ يتم إعطاء مجموعات العمل 15 دقيقة لإضافة عامل الإعاقة إلى التحليل.

الخطوة الثانية

هل يختلف تحليل المستوى والأنواع والأفعال في حال وجود الإعاقات المختلفة وكيف؟ يتم إعطاء المجموعات 15 دقيقة لتحليل ما سبق فيما يتعلق بالإعاقات البصرية والسمعية والإجابة على إذا ما كان هناك أنواع وأفعال من العنف تحدث على مستويات مختلفة.

يتم في ختام الجلسة مراجعة مستويات العنف وأنواعه وأفعاله في المرفق (3) ووضع الإضافات الخاصة في الإعاقة وخاصة الإعاقة البصرية والسمعية.

الإرشادات للمدربين والمدربات:

هذه الجلسة تعتمد على ما قبلها في تحديد أنواع أو أشكال ومستويات العنف. ربط هذه الجلسة بالجلسة التي سبقتها مهم من ناحية تطبيق أنواع وأشكال ومستويات العنف وما يتعلق بموضوع الإعاقة عموماً أولاً قبل الانتقال إلى تحديد الأنواع والأشكال والمستويات المرتبطة بالإعاقات السمعية والبصرية. الإنطلاق من العام فيما يتعلق بالإعاقة سيمكن المشاركين والمشاركات من ربط العنف والإعاقة ثم في الجلستين اللاحقتين الإعاقة السمعية والبصرية.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (4)
مجموعة قادرة على تطبيق أنواع وأشكال ومستويات العنف على النساء من ذوات الإعاقة البصرية	مجموعات عمل ونقاش	ورق وأقلام تخطيط	45 دقيقة	العنف على أساس النوع والإعاقة البصرية

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

يتم تقسيم المجموعة إلى أربع مجموعات، كل مجموعتين تناقش نفس الحالة.

الحالة الدراسية الأولى

ريم امرأة ذات إعاقة بصرية تحتاج إلى معرف عندما تذهب لأخذ راتبها من البنك أو إجراء أية معاملات رسمية، المعرف عادة هو أخاها والذي يقوم العاملين في البنك بالحديث معه دون الرجوع إلى ريم. تقف ريم جانبا إلى أن يقوم الأخ باستكمال جميع الإجراءات. في كل مرة يقوم بسحب مبلغ من الراتب ووضعه في جيبه دون أن تنتبه ريم إلى ذلك. وبما أن العاملين في البنك لا يتحدثون معها فهي لا تعلم قيمة المبلغ المسحوب، وقد لاحظت أن راتبها يتناقص ولكنها لا تستطيع مواجهة أخيها في الموضوع. الأخ يقوم باستغلال حالاتها أحيانا لأخذ المعونات من جهات خيرية. ريم كإمرأة عاملة لا تحتاج إلى معونات ولكنه يستغل إعاقتها لاستجداء العطف من الجمعيات، وعندما تحاول مواجهته يقوم بالصرخ عليها وتهديدها بعدم مرافقتها إلى البنك أو أنه سيمنعها من العمل.

الحالة الدراسية الثانية

سليمة فتاة من ذوات الإعاقة البصرية، تدرس في الجامعة تخصص لغات، بالرغم من حصولها على معدلات عالية إلا أنه تم استثنائها من المنح المقدمة وأيضا من بعض النشاطات بدون الرجوع إليها. قامت سليمة برفع تظلم أكثر من مرة إلا أنه لم يتم النظر لمخاطبتها وعلى العكس تم محاولة اقناعها بأن استثنائها من بعض النشاطات خاصة تلك الخارجية هو تقديرا لوضعها وأنها يجب أن تكون شاكرة لإدارة القسم والذي يتعاطف مع وضعها. تقوم المدرّبة/ المدرّب من مجموعات العمل قراءة الحالة الدراسية الردّ على الأسئلة التالية:

- ما هي مستويات العنف في كل حالة حسب النوع الاجتماعي والإعاقة البصرية؟
- ماهي أنواع العنف في كل حالة حسب النوع الاجتماعي والإعاقة البصرية؟
- ماهي أشكال العنف حسب النوع الاجتماعي وإعاقة البصرية؟

الإرشادات للمدرّبين والمدرّبات:

هذه الجلسة تطبيقية لما يخص مستويات وأنواع وأشكال العنف على أساس النوع الاجتماعي والإعاقة البصرية عملية التطبيق هنا مهمّة فيما يتعلق بالنساء ذوات الإعاقة البصرية على أن يتم ربطها بالعنف على أساس النوع وعدم اسقاطه من التحليل.

يمكن أخذ الحالات المذكورة في التمرين أو اعطاء المجموعة فرصة لمناقشة حالة دراسية أخرى تم التعامل معها المهم في هذا التمرين هو التأكد من المعلومات الخاصّة بالعنف وأنواعه على النساء من ذوات الإعاقة البصرية.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (5)
مجموعة قادرة على تطبيق أنواع وأشكال ومستويات العنف على النساء من ذوات الإعاقة السمعية	مجموعات عمل ونقاش	ورق وأقلام تخطيط	45 دقيقة	العنف القائم على النوع والإعاقة السمعية

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

يتم تقسيم المجموعة إلى أربع مجموعات، كل مجموعتين تناقش نفس الحالة. (الرجاء التزويد بحالتين دراسيتين) أو يمكن الطلب من المجموعة اختيار دراسة حالة تبين أشكال عنف مختلفة ضد النساء من ذوات الإعاقة السمعية. تطلب المدرّبة/ المدرّب من مجموعات العمل قراءة الحالة الدراسية والرد على الأسئلة التالية:

- ما هي مستويات العنف في كل حالة حسب النوع الاجتماعي والإعاقة السمعية؟
- ماهي أنواع العنف في كل حالة حسب النوع الاجتماعي والإعاقة السمعية؟
- ماهي أشكال العنف حسب النوع الاجتماعي وإعاقة السمعية؟

الإرشادات للمدرّبين والمدرّبات:

هذه الجلسة تطبيقية لما يخص مستويات وأنواع وأشكال العنف على أساس النوع الاجتماعي والإعاقة السمعية. عملية التطبيق هنا مهمة فيما يتعلق بالنساء ذوات الإعاقة السمعية على أن يتم ربطها بالعنف على أساس النوع وعدم اسقاطه من التحليل.

يمكن أخذ الحالات المذكورة في التمرين أو إعطاء المجموعة فرصة لمناقشة حالة دراسية أخرى تم التعامل معها. المهم في هذا التمرين هو التأكد من المعلومات الخاصة بالعنف وأنواعه على النساء من ذوات الإعاقة السمعية.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (6)
رفع وعي المشاركين/ت بأنواع العنف الجنسي ضدّ النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية ضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي في التمتع بخدمات ذات جودة كغيرهنّ من النساء	عمل مجموعات عرض نظري	ورق قلاب أقلام تخطيط	60 دقيقة	العنف الجنسي القائم على النوع الاجتماعي والإعاقة

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

يتم تقسيم المشاركين/ات إلى مجموعتين،

مجموعة 1

- تعمل على مفهوم العنف الجنسي وكيفية تظهريه على النساء ذوات الإعاقة البصرية.

مجموعة 2

- تعمل على مفهوم العنف الجنسي وكيفية تظهريه على النساء ذوات الإعاقة السمعية.

الخطوة الثانية

يتم وضع جميع الإجابات على ورق قلاب.

- بعد 30 دقيقة نطلب من كل مجموعة الصاق عملها على الصبورة ثم تقديمه ومن ثم النقاش الجماعي.

الخطوة الثالثة

يتم تقديم عرض الجزء الخاص بالخدمات (استخدام مرفق 5 لتقديم العرض والنقاش).

الإرشادات للمدرّبين والمدرّبات:

تهدف هذه الجلسة التمهيدية إلى فهم التعاريف والمفاهيم الخاصّة بالعنف الجنسي المسلّط على النساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية من قبل المشاركين والمشاركات وبالتالي يجب إعطاء مساحة وحرية لهم للتعبير عن أفكارهم وفهمهم لخصوصيّة العنف الجنسي الذي تتعرّض له النساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية فحالة الاستضعاف تعرّضهنّ بشكل أكبر من غيرهنّ للعنف الجنسي. إنّ التصورات الثقافية للإعاقة وتمثيلات المرأة ذات الإعاقة هي عوامل يحتمل أنّ تزيد من امكانية تعرّضهنّ للعنف الجنسي (مثلا عدم قدرة المرأة ذات الإعاقة البصرية على التعرف على المعتدي أو الاعتقاد بأنّ النساء ذوات الإعاقة السمعية لن يتمكن من الإبلاغ عن المعتدي كونهنّ لا يمتلكن القدرة على الكلام).

- يجب تشجيع المشاركين/ات على التفكير في خصوصيّة العمل مع النساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية ضحايا العنف الجنسي.

مرفق (5): العنف الجنسي القائم على أساس النوع الاجتماعي والإعاقة البصرية والسمعية

إن العنف ضد المرأة ذات الإعاقة هو بالأساس «نتيجة المواقف ضد المرأة في المجتمع الذكوري مقرونة بالضعف الناجم من الظروف التي تنتج عن الإعاقة»⁽²³⁾ كما أشارت لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، أن نقص الوصول إلى المعلومات حول النشاط الجنسي للنساء ذوات الإعاقة، بما في ذلك النساء ذوات الإعاقة الذهنية، السمعية والبصرية، يمكن أن يزيد من خطر تعرّضهن للعنف الجنسي.⁽²⁴⁾

بالإضافة إلى أن النساء ذوات الإعاقة أقل من الرجال ذوي الإعاقة في التبليغ عن العنف الذي يتعرّضن له. فحسب «دراسة عن العنف الجنسي واحتياجات الصحة الجنسية والإنجابية للشباب والنساء في وضعية إعاقة» أكد الشباب الذكور بالإجماع أنه في حالة تعرّضهم للعنف الجنسي، فسوف يلجؤون إلى الشرطة أو القضاء، بينما الفتيات والنساء اللاتي يفكرن في التشكي إلى الشرطة لا يمثلن سوى 20%. الغالبية يفضلن معالجة المشكلة في المحيط العائلي (التحدث مع الأم على وجه الخصوص). وإلا فإنه يعتبر من الأمور الشخصية والحميمة التي يجب أن تحتفظ بها لنفسها (6.12%). 18.36% لا يعرفن إلى أين يذهبن أو بمن يتصلن في حالة التعرّض لعنف جنسي.⁽²⁵⁾

ما يجب التأكيد عليه هو أن الفتيات والنساء ذوات الإعاقة لا يجرؤن على التبليغ عن العنف الجنسي الذي يتعرّضن له، لأن العنف الجنسي، يبقى من المسكوت عنه مما يحبس النساء في دائرة الصمت، ويمنعهن من الدفاع عن أنفسهن أو المطالبة بحقوقهن. إنها ثقافة الرقابة والصمت، تدعمها الأعراف الاجتماعية. بالإضافة إلى اللوم بل والتهديد وحتى تعريض حياتهن للخطر لمجرد الإفصاح عن تعرّضهن لتلك الجرائم إلى جانب الخوف من الفضيحة والعار الذي غالباً ما يوصم به.

وتجدر الإشارة إلى أنه حتى عندما يحاولن التحدث عن ذلك في محيطهن، فإنهن يواجهن التقليل من أهمية العنف الذي يتعرّضن له. وتضاف إلى ذلك صعوبة الوصول إلى العدالة وعدم وجود سبل حماية للنساء ذوات الإعاقة من العنف الجنسي. ليس من السهل على النساء بشكل عام والنساء ذوات الإعاقة ضحايا العنف الجنسي أن يقمن بالتبليغ بسبب الوصم الاجتماعي والعار الذي يلحق بهنّ وبعائلاتهن. فهيمنة ثقافة لوم الضحية وتحميلها المسؤولية يمكن أن تعرّضهن إلى العنف من طرف العائلة.⁽²⁶⁾

كما توجد حواجز حتى داخل المؤسسات التي ينبغي أن تحمي الفتيات والنساء ذوات الإعاقة، وتمنعهن من الدفاع عن أنفسهن وتقديم الشكاوى كالخوف من المعتدي، وعزل أولئك الذين ليس لديهم اتصال سوى بمقدمي الرعاية، ونقص الوصول إلى خدمات الدعم. فالنساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية كغيرهن من النساء ذوات الإعاقة يعانين من تراكم العقبات المتعلقة بالأنوثة والإعاقة، في سياق تعيب فيه الحماية الاجتماعية بالإضافة إلى الافتقار التام للبنية التحتية المناسبة.⁽²⁷⁾

يمكن تعريف العنف الجنسي على أنه أي فعل أو محاولة أو تهديد، يكون جنسياً في طبيعته وينفذ دون موافقة الضحية.

ووفقاً لمنظمة الصحة العالمية يمكن تعريف العنف الجنسي بأنه «كل فعل جنسي أو محاولة للحصول على فعل جنسي، أو تعليقات أو مفاتحات جنسية غير مرغوب فيها، أو أفعال مرتبطة بالإتجار أو متمرّكة حول جنسانية شخص ما باستخدام الإكراه من قبل أي شخص آخر بغض النظر عن علاقته بالضحية وفي أي محيط بما في ذلك المنزل ومقر العمل»⁽²⁸⁾ ويعرف القانون عدد 58 لسنة 2017 العنف الجنسي على أنه: «كل فعل أو قول يهدف

23. شادية عطية، العنف ضد المرأة ذات الإعاقة، المجلس القومي للمرأة، 2022، ص 7

24. <https://www.coe.int/fr/web/commissioner/-/addressing-the-invisibility-of-women-and-girls-with-disabilities>

25. Hayet Ouertani., Etude sur les violences sexuelles et les besoins en santé sexuelle et reproductive des jeunes et des femmes en situation de handicap. Handicap International en partenariat avec UNFPA. 2020.

26. نظرة، العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا <https://www.rdfwomen.org/wp-content/uploads/2016/02/SVAW-MENA-Arb.pdf>

27. Adolphe Yemtim, Andre Soubeiga and Clementine Rossier "Handicap féminin, risques en sexualité : approche compréhensive auprès de 32 femmes ayant des incapacités physiques et visuelles à Ouagadougou, Burkina Faso" Revue Développement humain, handicap et changement social, 2015, (21), 2, p. 61-73.

28. منظمة الصحة العالمية، التقرير العالمي عن العنف والصحة، 2002، G Etienne, Krug, ص 149

مرتكبه إلى إخضاع المرأة لرغباته أو رغبات غيره الجنسيّة باستخدام الإكراه أو التغرير أو الضغط وغيرها من وسائل إضعاف وسلب الإرادة وذلك بغض النظر عن علاقة الفاعل بالضحيّة». (الفصل 3). (29) ونجد في نفس الفصل تعريفا لحالة الاستضعاف بأنها: «حالة الهشاشة المرتبطة بصغر أو تقدّم السنّ أو المرض الخطير أو الحمل أو القصور الذهني أو البدني التي تضعف قدرة الضحيّة على التصدي للمعتدي». ويشمل العنف الجنسي الإعتداء الجنسي والإغتصاب والتحرّش الجنسي. ويمكن أن يحدث ذلك في الفضاء العام أو الخاص بما في ذلك العلاقة الزوجية. (30)

الإعتداء الجنسي هو: ممارسة أيّ نشاط جسدي ذو طابع جنسي دون الحصول على موافقة من الشخص الآخر، أو عندما يكون الشخص الآخر غير قادر على الموافقة على هذا النشاط. ويمكن أن يشمل العنف الجنسي استخدام القوة البدنيّة والعنف والتهديد والتخويف وتجاهل اعتراضات الطرف الآخر. الإعتداء الجنسي يمكن أن يتخذ عدّة أشكال:

- حركة ذات طبيعة جنسية، مع أو بدون اتصال جسدي؛
- فعل يرتكب دون موافقة الشخص المعني أو عن طريق التلاعب العاطفي أو الابتزاز؛
- فعل يهدف إلى إخضاع شخص لرغباته الخاصّة عن طريق إساءة استخدام السلطة أو باستخدام القوة أو الإكراه أو تحت تهديد ضمني أو صريح؛
- فعل ينتهك الحقوق الأساسيّة، ولا سيما السلامة الجسديّة أو النفسيّة أو الأمن الشخصي؛

يمكن أن يشمل الإعتداء الجنسي نوعاً واحداً أو أكثر من الحركات أو السلوكيات ذات الطبيعة الجنسيّة:

- اللمس؛
- القبلات ذات الطبيعة الجنسيّة؛
- الاستمناة؛
- التعري؛
- سلوكيات التلصص أو إستراق النظر....

الإغتصاب: هو فعل إجبار شخص على اتصال جنسي ضدّ إرادته، باستعمال القوة والعنف أو أيّ شكل آخر من أشكال الإكراه. إنّ جريمة الإغتصاب في القانون الدولي تتشكل «بالإيلاج الجنسي من مرتكب الجريمة لعضوه الذكري أو شيء آخر يستخدمه مرتكب الجريمة، ولو بشكل طفيف، في فتحة الجهاز التناسلي أو الشرج للضحيّة» (فقرة 127).

وأن يرتكب الإعتداء باستعمال القوة أو التهديد باستعمالها أو بالقسر من قبيل ما ينجم عن الخوف من تعرّض ذلك الشخص أو الغير للعنف أو الإكراه أو الاحتجاز أو الإضطهاد النفسي أو إساءة استعمال السلطة أو باستغلال بيئة قسريّة، أو يرتكب الإعتداء على شخص يعجز عن التعبير عن حقيقة رضاه (مثلاً بسبب إعاقة ذهنيّة أو جسديّة أو في حالة سكر). في القانون الأساسي عدد 58 لسنة 2017 «يعدّ إغتصاباً كل فعل يؤدي إلى إيلاج جنسي مهما كانت طبيعته والوسيلة المستعملة ضدّ أنثى أو ذكر بدون رضاه».

التحرّش الجنسي: سلوك له إيحاءات جنسية غير مرحب بها من قبل الطرف الآخر، ويشمل أيضاً طلب خدمات جنسية أو تصرفات ذات طابع جنسي، ويمكن أن يكون عبر الكلام أو النظرات أو عرض مواد جنسية في مكان بحيث يتسنى أن يراها الطرف المستهدف.

العنف الجنسي عبر الإنترنت: العنف الجنسي عبر الإنترنت هو شكل من أشكال العنف الجنسي يتم تنفيذه باستخدام تقنيات اتصال مختلفة: الويب ووسائل التواصل الاجتماعي والرسائل النصيّة وما إلى ذلك. يمكن أن تكون محاولات جنسية أو محاولات للحصول على خدمات أو علاقات جنسية أو نشر رسائل أو صور أو مقاطع فيديو ذات طبيعة جنسية. يمكن أن يتخذ العنف الجنسي عبر الإنترنت أشكالاً مختلفة مثل نشر صور حميمية لشخص ما أو نقلها أو إتاحتها لأشخاص آخرين دون موافقة الشخص الموجود في الصورة.

مفهوم الموافقة: هي إعطاء الإذن والموافقة على ممارسة الجنس. يجب أن تكون هذه الموافقة حرة وطوعية. يعتبر مفهوم الموافقة مهماً جداً في وصف السلوك أو الملاحظات ذات الطبيعة الجنسيّة.

إذا لم يكن هناك تعبير عن الموافقة على الإتصال الجسدي، فإن السلوك أو التعليقات ذات الطبيعة الجنسيّة يمكن أن تصبح اعتداءً.

العنف الجنسي هو عنف يعاقب عليه القانون الموافقة أساسية أن لا نقولي «لا» لا يعني أنك موافقة

لا توجد موافقة إذا:

- لم تمنحي موافقتك شخصياً؛
- كنت غير قادرة على الموافقة أو كنت فاقدة للوعي (مثلاً إذا كنت تحت تأثير المخدرات أو الكحول أو الأدوية)؛
- تم الحصول على موافقتك عن طريق التهديد أو القوّة أو الابتزاز.

من المهم أن تعلم أن:

- الصمت لا يعادل «نعم»: عدم قول «لا» لا يعني إعطاء الموافقة؛
- أثناء التفاعل الجنسي أو العلاقة الجنسيّة، حتى لو كنت قد وافقت، يمكنك التعبير عن رفضك للاستمرار في أي وقت.

النساء ذوات الإعاقة والعنف الجنسي

إن الدراسات المتاحة والتي تتناول موضوع العنف الجنسي الذي تتعرض له النساء ذوات الإعاقة قليلة جداً. تتعرض النساء ذوات الإعاقة، ككل النساء، إلى جميع أشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي ولكن هذا العنف يزداد بفعل الإعاقة. وقد أشارت منظمة Human Rights Watch سنة 2012 إلى أن النساء ذوات الإعاقة معرضات أكثر من غيرهنّ من النساء إلى خطر العنف الجسدي والجنسي (بين 1.5 و 10 مرات أكثر). وهو عنف يمارس عادة من طرف أحد أفراد الأسرة أو مقدّمي الخدمات.⁽³¹⁾

العنف الجنسي هو «قبل كل شيء مسألة علاقة هيمنة (...) واستغلال جنسي لأضعف الناس».⁽³²⁾

يعتبر العنف الجنسي ضدّ النساء ذوات الإعاقة من المسكوت عنه، فعندما تتعرض أكثر من ثلث النساء للعنف في حياتهنّ، فإن هذا الرقم يتجاوز 70% عندما يتعلق الأمر بالنساء ذوات الإعاقة. إن التصوّرات الثقافيّة للإعاقة وتمثيلات المرأة ذات الإعاقة هي عوامل يحتمل أن تزيد من امكانية تعرضهنّ للعنف الجنسي.⁽³³⁾ «ومن المفارقات أن فكرة النساء ذوات الإعاقة هنّ «بشر لا جنسيين» «asexués» لا يحميهنّ من الإعتداء الجنسي. في الحقيقة، هنّ أكثر من يتعرضن للعنف الجنسي من النساء غير ذات إعاقة، بنسب تتراوح من مرّة ونصف إلى أربع مرات أو حتى عشر مرات أكثر من النساء غير ذات إعاقة».⁽³⁴⁾

31. Human Rights Watch (2012), Human Rights for Women and Children with Disabilities, p. 5

32. MASSON, Dominique, Femmes et Handicap, Recherches féministes, vol. 26, no. 1, 2013 : 111 à 129, p. 123

33. <https://www.dawncanada.net>

34. MASSON, Dominique, Femmes et Handicap, Recherches féministes, vol. 26, no. 1, 2013 : 111 à 129, p. 123

في أستراليا مثلاً 62% من النساء ذوات الإعاقة تحت سن الخمسين كن ضحايا للعنف منذ سن 15، والنساء ذوات الإعاقة كن ضحايا للعنف الجنسي أكثر بثلاث مرات من النساء غير ذوات الإعاقة.⁽³⁵⁾ وفي دراسة قامت بها مفوضية النساء اللاجئات سنة 2015، أثبتت أن العنف الجنسي ضد النساء ذوات الإعاقة هو أكثر أنواع العنف الجنساني شيوعاً وأن عديد النساء أكدن تعرّضهنّ إلى الإغتصاب بشكل متكرر من طرف عديد الجناة. كما أكّدت الدراسة أن النساء ذوات الإعاقة الذهنية هنّ أكثر عرضة من غيرهنّ إلى العنف الجنسي. وعادة لا يتم التفتن للعنف من طرف العائلة أو مقدّمي الخدمات إلا بعد ظهور حملهنّ.⁽³⁶⁾

يأخذ العنف الجنسي الذي تعرّض له النساء ذوات الإعاقة عدّة أشكال مثل انتهاك الخصوصية وتدبير العزل، التفتيش بالتعري، الإغتصاب من قبل أحد الموظفين أو من مريض / مقيم في مؤسسة، الإجهاض القسري والتعقيم القسري.⁽³⁷⁾

العنف الجنسي ضد النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية

إنّ العنف الجنسي ضد النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية يتخذ أشكالاً فريدة من نوعها. فالنساء ذوات الإعاقة هنّ نساء في المقام الأول، ولكن هناك عاملان يُعرّضنهنّ بشكل خاص للعنف بجميع أنواعه، وخاصّة العنف الجنسي. عادة ما يتم استغلال الفتيات والنساء ذوات الإعاقة السمعية على أساس الاعتقاد بأنهنّ لن يتمكن من الإبلاغ عن المعتدي كونهنّ لا يملكن القدرة على النطق. كذلك الحال بالنسبة للنساء ذوات الإعاقة البصرية باعتبار عدم قدرتهنّ على رؤية المعتدي والتعرف عليه. «وتشير تقارير منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) إلى أنه في بعض بلدان منطقة آسيا والمحيط الهادئ يبحث مالكو دور البغاء تحديداً عن الإناث الصمّ في سنّ الطفولة والمراهقة، اعتقاداً منهم بأن صغيرات السنّ سيكنّ أقل قدرة على التعبير عن محنتهنّ أو التماس سبيل العودة إلى ديارهنّ».⁽³⁸⁾ كما أن سوء الفهم لمفهوم الموافقة يزيد من احتمالية وقوعهنّ ضحايا عنف جنسي ويجعلهنّ غير قادرات على الدفاع عن أنفسهنّ. وهناك عدّة عوامل تجعل النساء ذوات الإعاقة أكثر عرضة للعنف الجنسي كالنظرة السائدة للمرأة ذات الإعاقة على أنها ضعيفة ولا تعتف بحقوقها الإنسانية، وحالة التبعية التي يمكن أن تكون عليها، قد تصور للمعتدي أنها غير قادرة على التعرف عليه، عدم تصديق الضحية، العزلة الاجتماعية وغياب التربية الجنسية تزيد من خطر التلاعب بها والتأثير عليها...⁽³⁹⁾

35. UNFPA, cinq choses à savoir sur le handicap et les violences sexuelles, Octobre 2018.

file:///C:/Users/Operator/Desktop/HI/Cinq%20choses%20à%20savoir%20sur%20le%20handicap%20et%20les%20violences%20sexuelles%20_%20UNFPA%20-%20United%20Nations%20Population%20Fund.html

36. مفوضية النساء اللاجئات. بناء القدرات من أجل إدماج الإعاقة في برامج العنف الجنساني في الأوضاع الإنسانية. ماي 2015

http://www.womensrefugeecommission.org/wp-content/uploads/2020/04/Disability-Inclusion-in-GBV-Programming-Arabic.pdf

37. https://www.dawncanada.net

38. https://www.refworld.org/cgi-bin/texis/vtx/rwmain/opendocpdf.pdf?reldoc=y&docid=50a0c12e2p19

39. Maria Leonor Belezá et coll. La discrimination à l'encontre des femmes handicapées. Conseil de l'Europe, Septembre 2003.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (7)
مجموعة قادرة على تحديد آثار العنف الجنسي على النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية	مجموعات عمل دراسة حالة نقاش جماعي	ورق قلاب وأقلام تخطيط نسخ من دراسة الحالة 2 و1	90 دقيقة	آثار العنف الجنسي على النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

تقسيم المشاركين/ات إلى مجموعتين تتناول كل مجموعة حالة من الحالات الواردة أدناه. يطلب من كل مجموعة أن تقوم بقراءة ومناقشة الحالة ثم تحديد الآثار المترتبة عن العنف الجنسي على كل ضحية وتسجيلها على ورق قلاب (15 دقيقة).

الخطوة الثانية

تقدم كل مجموعة تباعا عملها ضمن المجموعة الكبيرة ويقوم المشاركون/ات بمناقشتها (30 دقيقة لكل مجموعة) ثم تقديم عرض (مرفق الجلسة 6).

الحالة الأولى

- سلمى تبلغ من العمر 18 سنة ذات إعاقة سمعية. سلمى تتردد على مركز لمساعدة الصم والبكم. المعلم كان يطلب منها، بحجة مساعدتها على التعلم أن تبقى بعد الدرس. أثناء وجودها معه بمفردها كان يتحرش بها ويقوم بلامستها من أماكن حميمية. سلمى لم تعلم أحدا لأن المعلم هددها وقال لها سوف لن يصدقها أحد. أصبحت سلمى تميل إلى الانعزال، حتى في المنزل تفضل البقاء في غرفتها. في الليل ترى دائما كوابيس. لاحظت والدتها أنها أصبحت حزينة وترفض الأكل، على غير عاداتها. أخذتها والدتها إلى الطبيب ولكن سلمى لم تحدثه عما يحدث لها لأنه لا يفهم لغة الإشارات وهو يعتمد على والدتها للتواصل معها. غادرت سلمى المركز لأنها أصبحت تخاف حتى من مغادرة المنزل بمفردها.

الحالة الثانية

- إيمان 29 سنة ذات إعاقة بصرية، تعمل كمقومة أعضاء ولها عيادة خاصّة، والدها هو من يصحبها إلى العمل في الصباح وفي المساء. صادف أن تأخر والدها حين عودتها للمنزل فقررت أن تستأجر سيارة تاكسي. في الأثناء لاحظها شابان فتوقفا بسيارتهما. توجه لها أحدهما ودعاها للركوب على أساس أنه سائق تاكسي. لكن بعد صعودها قاما بتحويل وجهتها إلى مكان غير معلوم، أين قام الشابان بالإعتداء عليها وإغتصابها بعد ان افتكا هاتفها. في الصباح تمكنت إيمان من العودة إلى منزلها بمساعدة بعض المارة الذين وجدوها بحالة رثّة وعلى وجهها آثار كدمات. عائلة إيمان رفضت تقديم شكاية خوفا من الفضيحة. ومنذ الحادثة أصبحت إيمان تعاني من حالة اكتئاب لم تعد ترغب في العمل وترفض الحديث حتى مع عائلتها. أحيانا تنتابها نوبات خوف وقلق. أحسّت إيمان أن حياتها انقلبت رأسا على عقب وزاد كرهها لكل شيء حتى لجسدها. بعد مدة أصبحت تشعر بالألم أثناء التبول. ذهبت إيمان مع والدتها إلى الطبيب الذي طلب تحليل الذي أثبت أن إيمان تعاني من عدوى تنتقل عن طريق الإتصال الجنسي.

الإرشادات للمدربين والمدربيات:

يجب التأكيد على أهمية أن العنف الجنسي ضد النساء عامّة والنساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية خاصّة له آثار متعددة الأشكال (نفسية وصحية واجتماعية).
إن العنف الجنسي وما يخلفه من آثار يمكن أن يساهم في مزيد ابعادهن واقصائهن اجتماعيا.
إن معرفتهم/ن وتقييمهم/ن لآثار العنف الجنسي على النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية يشكلّ عاملا أساسيا لتقديم خدمات تستجيب لحاجياتهن وأخذ التدابير المناسبة لتوجيههن لخدمات متخصصة (طبية، نفسية، قانونية...).

مرفق (6): آثار العنف الجنسي

للعنف الجنسي مخلفات عديدة وخطيرة على الصحة الجسدية والنفسية والعقلية للمرأة بشكل عام وعلى النساء ذوات الإعاقة بشكل خاص، بما له من تأثير على صحتها الجنسية والإنجابية، والنفسية وعلى حياتهن الاجتماعية، وذلك سواء على المدى القصير أو البعيد. وسواء كان الإعتداء الجنسي حديثاً أو قديماً. كما يمكن أن تظهر آثار العنف الجنسي في أوقات مختلفة من الحياة. ويمكن أن تستمر هذه الآثار مدى الحياة إذا لم تتم الإحاطة بالصحية والعناية بها.

إن الإغتصاب والعنف الجنسي له عواقب وخيمة ليس على الضحايا فقط بل وعلى أسرهم ومجتمعاتهم بأكملها. فعندما تتعرض الضحية لإعتداء جنسي أو إغتصاب تحاول بشتى الطرق والوسائل نسيان هذا الإعتداء وتغاضيه إلا أنها تفشل في ذلك وتدخل في دائرة الإحساس بالذنب والخوف والقلق والإحساس بالعجز والدونية، ذلك أن الآثار النفسية والاجتماعية والصحية التي تتعرض لها الضحية ليست وقتية بل تمتد في أغلب الحالات على سنوات عديدة قد تعتقد خلالها الضحية أنها تخلصت من هذه الآثار ولكنها تبقى راسخة وتظهر بشكل مباشر وغير مباشر في مختلف المناسبات ومراحل حياتها.

الجدول 1

أمثلة على آثار العنف الجنسي على صحة المرأة (40)

<ul style="list-style-type: none"> • الصدمات النسائية (الإصابات المؤلمة، النزيف، تمزق الرحم...) • الحمل غير المرغوب فيه • الإجهاض غير الآمن • الإضطرابات الجنسية • الأمراض المنقولة جنسياً، بما في ذلك فيروس نقص المناعة البشرية... 	<p>الصحة الإنجابية</p>
<ul style="list-style-type: none"> • الاكتئاب • اضطرابات النوم • شكاوى جسدية • الانتحار • اضطراب الهلع • الانهيار العصبي 	<p>الصحة النفسية</p>
<ul style="list-style-type: none"> • السلوك عالي الخطورة والمحفوف بالمخاطر (على سبيل المثال، الجنس غير المحمي، وإدمان الكحول والمخدرات) • الانزواء • محاولات الانتحار 	<p>السلوك</p>
<ul style="list-style-type: none"> • الوفاة الناتجة عن: • الانتحار • مضاعفات الحمل • إجهاض غير آمن • القتل أثناء الإغتصاب • قتل طفل نتيجة إغتصاب 	<p>مخلفات تؤدي إلى الموت</p>

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (8) الختامية
مجموعة قادرة على تحديد العوامل الجذرية والإختلافات الخاصّة في العنف على أساس النوع والإعاقة	عصف ذهني	ورق قلاب وأقلام تخطيط بطاقات	30 دقيقة	تقييم مستوى الفهم للعنف على أساس النوع والإعاقة

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

يطلب من المجموعة التفكير في أحد الحالات الدراسية السابقة والتي تم العمل عليها في الجلسة السابقة (جلسة 7): اعطاء دقيقتين للمجموعة للتفكير ومن ثم طرح الأسئلة التالية على المجموعة:

- ما هي أنواع العنف التي تعاني منها النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية؟
- تحديد ثلاثة عوامل تجعل الأشخاص ذوي الإعاقة في دراسة الحالة عرضة للعنف القائم على النوع الاجتماعي؟
- ما هي العوامل الأخرى الموجودة التي لم يتم ذكرها بالفعل؟
- ما هي العوامل التي تزيد من تعرّض الأشخاص ذوي الإعاقة للعنف القائم على النوع الاجتماعي؟ هل تأثيرها على كل من الرجال والنساء ذوي الإعاقة بنفس الطريقة؟ إذا لم يكن كذلك، فيما يتمثل الاختلاف؟

الخطوة الثانية

يتم مناقشة الأسئلة في شكل عصف ذهني سريع فقط للتذكير بما تم العمل عليه في الوحدة ومن ثم ربط هذه الوحدة بالوحدات اللاحقة من خلال التلخيص للعوامل المختلفة وعلاقتها بالخدمات والحواجز الأخرى كعدم جاهزية وسائل النقل التي يعتمد عليها أفراد المجتمع للوصول إلى الخدمات والمساعدات بما في ذلك الوصول إلى خدمات الإستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي، عدم جاهزية المؤسسات ومراكز الإيواء لاستقبال الناجيات من العنف ذوات الإعاقة. كذلك العوامل المرتبطة بالعزلة ونقص الدعم المجتمعي والذي يضاعف من مخاطر التعرّض للعنف، نقص المعلومات والمعرفة والمهارات: غالباً ما يكون لدى النساء والفتيات ذوات الإعاقة القليل من المعلومات حول العنف القائم على النوع الاجتماعي والسلامة الشخصية، مما يعني أنهن أقل قدرة على حماية أنفسهن.

الإرشادات للمدربين والمدربات:

هذه الجلسة ختامية هدفها حوصلة الوحدة الرابعة ولا تهدف لنقاش مكثف وإنما التأكيد من وصول المعلومات وفهمها والربط مع الوحدة اللاحقة.

الوحدة الخامسة

مترجمي لغة الإشارات
والمرافقين/ات للنساء ذوات
الإعاقة البصريّة والسمعيّة

تتوجه الوحدة الخامسة إلى مقدمي ومقدمات الخدمات في كيفية التعاطي والتعامل مع المرافقين والمرافقات لذوات الإعاقة البصريّة كما وتتوجه الوحدة إلى مترجمي ومترجمات لغة الإشارات.

تقدم هذه الوحدة الإرشادات المرتبطة بتغيير الممارسات والأفكار لمترجمي ومترجمات لغة الإشارات للنساء من ذوات الإعاقة السمعية، وترتبط هذه الوحدة بما سبقها من حيث المبادئ الرئيسية للتعامل مع النساء من ذوات الإعاقة والمعرضات إلى العنف.

في هذه الوحدة سيتم تسليط الضوء على مترجمي/ات لغة الإشارات وعلاقة الترجمة وممارستها بالأفكار المسبقة عن الأشخاص ذوي الإعاقة السمعية.

الوحدة الأولى: تعاريف ومفاهيم النوع الاجتماعي والإعاقة ومنهج حقوق الإنسان.

الجلسات: 1 و2 و4 و6.

الوحدة الثانية: مفاهيم وتعاريف الإعاقة: اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة.

الجلسات: 4 و6.

الوحدة الرابعة: العنف القائم على النوع الاجتماعي والإعاقة.

الجلسات: 1 و5 و6 و7.

بعد التدريب على الجلسات المذكورة أعلاه وانطلاقاً من أهميّة حقّ الاختيار وتقرير المصير فإنّ هذه الوحدة تهدف إلى:

تغيير المواقف والصور النمطية المتعلقة بالنوع الاجتماعي والعنف والإعاقة

- تعريف الوكالتّ والوصاية سواء منها المباشرة أو غير المباشرة
- تعريف القرار الحرّ وأهميّة اتخاذه من المرأة ذات الإعاقة البصريّة أو السمعية
- ربط الوصاية والوكالتّ بالتوجهات والأفكار المسبقة حول النساء من ذوات الإعاقة البصريّة والسمعية

وستتناول الوحدة المواضيع التالية:

- مبادئ الخصوصية وحرية القرار والحماية من الاستغلال.
- مبادئ التواصل من خلال المرافقين/ات.
- مترجمي/ات لغة الإشارات.
- توصيل الأفكار.
- اتخاذ القرارات.
- ضمان الوكالتّ الشخصية وحرية القرار.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة
مجموعة قادرة على فهم ما يعنيه القرار الحرّ المستنير	مجموعات عمل نقاش جماعي	بطاقات ملونة وأقلام	90 دقيقة	الجلسة (1) حرية القرار: القرار الحرّ المستنير

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

في بداية الجلسة تقوم المدربة/المدرّب بعصف ذهني حول ما يتضمنه معنى اتخاذ القرار الحرّ والمستنير؟ يتم وضع الإجابات على بطاقات.

الخطوة الثانية

يتم تقسيم المشاركات والشاركين إلى ثنائيات. تطلب المدربة/المدرّب من كل المشاركين/ات إعطاء مثل على اتخاذ قرار لم يكن لديهنّ المعلومات الكافية عنه، ما هي نتيجة ذلك على القرار وهل كانت له عواقب؟ وهل كان الوضع سيتغير لو توفرت تلك المعلومات. يتم إعطاء خمسة دقائق للنقاش الثنائي.

الخطوة الثالثة

يتم إعادة تقسيم المشاركين إلى مجموعتين كل مجموعة تطّلع على دراسة الحالة المخصّصة لها وتعدّ سيناريو للعب دور المستمعة والمرافقة/ مترجمة لغة الإشارة وضحية العنف.

الحالة الأولى

حين إمرأة معنفة من ذوي الإعاقة السمعية تدخل مركز استماع مع المترجمة، تقوم مقدّمة الخدمة (المستمعة) بالحديث مع المترجمة حول الخيارات المختلفة المتوفرة ومن ثم تقوم المترجمة بترجمة مختصرة لما حدث لحنين، جزء من النقاش بين المترجمة والمستمعة، الإتصال بالشرطة وتقديم شكوى، عند قيام المترجمة بالترجمة لحنين أفصحت عن رأيها في الموضوع وذكرتها بعائلتها وما يمكن أن يقال عنها في محيطها، بعد ذلك تقرر حنين أن تعود للمنزل دون تقديم شكوى.

الحالة الثانية

سلوى إمرأة ذات إعاقة بصرية تدخل مركز الإستماع للإبلاغ عن العنف الجسدي الذي تتعرّض له من أخيها صحبتة امرأة من إحدى الجمعيات. تقدم المستمعة الأنظمة المختلفة للمرافقة، تقوم المرافقة بقراءة الأنظمة والمعلومات لدخول مركز الإيواء القيام بجولة فيه وبقيت سلوى وتنتظر عودتهما في المكتب. بعد انتهاء زيارة المركز تقوم المرافقة بوصف المكان لسلوى ولكن سلوى لم تشعر بالأمان وتقرر عدم الدخول للمأوى والعودة إلى منزلها.

بعد لعب الأدوار يفتح النقاش حول الأسئلة التالية:

- هل القرار الذي اتخذته حنين وسلوى كان قرارا مستقلا؟
- هل كان من الممكن أن يتغير القرار؟ ما الذي أثر في قرار كل منهما؟
- ما الذي كان سيجعله قرارا حرًا؟

الخطوة الرابعة

بعد النقاش مع المجموعة تقوم المدرّبة/المدرّب بتعريف القرار الحرّ/المستقل/المستنير على أنه:

1. يجب أن يكون هناك عدد من الخيارات،
2. يجب توفر المعلومات حول كل من الاختيارات،
3. نقاش عواقب ومحددات كل اختيار،
4. يجب أن يكون الحصول على المعلومات مباشراً وليس عبر المرافقة أو المترجمة،
5. يجب أن تعطى المرأة ضحية العنف من ذوات الإعاقة السمعية/البصرية الوقت الكافي والدعم المباشر لاتخاذ القرار.

الإرشادات للمدرّبين والمدرّبات:

من المهمّ الاهتمام بالتفاصيل التي سيتم طرحها بحيث يتم التوضيح بأنّ اتخاذ القرار بشكل غير حرّ أو مستقل في حالة نقل المعلومات بشكل غير مباشر من خلال المرافقين/ات والمترجمين/ات. التأكيد على أنّ أيّ قرار لا يتضمن الحصول على المعلومات ووجود عدد من الخيارات لا يعتبر قرار حرّاً. الربط في نهاية الجلسة مع الجلسة اللاحقة التي ستؤكد على أنّ عملية اتخاذ القرار الحرّ لا تكون إلاّ باحترام استقلالية وقدرة المرأة على اتخاذ قراراتها والذي عادة ما يقيد بأفكار المرافقين/ات والمترجمين/ات حول النساء من ذوات الإعاقة.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة
مجموعة قادرة على فهم مصطلحات الوكالة والوصاية وعلاقتها بالمحددات الثقافية والاجتماعية والمهنية ومصادر السلطة المختلفة	مجموعات عمل نقاش جماعي	ورق قلاب وأقلام تخطيط	90 دقيقة	الجلسة (2) الوكالة والوصاية على المرأة ذات الإعاقة

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

تقوم المدربة / المدرب بعصف ذهني حول مفهوم الوكالة والوصاية عموماً، ويتم وضع التعريفات الجدول المقسم مسبقاً على ورق قلاب.

الخطوة الثانية

تقوم المدربة / المدرب بسؤال المجموعة من هم الأشخاص الذين يتم وضعهم تحت وكالة ووصاية أشخاص آخرين مع تدوين الإجابات ووضع الإجابات على العمود الأول من الجدول.

الخطوة الثالثة

تقوم المدربة / المدرب بنقاش كيف يتم الإستناد لهذه الوكالة أو الوصاية؟ ويتم وضع الإجابات على العمود الثاني في الجدول.

الخطوة الرابعة

يتم تقسيم العمود الثالث إلى عدد من المحددات: ثقافية، قانونية، مهنية، دينية.

الخطوة الخامسة

تقوم مجموعات العمل بتحديد مصادر القوة لكل من المحددات: يتم تقسيم كل محدد إلى عدد من أنواع القوى والسلطة.

الخطوة السادسة

تقوم المدربة / المدرب بتقسيم المشاركات والمشاركين إلى 4 مجموعات: مجموعتان تعملان على الإعاقة البصرية ومجموعتان على الإعاقة السمعية؛
تطلب المدربة / المدرب من كل مجموعة تحديد محددات وأنواع الوكالة والوصاية الخاصة بالنساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية: مع تحديد مصادر السلطة وعلاقتها بالوصاية.

الخطوة السابعة

بعد تقديم عمل المجموعات نقوم بفتح النقاش وتلخيص الجلسة بتقديم تعريف الوكالة وتعريف الوصايا.

الإرشادات للمدربين والمدربات:

على المدربة / المدرب التدرج في النقاش في هذه الجلسة من المفهوم عموماً وحسب الخطوات المذكورة في التمرين وعدم التسرع في نقاش الوصاية والوكالة على النساء من ذوات الإعاقة البصرية والسمعية حتى يتم فهم العلاقة بين الوصاية والوكالة ومحدداتها وتوزيع السلطة والقوة.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة
مجموعة قادرة على تحديد الأبعاد غير المهنية عند التعامل مع النساء من ذوات الإعاقة السمعية بطريقة تعكس مفاهيم الوصاية والوكالة	لعاب أدوار نقاش وعصف ذهني	تهيئة القاعة بشكل مطلوب للعب الأدوار	60 دقيقة	الجلسة (3) المحددات المهنية والثقافية للوكالة والوصاية على المرأة ذات الإعاقة السمعية

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

تطلب المدربة / المدرب من المشاركات والمشاركين التوزع على ثلاث مجموعات للقيام بلعب أدوار، يطلب من كل مجموعة إعداد سيناريو خاص حول حالة حضور امرأة ذات إعاقة سمعية إلى مركز الإستماع مع مترجم/ة لغمّة إشارات.

السيناريو الأول: المرأة تتحدث مباشرة إلى مترجمة لغمّة الإشارات، المترجمة لا تقوم بالترجمة عوضاً عن ذلك تقوم بالإجابة حسب ما فهمته من رواية المرأة لها.

السيناريو الثاني: المترجمة تقوم بتلخيص السؤال أو المعلومات المقدّمة للمرأة كما أنّها لا تعود لها عند اتخاذ القرار بالإجراءات اللاحقة لجلسة الإستماع.

السيناريو الثالث: المترجمة لا تحاول إيصال المعلومات بأمانة معتقدة أنها بذلك تحمي المرأة، هنا تكون الحالّة بحاجة إلى إبلاغ الشرطة لكن المترجمة ترى بأنّ هذا سيعقد الأمور لذلك لا توصل المعلومة للمرأة ضحية العنف.

يتم إعطاء وقت للمشاركين والمشاركات في لعب الأدوار لتحديد التفاصيل والنقاشات لكل سيناريو حسب معرفتهم لكن بتنفيذ الخطوط العريضة المطلوبة من التمرين.

الخطوة الثانية

يتم لعب الأدوار من قبل المجموعات الثلاث جميعاً ثم يطلب من المشاركين/المشاركات وضع ملاحظاتهم العامّة حول:

- المبادئ المهنية التي توفرت في السيناريو؟
- المبادئ غير المهنية التي ظهرت؟
- ما الرابط بين الممارسات غير المهنية ومفاهيم الوكالة والوصاية على المرأة ذات الإعاقة؟
- كيف ظهرت الوصاية على المرأة في السيناريوهات المختلفة؟

الخطوة الثالثة

تسأل المدربة / المدرب المشاركات اللاتي قمن بدور المرأة ذات الإعاقة السمعية ضحية العنف حول إحساسهنّ، كيف كان شعورهنّ ولماذا؟ :

- الرضى؟
- الغضب؟
- الإحباط؟

الإرشادات للمدربين والمدربات:

الهدف من الجلسة هو تحديد العلاقة بين الممارسات غير المهنية ومفاهيم الوصاية والوكالة، هذا الهدف يجب أن يتجسد في تخطيط وتنفيذ السيناريوهات بأشكال مختلفة بحيث تستطيع المجموعة الربط بين مفاهيمهم الخاصة والمرتبطة بالنوع الاجتماعي والإعاقة وعدم المهنية في تعاملهم مع النساء من ذوات الإعاقة السمعية. هذا ولا بد من الربط مع الوحدة الخاصة بالتوجهات.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة
مجموعة قادرة على تحديد الأبعاد غير المهنية عند التعامل مع النساء من ذوات الإعاقة البصرية بطريقة تعكس مفاهيم الوصاية والوكالة.	لعب أدوار نقاش وعصف ذهني	تهيئة القاعة بشكل مطلوب للعب الأدوار	60 دقيقة	الجلسة (4) المحددات المهنية والثقافية للوكالة والوصاية المرأة ذات الإعاقة البصرية

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

تطلب المدربة/المدرّب من المشاركات والمشاركين التوزّع على مجموعتين للقيام بلعب أدوار، تطلب من كلّ مجموعة إعداد سيناريو خاص حول حالة حضور امرأة ذات إعاقة بصرية إلى مركز الإستماع مع مرافقة أو مرافق.

السيناريو الأوّل: يتم السماح للمرافقة بحضور الجلسة وتقوم المستمعة بالتحدث مباشرة إلى المرافقة عوضاً عن ذلك تقوم بالإجابة حسب ما فهمته من رواية المرأة لها.

السيناريو الثاني: يتم السماح لمرافق رجل بحضور الجلسة مع المرأة المعنّفة من ذوات الإعاقة البصرية وتقوم المستمعة بالتحدث مباشرة إلى المرافق والذي لا يعطي فرصة للحديث مع المرأة ويقوم بمقاطعة المرأة المعنّفة في كلّ مرّة حاولت الحديث، يتم الانتهاء من الجلسة دون أن يتمّ اتخاذ أي إجراء ويغادروا المركز.

يتم اعطاء وقت للمشاركين والمشاركات في لعب الأدوار وجعلهم يحدّدون التفاصيل والنقاشات لكل سيناريو حسب معرفتهم لكن بتنفيذ الخطوط العريضة المطلوبة من التمرين.

الخطوة الثانية

يتم عرض لعب الأدوار من قبل المجموعات الثلاث جميعها ثم يطلب من المشاركين/المشاركات وضع ملاحظاتهم العامّة حول:

- المبادئ المهنية التي توفرت في السيناريو؟
- المبادئ غير المهنية التي ظهرت؟
- ما الرابط بين الممارسات غير المهنية ومفاهيم الوكالة والوصاية على المرأة ذات الإعاقة؟
- كيف ظهرت الوصاية على المرأة في السيناريوهات المختلفة؟

الإرشادات للمدرّبين والمدربّات:

الهدف من الجلسة هو تحديد العلاقة بين الممارسات غير المهنية ومفاهيم الوصاية والوكالة، هذا الهدف يجب أن يتجسد في تخطيط وتنفيذ السيناريوهات بأشكاله المختلفة بحيث تستطيع المجموعة الربط بين مفاهيمهم الخاصة والمرتبطة بالنوع الاجتماعي والإعاقة وعدم المهنية في تعاملهم مع النساء من ذوات الإعاقة البصرية. يتم الربط مع الوحدة الخاصة بالتوجهات.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة
مجموعة من المترجمات والمترجمين قادرة على التعاطي بمهنية مع حالات العنف ضد النساء ذوات الإعاقة السمعية.	مجموعات عمل نقاش جماعي	ورق قلاب وأقلام تخطيط	90 دقيقة	الجلسة (5) المحدّات المهنية لوضع ميثاق حول كميّة التعاطي مع الترجمة في حالات العنف القائم على النوع الاجتماعي

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

تقوم المدربة / المدرب بتقسيم المشاركين والمشاركات إلى 4 مجموعات عمل.

الخطوة الثانية

تطلب المدربة / المدرب من:

- المجموعة الأولى بإعداد سيناريو حول توجه فتاة إلى مركز انصات للإبلاغ عن عمليّة إغتصاب من أحد الأقارب فاستعانت مقدّمة الخدمة بترجمة لغة الإشارات.
- المجموعة الثانية تقوم بإعداد سيناريو حول تعرّض امرأة ذات إعاقة سمعية عميقة لا تتقن القراءة على الشفاه ولا تفهم لغة الإشارات الرسمية إلى العنف الزوجي يشتى أشكاله، تستنجد بمقدّمة خدمة الإستماع والإرشاد بترجمة لغة الإشارات. بعد أن تقوم المجموعتين بإعداد السيناريو تطلب المدربة / المدرب من المشاركتين التين تقومان بدور مترجمة لغة الإشارات القيام بعكس ما تم الإتفاق عليه مع المجموعة وانتهاك كل القواعد.
- المجموعة الثالثة والرابعة تقوم بإعداد لائحة ميثاق ترجمة لغة الإشارات في علاقة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي.

الخطوة الثالثة

تطلب المدربة / المدرب من المجموعة الثالثة والرابعة أخذ ملاحظات حول الأشياء الإيجابية والسلبية التي قامت بها المجموعة الأولى والثانية كما تطلب من كل المشاركات والمشاركين عدم التدخل واسداء الملاحظات قبل الانتهاء من لعب الأدوار.

الخطوة الرابعة

تطلب المدربة / المدرب من المجموعة الثالثة والرابعة عرض الملاحظات كما تطلب من المجموعات الأولى والثانية تقديم تجربتهم عند انتهاك زميلتهما لما تم الإتفاق عليه ويتم تدوين ذلك على ورق قلاب.

الخطوة الخامسة

تقوم المجموعة الثالثة والرابعة بعرض مشروع ميثاق الشرف ومن ثمة فتح النقاش والإتفاق على الصياغة النهائية.

بعد تقديم عمل المجموعات نقوم بفتح النقاش وتلخيص الجلسة بتقديم تعريف الوكالة وتعريف الوصايا.

الإرشادات للمدربين والمدربات:

على المدربة / المدرب التدرّج في النقاش في هذه الجلسة من المفهوم عموماً وحسب الخطوات المذكورة في التمرين وعدم التسرع وخاصّة التذكير بما جاء في الجلسات السابقة. كما يمكن الإستناد إلى الميثاق المرفق لهذه الجلسة.

المرفق (1): المرافقين/ات ومرجمي لغة الإشارات والعنف ضد النساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية

إن الإبلاغ عن العنف بأشكاله المتعددة مازال يمثل إحدى المشاكل التي تعيق التصدي له، حيث أن المرأة لا تتخذ هذا القرار بسهولة لما قد يترتب عليه من عواقب سواء عليها هي مباشرة أو على الأسرة، وتزيد الإعاقة من تعقيد المشكلة فالمرأة ذات الإعاقة السمعية أو البصرية لديها محددات أخرى مثل الوصم المرتبط بالإعاقة، الإعتماد على غيرها في عملية الوصول إلى الخدمات وفي كثير من الأحيان غالبية النساء من ذوات الإعاقة لا توجد لديهن الموارد الكافية سواء المادية أو غيرها تمكنهن من مواجهة العنف والإبلاغ عنه. لذلك فإن وجود مرافقين/ات أو مترجمين/ات لديهم المهارات والتوجهات الصحيحة فيما يخص الإعاقة، النوع الاجتماعي والعنف القائم على النوع الاجتماعي مهم بشكل كبير بحيث أنهم قد يسهلوا عملية الوصول للمعلومات والخدمات واتخاذ القرار الحر المستقل من قبل المرأة ضحية العنف.

التواصل والتفاعل مع النساء من ذوات الإعاقة السمعية (41)

- من المهم اكتشاف ومناقشة الكيفية التي تفضل بها النساء التواصل بناء على نوع الإعاقة السمعية يمكن للنساء اللواتي يعانين من إعاقات سمعية استخدام مزيج من الكتابة والقراءة على الشفاه و/أو لغة الإشارات: يتم التحدث مع ضحية العنف والإتفاق معها على نوعيّة الترجمة والتواصل،
- قبل توجيه الخطاب إلى المرأة لا بد من جذب انتباهها، برفع يدك أو التلويح لها بطريقة مناسبة، ولا بد من أخذ رأيها في الطريقة التي تفضلها في التواصل معها.
- لا بد من توجيه الحديث مباشرة إلى المرأة المعنية وليس من خلال المترجمين/ات أو المرافقين/ات.
- المترجمين/ات هم فقط ميسرين لعملية الإستماع ومن المهم التأكيد على ذلك منذ بداية جلسة الإستماع.
- على مقدم/مة الخدمة الطلب من المترجمين/ات سؤال المرأة عما إذا كانت المعلومات واضحة. إن استخدام هذه المهارات مهمة كخطوة أولى للتأكد من أي قرار ستتخذه المرأة والذي سيكون مبني على فهم صحيح لما تم الحديث فيه وفي ظروف مساعدة وليست معيقة لاتخاذ القرار.

المعايير التي يجب على مترجمين/ات لغة الإشارات مع النساء ذوات الإعاقة السمعية احترامها وتبنيها:

- السهر على ضمان تقديم خدمات الترجمة بطريقة تضمن المساواة وعدم التمييز ضد المرأة المعنفة ذات الإعاقة السمعية.
- الإحترام والتعاطف: يجب على مترجمي/ات الإشارة تبني احترام المرأة ذات الإعاقة السمعية المعنفة، وتوفير بيئة مريحة وداعمة لها خلال عملية الترجمة.
- الإتصال الفعال: يجب أن يسعى المترجمون/ات إلى بناء علاقة تفاعلية مع النساء ذوات الإعاقة السمعية، وذلك من خلال استخدام الإشارات والحركات الجسدية المناسبة لتسهيل التواصل.
- التدريب المناسب: يجب على مترجمي لغة الإشارة الحصول على التدريب اللازم لتقديم خدمات الترجمة للنساء المعنفات من ذوات الإعاقة السمعية، وذلك من خلال التعرف على احتياجاتهن الخاصة وكيفية التعامل معهن.
- الخصوصية: يجب على مترجمين/ات الإشارة الحفاظ على خصوصية النساء ذوات الإعاقة السمعية، وعدم الكشف عن أي معلومات شخصية تتعلق بهنّ إلا بموافقتهنّ.
- صدق الترجمة الموضوعية والحياد: يجب أن تكون الترجمة صادقة ومخلصة وتقوم بإيصال الرسالة ومحتوى المقصود بالضبط. لا ينبغي الخلط بين الترجمة الصادقة والترجمة الحرفية.

التواصل والتفاعل مع الأشخاص ذوي الإعاقة البصريّة

- تقوم مقدّمة أو مقدّم الخدمة بتقديم نفسه/ا دائماً والأشخاص الآخرين الموجودين في المكتب بالإسم، من المهم أن يكون لدى المرأة المعنفة معرفة بكل ما يدور في المكان حتى يكون لديها القرار فيما ستشاركه مع المستمعة.
- عدم القيام بأي تغييرات دون الإعلام مسبقاً، إخبار المرأة في حالة الحركة أو الإنتقال أو دخول أي شخص احتراماً لخصوصيّة الجلسة ولحسب ثققتها وتشجيعها على الحديث.
- خلال جلسة الإستماع، على مقدّمة الخدمة وصف كل ما هو موجود في المكتب من أثاث وصور وإعلام المرأة بأن الباب مغلق.
- أسأل/ي الأشخاص الذين يعانون من إعاقات بصرية عما إذا كانوا يرغبون في الحصول على التعليمات والمعلومات بطرق بديلة، مثل بطريقت برايل أو بحروف كبيرة أو هل يمكن للمرأة من ذوات الإعاقة البصرية استعمال الكمبيوتر أو الهواتف الذكية، قد تفضل النساء من ضعاف البصر الطرق الإلكترونيّة التي يمكن الوصول إليها من خلال برنامج قارئ الشاشّة.

القواعد والإرشادات التي يجب على المرافقين للنساء من ذوات الإعاقة البصرية ومترجمات / مي لغة الإشارات لذوات الإعاقة السمعية اتباعها عند الإبلاغ عن العنف القائم على النوع الاجتماعي.

من أهمّ هذه القواعد والإرشادات:

- الاهتمام بمشاعر الضحيّة: يجب أن يكون المرافق/ة المترجم/ة حساساً لمشاعر الضحيّة ولا يجب عليه/ها التدخل في قراراتها بشأن الإبلاغ عن العنف؛
- يجب دعم ومساعدة الضحيّة على اتخاذ القرار المناسب بشأن الإبلاغ عن العنف؛
- توفير معلومات دقيقة للضحيّة بشأن الخيارات المتاحة لها للإبلاغ عن العنف، وذلك من خلال توضيح الإجراءات المتبعة والمؤسّسات التي يمكن اللجوء إليها بكل حياديّة؛
- الحفاظ على خصوصيّة الضحيّة وعدم الكشف عن أيّ معلومات شخصيّة تتعلق بها إلاّ بموافقتها؛
- العمل بشكل تعاوني مع المؤسّسات المختصّة في مكافحة العنف على أساس النوع، وذلك لتقديم الدّعم اللازم للضحيّة والمساعدة في اتخاذ الإجراءات المناسبة للحدّ من حدوث العنف.

حتى يتم التعامل مع النساء المعنّفات من ذوات الإعاقات البصريّة والسمعيّة بطرق مهنيّة وصحيحة لا بد للمرافقين/ات والمترجمين/ات من:

- فهم الوضعيّة النفسيّة والاجتماعيّة التي تعيشها المعنّفة من ذوات الإعاقة البصريّة والسمعيّة؛
- الإيمان بحقهنّ في معرفة القوانين والتعليمات المتعلقة بهنّ؛
- فهم المخاوف التي يشعرن بها والمرتبطة بالنوع الاجتماعي؛
- احترام قرارهنّ؛
- عدم إصدار أحكام قيمة عليهنّ؛
- عدم التقليل من قدراتهنّ على اتخاذ القرار باستقلاليّة؛
- عدم التأثير عليهنّ، واحترام استقلاليّة آرائهنّ؛
- ضمان سرّيّة ملفّاتهنّ.

تفسير لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لمفهوم المساعدة الشخصية والتي على مقدمي الخدمات المرافقين / المرافقات والمترجمين/ات للغة الإشارات الإلتزام بها: تنص اللجنة على أن: ⁽⁴²⁾

المساعدة الشخصية: هي الدعم الموجه للأشخاص/الذي يقوده «المستخدمون» والذي يتاح لشخص ذي إعاقة، ويشكل أداة لتحقيق العيش المستقل. وعلى الرغم من اختلاف أساليب المساعدة الشخصية، ثمة عناصر معينة تميز هذا الشكل من المساعدة عن أنواع المساعدة الشخصية الأخرى، وهي كالآتي:

1. ينبغي أن يتحكم الشخص ذو الإعاقة في الخدمة التي تقدم إليه، وهو ما يعني أن الشخص ذا الإعاقة بوسعه أن يتلقى الخدمة في إطار عقد يبرمه مع مجموعة من مقدمي الخدمات أو أن يتصرف بوصفه صاحب القرار. ويتمتع الأشخاص ذوو الإعاقة بحرية الاختيار فيما يتعلق بتكييف ما يحتاجونه من مساعدة حسب احتياجاتهم الخاصة، أي تصميم الخدمة وتحديد الجهة التي تقدمها وكيف تقدمها ومتى وأين وبأي وسيلة تقدمها، ويحق لهم أيضاً أن يقدموا التوجيهات والتعليمات إلى مقدمي الخدمات؛
2. المساعدة الشخصية هي علاقة قائمة على أساس فردي. ويجب استخدام المساعدين الشخصيين وتدريبهم ومراقبتهم من قبل الشخص المستفيد من المساعدة الشخصية. ولا يجوز «تقاسم» الخدمات التي يقدمها المساعدون الشخصيون دون الموافقة الكاملة والحرّة للشخص المستفيد من المساعدة الشخصية. فتقاسم المساعدين الشخصيين يمكن أن يحد من المشاركة الحرّة والتلقائية في المجتمع وأن يحول دون هذه المشاركة؛
3. الإدارة الذاتية للخدمات المسداة. يمكن للأشخاص ذوي الإعاقة الذين يطلبون مساعدة شخصية أن يختاروا بحرية درجة التحكم الشخصي في إساءة الخدمات وذلك بحسب ظروف عيشتهم وتفضيلاتهم. يبقى الشخص ذو الإعاقة دائماً في صميم القرارات المتعلقة بالمساعدة والشخص الذي يجب أن توجه إليه أي استفسارات والذي يتعين احترام تفضيلاته الفردية. ويمكن التحكم في عملية المساعدة الشخصية من خلال دعم القدرة على اتخاذ القرار.

المرفق (2): ميثاق مترجمي لغة الإشارات المتعلق بالعنف القائم على النوع الاجتماعي (43)

- سرية المعطيات الخاصة بضحية العنف والمعتدي؛
- الالتزام بالحيادية والموضوعية؛
- عدم إصدار أحكام على الضحية؛
- الأمانة في نقل المعلومات؛
- ترجمة المعنى أو المحتوي كما هو دون زيادة أو نقصان؛
- الشفافية التامة في نقل المعلومات من الضحية إلى مقدمت الخدمات ومنها إلى الضحية؛
- احترام رغبة وقرار الضحية ذات الإعاقة السمعية؛
- عدم الوصاية على المرأة ذات الإعاقة السمعية والتحدث نيابة عنها؛
- عدم مقاطعة الضحية ذات الإعاقة السمعية ومجادلتها أو تكذيبها؛
- التأكد من فهم ما كانت تريد قوله وما فهمته منها؛
- التأكد من أن الضحية قد فهمت واستوعبت الترجمة لكل ما قالته مقدمت الخدمات؛
- على مترجم/ة لغة الإشارات وخاصة في حالات الإغتناب عدم التحرج من نقل كل ما تذكره الضحية واعتبار بعض الكلمات غير أخلاقية وبالتالي لا تترجم؛
- الترجمة مسؤولة وقد تؤثر سلباً على حياة ضحية العنف من ذوات الإعاقة السمعية في حال عدم الالتزام بالحيادية والأمانة في نقل المعلومات.

الوحدة السادسة

الشروط الواجب توفيرها
في مراكز الإنصات والإيواء
لإستقبال النساء ذوات
الإعاقة البصريّة والسمعيّة

من خلال عملنا مع مقدّمت الخدمات للنساء ضحايا العنف في مراكز الإنصات وإيواء النساء الناجيات من العنف وأيضا من خلال نتائج البحث الإستقصائي الذي قام به مركز: «كوثر» حول تحديد احتياجات المراكز والمؤسسات لتقديم خدمات مستجيبة لذوات الإعاقة السمعية والبصرية، لاحظنا وجود نقص كبير في المهارات والمعرفة في التعامل مع النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية. هذا غالبا ما يؤدي إلى مخاوف ويجعل من الصعب التواصل مع هؤلاء النساء. وقد تخشى النساء ذوات الإعاقة من ترك المعنف (خاصة في حالات العنف الزوجي) أو الإبلاغ عنه بسبب اعتمادهنّ العاطفي والمالي عليه والناج عن بيئة غير ممكنة الوصول، وانخفاض معدّلات التشغيل، وانخفاض مستويات التعليم، والتمييز المضاعف ضدّ النساء ذوات الإعاقة كما قد تخشى النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية من الانتقام، أو فقدان الحضانه إذا ما أبلغن أو تركن معنفيهنّ. كما أن مراكز الإستقبال والإيواء عادة ما تكون غير مهئية، ولا توفر أماكن إقامة معقولة للنساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية أو تستبعدهنّ تماما. (44) فغالبا ما تكون المعلومات حول الوقاية والرعاية والدعم للنساء ضحايا العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي محدودة وغير شاملة: العديد من النساء ذوات الإعاقة لا يعرفن حقوقهنّ أو إجراءات الإبلاغ عن العنف، ولا يعرفن أين يحصلن على المساعدة اللازمة (الدعم الطبي والنفسي والاجتماعي والقانوني). كما يتعذر الوصول إلى هذه الخدمات لبعض النساء بسبب إعاقتهن. فعلى سبيل المثال تواجه النساء ذوات الإعاقة السمعية صعوبات في التواصل مع العاملين في مجال مناهضة العنف حين تلجأن إليهم للتبليغ عن العنف الذي تتعرضن له، إلى جانب عدم توفر نظم كافية لإحالة ومتابعة الحالات التي تشمل النساء والفتيات ذوات الإعاقة البصرية والسمعية ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي.

وصول النساء ذوات الإعاقة إلى الخدمات والمرافق وتهيئة الفضاء بما يتناسب مع احتياجاتهنّ هي مسألة حقوق، إذ أنّ التمكين والعدالة لا يتمان إلا بتوفير كل ما يمكن أن يكفل الوصول على قدم المساواة مع بقية الأشخاص الآخرين ولذا فقد نصّت اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة على التالي:

- تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتعليمية وغيرها من التدابير المناسبة لحماية الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة، داخل منازلهم وخارجها على السواء، من جميع أشكال الإستغلال والعنف والإعتداء، بما في تلك القائمة على الجنس وعلى النوع الاجتماعي.
- تتخذ الدول الأطراف أيضا جميع التدابير المناسبة لمنع جميع أشكال الإستغلال والعنف والإعتداء بكفالة أمور منها توفير أشكال مناسبة من المساعدة والدعم للأشخاص ذوي الإعاقة وأسرههم ومقدمي الرعاية لهم تراعي نوع جنس الأشخاص ذوي الإعاقة وسنهم، بما في ذلك عن طريق توفير المعلومات والتثقيف بشأن كيفية تجنب حالات الإستغلال والعنف والإعتداء والتعرف عليها والإبلاغ عنها. وتكفل الدول الأطراف أن يراعى في توفير خدمات الحماية سنّ الأشخاص ذوي الإعاقة ونوع جنسهم وإعاقتهم.
- تكفل الدول الأطراف قيام سلطات مستقلة برصد جميع المرافق والبرامج المعدّة لخدمة الأشخاص ذوي الإعاقة رصدا فعالا للحيلولة دون حدوث جميع أشكال الإستغلال والعنف والإعتداء.
- تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة لتشجيع استعادة الأشخاص ذوي الإعاقة عافيتهم البدنية والإدراكية والنفسية، وإعادة تأهيلهم، وإعادة إدماجهم في المجتمع عندما يتعرّضون لأي شكل من أشكال الإستغلال أو العنف أو الإعتداء، بما في ذلك عن طريق توفير خدمات الحماية لهم. وتتحقق استعادة العافية وإعادة الإدماج في بيئة تعزز صحّة الفرد ورفاهيته واحترامه لنفسه وكرامته واستقلاله الذاتي وتراعي الاحتياجات الخاصّة بكل من نوع الجنس والسن.
- تضع الدول الأطراف تشريعات وسياسات فعالة، من ضمنها تشريعات وسياسات تركّز على النساء والأطفال، لكفالة التعرف على حالات الإستغلال والعنف والإعتداء التي يتعرّض لها الأشخاص ذوو الإعاقة والتحقيق فيها، وعند الإقتضاء، المقاضاة عليها. (اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المادة 16 عدم التعرّض للاستغلال والعنف والإعتداء).

إنّ معيار سهولة الوصول والاستخدام وإزالة الحواجز والمعوقات، يقوم على «مفهوم التصميم العام» الذي تم تعريفه في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة كالتالي: «يعني تصميم المنتجات والبنية التحتية والمرافق والبرامج والخدمات لكي يستعملها جميع الناس، بأكبر قدر ممكن... وأن لا يستبعد التصميم العام «الأجهزة المخصصة لفئات معينة من الأشخاص ذوي الإعاقة حيثما تكون هناك حاجة إليها».

فالتصميم العام أو التصميم للجميع يمثل القاعدة الأساسية التي يجب أن توجه كل معايير جودة الخدمات المقدمة للنساء ذوات الإعاقة. ويتطلب هذان المعياران وضع قوانين ولوائح تحدّد معنى وتطبيقات إمكانية الوصول وآلية إنفاذها. والهدف الأساسي من هذا هو تمكين جميع النساء ذوات الإعاقة من الاستفادة من الخدمات وذلك عن طريق وضع وتنفيذ معايير تهيئ الفرص لتحقيق إمكانية وصولهنّ إلى الخدمات ويتطلب هذان المعياران من المنظمات تحديد وإزالة الحواجز التي تعترض النساء ذوات الإعاقة للتمتع بحقوقهنّ في الحماية من كل أشكال العنف.

يهدف مبدأ التمكين من الوصول إلى إزالة الحواجز التي تحول دون تمتع الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة بحقوقهم. والمسألة لا تتعلق بالوصول المادي إلى الأماكن فقط، وإنما تتعلق أيضاً بالوصول إلى المعلومات والتكنولوجيات كشبكة الإنترنت والاتصالات. فتوفير ممرات داخلية خالية من الدرج وأبواب واسعة وخالية من الحواجز، ووضع حلقات الأبواب في مكان يسهل الوصول إليها ووضع الإشارات اللازمة واحترام معايير استعمال الألوان بالنسبة لذوي وذوات الإعاقة البصرية وذوي وذوات الإعاقة السمعية، وتوفير المعلومات بطريقة البرائل وبأشكال تسهل قراءتها، واستخدام الترجمة إلى لغة الإشارات و مترجمين، وتقديم المساعدة والدعم يمكن أن تضمن للشخص ذي الإعاقة الوصول إلى مكان العمل أو مكان الترفيه أو مقصورة /خلوة الاقتراع أو وسيلة النقل، والمؤسسات والإدارات والمحكمة، إلخ... ومن دون إمكانية الوصول إلى المعلومات أو التنقل بحرية تقيّد حقوق أخرى للأشخاص ذوي الإعاقة أيضاً.⁽⁴⁵⁾

تعتبر إمكانية سهولة وصول النساء ذوات الإعاقة إلى الخدمات من أهمّ حقوقهنّ الأساسية. وتشير سهولة الوصول إلى تبني المعايير العالمية للمنتجات، والأجهزة، والخدمات والبيئة الملائمة للأشخاص ذوي الإعاقة. ويعرف مفهوم «التصميم العالمي = Universal Design» بأنه القيام بتصميم المنتجات، والبيئة، والبرامج، والخدمات بحيث تحقق إمكانية استخدامه لدى الأشخاص ذوي الإعاقة ويمكنهم من سهولة الوصول بأقصى قدر ممكن. في المنشآت والمباني، يعني التصميم العالمي خلق فضاءات تلبّي احتياجات جميع الناس، صغاراً وكباراً، الأخذ بعين الاعتبار مختلف خصوصيات الإعاقات (الحركية والحسية)، من ترتيب الغرف إلى اختيار الألوان، وإنشاء مساحات يمكن الوصول إليها.

ومن أجل تمكين الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة من العيش باستقلالية والمشاركة بفعالية في شتى مجالات الحياة؛ يتوجب اتخاذ عدد من التدابير والتي تضمن للنساء ذوات الإعاقة سهولة الوصول إلى البيئة المحيطة بهنّ، والمعلومات، وآليات التواصل، والأنظمة، وجميع المرافق والخدمات المتاحة للجميع على قدم المساواة مع الآخرين من غير ذوات الإعاقة. هذا وتشير إلى أنّ الدولة التونسية قد اتخذت مجموعة من التدابير القانونية لتهيئة الفضاءات ويمكنكم الإطلاع عليها في منصة دعم حقوق المرأة والطفل «ورقتي».⁽⁴⁶⁾

أهداف الوحدة التدريبية

- التعرف على أنواع الإعاقات السمعية والبصرية.
- التعرف على الصعوبات التي تواجهها النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية وكيف يمكن لمراكز الإستماع ومراكز الإيواء مراجعة أساليب الوصول إلى خدماتهم والسعي للتعرف على العقبات القائمة،
- أي استراتيجية يجب وضعها من طرف مراكز الإستماع والإيواء لتمكين النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية من الوصول إلى الخدمات المستجيبة لخصوصية النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية بما يسهل عليهنّ الإفصاح والتبليغ عن العنف الذي يتعرّضن له والحصول على حقوقهنّ.

تقسم هذه الوحدة إلى 6 أجزاء:

1. أنواع الإعاقة السمعية والبصرية
2. الصعوبات التي تحول دون وصول النساء ذوات الإعاقة البصرية أو السمعية ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي إلى الخدمات،
3. المعايير الواجب توفيرها لتسهيل وصول النساء ذوات الإعاقة البصرية لخدمات الإستماع،
4. المعايير الواجب توفيرها لتسهيل وصول النساء ذوات الإعاقة البصرية لخدمات الإيواء،
5. المعايير الواجب توفيرها لتسهيل وصول النساء ذوات الإعاقة السمعية لخدمات الإستماع،
6. المعايير الواجب توفيرها لتسهيل وصول النساء ذوات الإعاقة السمعية لخدمات الإيواء.

في نهاية هذه الوحدة سيتم تحقيق الأهداف المذكورة أعلاه وتمكين المشاركين والمشاركات من تحديد الشروط والمعايير الواجب توفرها لتسهيل وصول النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية إلى خدمات الإنصات والإيواء والسعي إلى التطبيق العملي باستخدام المعايير التي تم التطرق لها في هذه الوحدة

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (1)
المشاركين /ات قادرين /ت على التعرف على أنواع الإعاقة السمعية والبصرية	عمل مجموعات عرض نظري نقاش	ورق قلاب وأقلام تخطيط نسخ من حالات منى ومها	60 دقيقة	أنواع الإعاقة السمعية والبصرية

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

ت/يقوم المدرب/ة بتقسيم المشاركين/ات إلى مجموعتين، تطلب من كل مجموعة الإجابة والقيام بالعمل التالي:

المجموعة الأولى

كيف يمكن تعريف الإعاقة البصرية وما هي أنواعها؟

المجموعة الثانية

كيف يمكن تعريف الإعاقة السمعية وما هي أنواعها؟
يطلب من كل مجموعة تحديد ميسر/ة لتنظيم النقاش وتحديد من ستقدم أو سيقدم العمل.

الخطوة الثانية

يتم عرض أعمال المجموعات والنقاش الجماعي لكل عرض، يتم تلخيص النقاش ثم تقديم وعرض الجزء الخاص بأنواع الإعاقة السمعية والبصرية (استخدام مرفق عدد 1 لتقديم العرض والنقاش).

الإرشادات للمدربين والمدربات:

يجب التركيز على أهمية التعرف على أنواع الإعاقة السمعية والبصرية والتمكّن من التفريق بين أشكال وأنواع الإعاقات السمعية والبصرية وانعكاسات ذلك على التواصل مع ذوات الإعاقة السمعية والبصرية.

مرفق الجلسة (1): تعريف الإعاقة السمعية والبصرية

تعريف الإعاقة السمعية (47)

- تتراوح الإعاقة السمعية بين الضعف البسيط والمتوسط فالشديد جداً، والتي تصيب الإنسان خلال مراحل نموه المختلفة، وهي إعاقة تحرم الفرد من سماع الكلام المنطوق مع أو من دون استخدام المعينات السمعية، وتشمل الأفراد ضعيفي السمع والأطفال الصم.
- هذا ويعرف الشخص الأصم بشكل عام بأنه: الشخص الذي يتعذر عليه أن يستجيب استجابة تدل على فهم الكلام المسموع أو الأصوات المنبعثة من أي مصدر.
- فيما يخص مفهوم الإعاقة السمعية (الأصم) على أنه: الشخص الذي يعاني من اختلال في الجهاز السمعي يحول بينه وبين اكتساب اللغة بالطرق المألوفة العادية، ويكون قد فقد القدرة السمعية قبل تعلم الكلام أو الذي فقدتها بمجرد تعلم الكلام نتيجة لحدوث عطل فيها.
- وهناك من يضع في اعتباره العمر الزمني حال تحديده لمفهوم الإعاقة السمعية، حيث يرى أن الأصم هو الطفل الذي فقد قدرته السمعية في السنوات الثلاث الأولى من عمره، الأمر الذي أدى إلى عدم قدرته على اكتساب اللغة.
- قد بين المتخصصون في هذا المجال عدداً من التصنيفات في مجال الإعاقة السمعية أهمها:

أ - من حيث العمر عند الإصابة، وتنقسم إلى ما يلي:

1. إعاقة سمعية ولادية: أي أن الفرد قد ولد وهو ضعيف أو فاقد السمع منذ لحظة ولادته الأولى.
2. إعاقة سمعية ما قبل تعلم اللغة: أي أن الإعاقة السمعية تحدث عند الفرد قبل تعلم اللغة واكتسابها، أي ما قبل سن الثالثة من العمر، ويتميز أفراد هذه الفئة بعدم القدرة على الكلام لأنهم لم يتمكنوا من سماع اللغة.
3. إعاقة سمعية بعد اللغة: وهي تشمل الأفراد الذين أصيبوا بها بعد تطور الكلام واللغة لديهم.
4. إعاقة سمعية مكتسبة: وتشمل الأفراد الذين فقدوا حاسة السمع بعد الولادة، وفقدوا قدراتهم اللغوية التي كانت قد تطورت لديهم، وذلك إذا لم تقدم لهم خدمات تأهيلية خاصة.

ب - أنواع الإعاقة السمعية وتنقسم إلى ما يلي:

1. إعاقة سمعية توصيلية: وتكمن المشكلة في هذه الحال في عملية توصيل الصوت إلى الأذن الداخلية بسبب مشكلات في الأذن الخارجية أو الأذن الوسطى. قد يحتاج الفرد بعد إجراء فحص تخطيط السمع إلى بعض المعينات السمعية (سماعة الأذن).
2. الإعاقة السمعية الحسية العصبية: وتكمن المشكلة في هذه الحال في الأذن الداخلية والعصب السمعي، وإخفاق هذه الأذن في استقبال الصوت أو نقل السوائل العصبية عبر العصب السمعي إلى الدماغ.
3. الإعاقة السمعية المركزية: تكمن المشكلة في هذه الحال في التفسير الخاطئ لما يسمعه الإنسان، وذلك بالرغم من أن حاسة سمعه قد تكون طبيعية، لكن المشكلة تكون في توصيل السوائل العصبية من جذع الدماغ إلى القشرة السمعية الموجودة في الفص الصدغي في الدماغ، وذلك نتيجة وجود أورام أو تلف دماغي، والمعينات السمعية في هذا النوع تكون ذات فائدة محدودة.

ج - من حيث شدة فقدان السمع وتنقسم إلى ما يلي:

تصنف الإعاقة السمعية وفق بعدين رئيسيين:

1. العمر الذي حدثت فيه الإعاقة السمعية: وتصنف الإعاقة السمعية وفق هذا البعد إلى:

- صم ما قبل تعلم اللغة ويطلق هذا التصنيف على تلك الفئة من ذوي الإعاقة السمعية الذين فقدوا قدرتهم السمعية قبل اكتساب اللغة، أي ما قبل سن الثالثة، وتتميز هذه الفئة بعدم قدرتها على الكلام لأنها لم تسمع اللغة.
- صم ما بعد تعلم اللغة ويطلق هذا التصنيف على تلك الفئة من ذوي الإعاقة السمعية الذين فقدوا قدرتهم السمعية كلها أو بعضها بعد اكتساب اللغة وتتميز هذه الفئة بقدرتها على الكلام لأنها سمعت وتعلمت اللغة.

2. مدى الخسارة السمعية: وتصنف الإعاقة السمعية وفق هذا البعد إلى ثلاث فئات حسب درجة الخسارة السمعية والتي تقاس بوحدات ديسبل (Decibels) كما تشير إلى ذلك ليبورتا وزملائها (Laporta, et al1978) هي :

- فئة الإعاقة السمعية البسيطة وتتراوح قيمة الخسارة السمعية لدى هذه الفئة 20-40 وحدة ديسبل.
- فئة الإعاقة السمعية المتوسطة وتتراوح قيمة الخسارة السمعية لدى هذه الفئة ما بين 40-70 وحدة ديسبل.
- فئة الإعاقة السمعية الشديدة وتتراوح قيمة الخسارة السمعية لدى هذه الفئة ما بين 70-90 وحدة ديسبل.
- فئة الإعاقة السمعية الشديدة جدا وتزيد قيمة الخسارة السمعية لدى هذه الفئة من 92 وحدة ديسبل.

الإعاقة السمعية:

تغطي مجالا واسعا من درجات فقدان السمع تتراوح بين الصمم والفقدان الخفيف.

تصنيف الصمم طبيا:

- فوضوي، وينتج عن عجز أجزاء الأذن عن نقل الاهتزازات الصوتية إلى الأذن الداخلية.
- حسي عصبوي، ويحدث نتيجة تلف في العصب السمعي المتمثل بالتحيز المركزي وينتج عن إصابة المركز السمعي في القحف المخي.
- منسلخ أو مزيجي، وهو خليط من الصمم الأوتيفوني والحسي العصبوي.
- هستيري، وينتج عن التعرض لحوادث أو ضغوط نفسية شديدة وغير طبيعية.

تصنيف الصمم فسيولوجيا:

- تخفيف: تتراوح درجته بين 20 - 30 ديسبل، ويكتسبهم تعلم اللغة والكلام بطريقة طبيعية.
- هاملي: وتتراوح بين 30 - 40 ديسبل، ويكتسبهم الاضمار عن أذنيهم في فهم الكلام واللغة.
- متوسط: وتتراوح درجته بين 40 - 60 ديسبل، ويكتسبهم استخدام بعض المعينات السمعية لفهم اللغة.
- شديد: وتتراوح درجته بين 60 - 75 ديسبل، ويواجهون صعوبات شديدة في سماع الأصوات وتتمييزها.
- عميق: تزيد درجته عن 75 ديسبل، وغالبا ما يكتسبهم فهم الكلام أو تعلم اللغة بالاضمار عن أذنيهم أو المصنعات السمعية.

عمر
والجنس

• إصابة الأذن الحامل خلال الشهور الأولى للحمل بأسرطنات كالحمية الأنتية والزهري، والإنفلونزا الحادة.

• عدوى الأذن الحادة، بعض العدلات، دون شطورة الحبيب الخنثى ومنها التهاب المذيق والتهديوم والتهديوم والتهديوم.

• ظروف صعبة الولادة كالولادة المبكرة أو قد يؤدي إلى موت الجنين السمعية وأهانة الجنين والصمم.

• إصابة الطفل خاصة في السنة الأولى بحميات فيروسية كالتهديوم، السعال أو الحمية والتهديوم والإنفلونزا.

• الحوادث والحوادث التي تعبر بطنه الأذن الخارجية أو تقيمه تعرض الأذن لبعض الحوادث.

والبيئة

• يحدث عبر التلف.

• التكرار والحوادث الحادة.

• ضجارت ضجارت الضجارت.

• السمعية أو الحسي.

• السمعي وتظهر مع الولادة.

عوامل
الإصابة
بالصمم

تصنيفات الصمم (48)

أسباب الإعاقة السمعية

- تتعدّد أسباب الإعاقة السمعية بين الأسباب الوراثية والمكتسبة، وأسباب متعلّقة بمرحلة ما قبل الولادة وأثناء الولادة وبعد الولادة، فالإعاقة السمعية الوراثية تكون نتيجة انتقال بعض الحالات المرضية من الآباء إلى الأبناء من خلال الكروموسومات الحاملة لهذه الصفات مثل ضعف الخلايا السمعية أو العصب السمعي، وتزداد حالات الإعاقة السمعية في حال زواج الأقارب.
- هذا وقد يكون للبيئة دور واضح في الإصابة بالإعاقة السمعية، وذلك مثل إصابة الأم والطفل ببعض الأمراض كالحصبة الألمانية، وكذلك تناول العقاقير أثناء الحمل أو تناول الطفل لبعض المضادات الحيوية، إضافة إلى الحوادث والضوضاء المستمرة المزعجة.
- كما أنّ العوامل المرتبطة بالولادة من شأنها أن تؤثر على حاسة السمع لدى الإنسان، حيث تحدث الإعاقة السمعية إمّا قبل الولادة أو خلالها أو بعدها، ويمكن حصر هذه الأسباب كلها في: (الوراثية، الحصبة الألمانية والالتهابات المختلفة، اختلاف العامل الريزيسي، التهاب الأذن الوسطى، تسمّم العقاقير، الضجيج، الأمراض، تصلب الأذن، الحوادث).⁽⁴⁹⁾

تعريف الإعاقة البصرية⁽⁵⁰⁾

الإعاقة البصرية هي حالة من العجز أو الضعف في حاسة البصر تحدّ من قدرة الفرد على استخدام بصره «العين» بفعالية وكفاية واقتدار، الأمر الذي يؤثر على أدائه، وتشمل هذه الإعاقة ضعفاً أو عجزاً في الوظائف البصرية للبصر المركزي أو المحيطي تعيق الفرد كإنسان على ممارسة حياته بشكل عادي.

الإعاقة البصرية⁽⁵¹⁾

الإعاقة البصرية

حالة يفقد الفرد فيها المقدرة على استخدام حاسة البصر بشكل نسبي أو كلي بفعالية بما يؤثر سلباً في أدائه ونموه. يمكن أن تقسم إلى ثلاث أنواع



إعاقة بصرية كلية
وهو فقد البصر بالكامل



إعاقة بصرية جزئية
يمكنهم الرؤية بشكل ضعيف جداً مع استخدام المكبرات



ضعف بصر
هذه الفئة تستطيع القراءة باستخدام نظارة طبية

 Maknh_group
 Maknhgroup
 Maknh_group

هذا وقد تعدّدت المصطلحات الدالّة على الإعاقة البصرية مثل: «الأعمى، الضرير، الكفيف، فاقد البصر، ضعيف البصر»، حيث تتراوح الإعاقة البصرية بين العمى الكلي والجزئي.

49. <https://www.hamahfreecourses.com/2021/04/hearing-loss.html>

50. <https://arabpsychology.com/lessons-disabled-visually/>

51. https://twitter.com/Maknh_group/status/126096754204421735

وتعرف الإعاقة البصرية من زاويتين أساسيتين وهما: (الزاوية القانونية والزاوية التربوية):

- من الناحية القانونية (الطبية) يعتمد التعريف القانوني (الطبي) على حدة البصر (Visual Acuity)، حدة البصر هي القدرة على التمييز بين الأشكال (كقراءة الأحرف أو الأرقام أو الرموز). بعبارة أخرى: حدة البصر هي قدرة العين على أن تعكس الصور بحيث يصبح مركزاً على الشبكية، حدة الإبصار العادية هي 20/20. فإن نقول إن حدة إبصار الشخص 60/20 مثلاً يعني أن الشخص لا يرى إلا عن بعد 20 قدم ما يراه الناس الآخرون عن بعد 60 قدم. وتبعاً لمستوى حدة البصر، يعتبر الإنسان مكفوفاً (قانونياً) إذا كانت حدة الإبصار لديه أضعف من 200/20، كذلك يتضمن التعريف القانوني للإعاقة البصرية تحديد مجال الإبصار (Field of vision) ومجال الإبصار هو المساحة الكلية التي يستطيع الإنسان العادي رؤيتها في لحظة ما دون أن يحرك مقلتيه. ومجال الإبصار يقاس بالدرجات وهو يبلغ حوالي (180) درجة عند الإنسان الذي يتمتع بقدرات بصرية طبيعية، فإذا كان مجال البصر يساوي (20) درجة أو أقل فالإنسان مكفوف قانونياً.

- من الناحية التربوية من الناحية التربوية الإنسان الكفيف هو الذي فقد بصره بالكامل أو الذي يستطيع إدراك الضوء فقط ولذلك فإن عليه الإعتماد على الحواس الأخرى للتعلم. وهذا الشخص يتعلم القراءة والكتابة عن طريق البريل، وما ينبغي التنويه إليه هنا هو أن المكفوفين قانونياً غالباً ما يكون لديهم شيء من القدرة على الإبصار أو ما يسمى بالبصر المتبقي (Residual Vision)، وأما ضعاف البصر فهم من الناحية القانونية الأشخاص الذين تتراوح حدة إبصارهم ما بين 70/20 إلى 200/20 في العين الأقوى بعد التصحيح، ومن الناحية التربوية، فالضعف البصري هو عدم القدرة على تأدية الوظائف المختلفة بدون اللجوء إلى أجهزة بصرية مساعدة تعمل على تكبير المادة المكتوبة.

التعريف التربوي للإعاقة البصرية

- المكفوف / الكفيف: هو شخص يتعلم من خلال القنوات اللمسية أو السمعية.
- ضعيف البصر: هو شخص لديه ضعف بصري شديد بعد التصحيح ولكن يكون تحسين الوظائف البصرية لديه عن طريق النظارات الطبية.
- محدود البصر: هو شخص يستخدم البصر بشكل محدود في الظروف الاعتيادية. (52)

تصنيف الإعاقة البصرية (53)

«تصنيف الإعاقة البصرية من حيث القدرة على الإبصار طبقاً لمقياس سنلن، وتتضمن «مكفوفون كلياً تقل حدة إبصارهم عن 200/20» - «مكفوفون يستطيعون إدراك الحركة» «تصل حدة إبصارهم إلى 200/5» - «مكفوفون يستطيعون القراءة» «تصل حدة إبصارهم إلى 200/10» - «مكفوفون يستطيعون القراءة» «تصل حدة إبصارهم إلى 200/10»، إلا أن حدة إبصارهم لا تؤهلهم للحياة اليومية. تصنيف الإعاقة البصرية من حيث النوع، وتتضمن (طول النظر - قصر النظر - صعوبة تركيز النظر - الاستجمات - التهابات القرنية - الحول - تحرك العين - عمى الألوان - فوبيا الضوء)».

52. http://www.gulfkids.com/ar/index.php?action=show_art&ArtCat=15&id=756

53. أخذ هذا الجزء من مقال الأستاذ مصطفى عابد، "ذوو الإعاقة البصرية: أرقام وأسباب وواقع اليم"، جانفي 2020، موقع فلسطين أون لاين، <https://felesteen.news/post/58522/%D8%B0%D9%88%D9%88-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B9%D8%A7%D9%82%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B5%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D8%A3%D8%B1%D9%82%D8%A7%D9%85-%D9%88%D8%A3%D8%B3%D8%A8%D8%A7%D8%A8-%D9%88%D9%88%D8%A7%D9%82%D8%B9-%D8%A3%D9%84%D9%8A%D9%85#:-:~:text=3%2D%20%D8%AA%D8%B5%D9%86%D9%8A%D9%81%20%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B9%D8%A7%D9%82%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B5%D8%B1%D9%8A%D8%A9%20%D9%85%D9%86,%D8%A3%D9%82%D9%84%20%2F200%22%20%2D%20%D9%85%D9%83%D9%81%D9%88%D9%81%D9%8A%D9%86>

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (2)
مجموعة قادرة على تقييم وتحديد الإشكاليات المطروحة حول الشروط والمعايير الواجب توفرها لتسهيل وصول النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية إلى مراكز الإستماع.	مجموعات عمل نقاش جماعي	ورق قلاب وأقلام تخطيط	60 دقيقة	جلسة تمهيدية التعرف على تجارب المشاركين/ت ومدى توفر خدمات شاملة للنساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية في مراكز الإستماع العاملين/ت بها

خطوات التدريب:

الخطوة الأولى

تقسيم المشاركين/ت إلى مجموعتين

مجموعة 1: تناقش المعايير المتوفرة لتسهيل وصول النساء ذوات الإعاقة السمعية لخدمات الإستماع.
مجموعة 2: تناقش المعايير المتوفرة لتسهيل وصول النساء ذوات الإعاقة البصرية لخدمات الإستماع.
يطلب من كل مجموعة تحديد ميسرة/ة لتنظيم النقاش وتحديد من سيقدم أو ستقدم نتائج عمل المجموعة. (مدة العمل 30 دقيقة).

الخطوة الثانية

تقديم السؤال 1: ماهي الخدمات التي يقدمها مركز الإستماع الذي تعملون به وهل هذه الخدمات متاحة وشاملة للنساء ذوات الإعاقة السمعية ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي؟ هل المركز مصمم بشكل يسمح لهنّ بالوصول إلى الخدمات (15 دقيقة)

تقديم السؤال 2: ماهي الخدمات التي يقدمها مركز الإستماع الذي تعملون به وهل هذه الخدمات متاحة وشاملة للنساء ذوات الإعاقة البصرية ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي؟ هل المركز مصمم بشكل يسمح لهنّ بالوصول إلى الخدمات (15 دقيقة)

تكتب الإجابات على ورق قلاب.

الخطوة الثالثة

يتم عرض أعمال المجموعات والنقاش الجماعي للعروض ويتم تلخيص النقاش (15 دقيقة).

الإرشادات للمدرّبين والمدرّبات:

يجب التأكيد على أهمية تقييم السياسات والخدمات المقدّمة للتأكد من شمولها للنساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية.
تشجيع المشاركين/ت على التفكير في الصعوبات التي قد تعترض النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية للوصول لخدمات الإستماع.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (3)
مجموعة مدركة للصعوبات التي تحول دون وصول النساء ذوات الإعاقة البصريّة أو السمعية ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي إلى الخدمات لتقديم الحلول لتجاوزها	مجموعات عمل لعب أدوار عرض نظري	ورق قلاب وأقلام تخطيط وبطاقات لاصقة ملونة	90 دقيقة	الصعوبات التي تحول دون وصول النساء ذوات الإعاقة البصريّة أو السمعية ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي إلى الخدمات

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

1. الصق/ي أربعة أوراق قلابة على الحائط وكتب/ي على كل ورقة إحدى الصعوبات:

- صعوبات ماديّة،
- صعوبات سلوكية،
- صعوبات في التواصل،
- صعوبات أخرى.

الخطوة الثانية

2. قسم/ي الفريق إلى مجموعتين. اعط/ي لكل مجموعة حالة واطلب/ي منهم مناقشة وتحديد الصعوبات التي تواجهها كل حالة. يجب كتابة كل نوع من الصعوبات على بطاقة لاصقة بلون مختلف.

الحالة الأولى

سميرة تبلغ من العمر 25 سنة، ذات إعاقة بصرية. تعرفت على أحمد في مقر عملها. تبادلًا أرقام الهاتف وأصبح يتصل بها بشكل يومي. أحببت سميرة أحمد الذي أوهمها بأنه يريد الزواج بها. اقترح عليها أن يقدمها لوالدته، لذا دعاها إلى بيتهم. قبلت سميرة ورافقتة إلى البيت. حين وصلت لم يكن هناك أحد وقام أحمد بإغتيابها وتهديدها إن أعلمت أحدا فهي الخاسرة لأنه سيعلم الجميع أنها هي من قبلت بمرافقته إلى بيته وأن كل ما حدث كان برضاها مضيفا أنه في كل الأحوال لن تستطيع التعرف عليه فهي «عمياء». خافت سميرة من ردة فعل عائلتها ولم تجرؤ على إخبار أحد. أصبحت سميرة كثيرة التغيب عن العمل. بعد عدة أشهر أحست سميرة بأوجاع في بطنها وحين ذهبت إلى الدكتور علمت أنها حامل. انهارت سميرة وأحست بياس شديد خاصة أنها لا تعلم أين تذهب وليس لها من يرافقها أو يرشدها. حين عادت إلى المنزل قامت بشرب كمية كبيرة من الأدوية لإنهاء حياتها خوفا من الفضيحة التي ستسببها لأهلها حين يعلمون بحملها.

الحالة الثانية

منيرة تبلغ من العمر 35 سنة ذات إعاقة سمعية، تزوجت سامي 36 سنة. كان سامي يسكن نفس الحي. بعد الزواج أصبح سامي متقلب المزاج. كان هو من يقرر ما الملابس التي يجب أن ترتديها منيرة. أصبح لا يطبق زيارات عائلتها أو صديقاتها لها. كما يحرص أن تعطيه تقريراً مفصلاً عن كل ما تفعله أثناء غيابها. ويراقب هاتفها وكل الرسائل التي يمكن أن تتبادلها. كانت دائماً تشعر بالخوف والقلق حيث كان عليها أن تكون حريصة جداً على عدم إزعاجه لأنه يهددها بالإنفصال ويردد «أن لا أحد سيرضى بالعيش مع امرأة معاقّة مثلها». حاولت عديد المرات أن تخبر والدتها بما يحدث لها لكنها كانت دائماً تقنعها بالصبر وأنه إذا تركها زوجها فهي فعلاً لن تجد من يقبل بإعاقتها. حين كانت تذهب إلى المستشفى لمراقبة حملها كان دائماً يرافقها. في إحدى المرات لاحظت القابلية وجود عديد الكدمات على ذراعها وعلى ظهرها وساقها. لكن زوجها أصر أنها تعاني من الدوار وتفقّد الوعي مما يسبب لها كل هذه الكدمات. اكتفت القابلية بتصريحات الزوج خاصة أنها لا تتقن لغة الإشارات.

يقوم كل فريق بتقديم الصعوبات وإصاقتها تحت العنوان المناسب المسجل على الورق المعلقة على الحائط.

افتح/ي النقاش بطرح بعض الأسئلة:

هل تختلف الصعوبات باختلاف الإعاقة (بصرية أو سمعية)
ماهي الصعوبات الأكثر شيوعا حسب تجربتكم / كنّ في التعامل مع النساء ذوات الإعاقة البصرية أو السمعية
اسمح/ي لبقية المشاركين والمشاركات بتقديم ملاحظاتهم ومقترحاتهم.

الخطوة الثالثة

يتم تقديم وعرض الجزء الخاص بالصعوبات التي تحول دون وصول النساء إلى الخدمات (استخدام مرفق الجلستة
3 لتقديم العرض والنقاش).

الإرشادات للمدربين والمدربات:

إنّ فهم وتحليل العوائق التي تحول دون وصول النساء ذوات الإعاقة إلى الخدمات هي مرحلة أساسية لتحديد
الإستراتيجيات الواجب اتباعها للتدخل لفائدة النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية.

مرفق الجلسة (3): الصعوبات التي تحول دون وصول النساء ذوات الإعاقة البصرية أو السمعية ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي إلى الخدمات

تواجه النساء ذوات الإعاقة أنواعا عديدة من العقوبات كل يوم. يمكن أن تكون هذه العقوبات مادية أو سلوكية أو نظامية. لذا يجب تحديد هذه العقوبات وإزالتها. إن المواقف السلبية والتمييز من جانب مقدم خدمات والأسرة والمجتمع تحول دون وصولهن إلى الخدمات. كما أن عوامل مثل عدم تصديق النساء الضحايا ذوات الإعاقة لدى إبلاغهن عن العنف، والإفتقار إلى السرية واحتمال مواجهتها مزيدا من الوصم والتهميش تساهم في تردد وحتى عدول الضحايا ذوات الإعاقة عن طلب الخدمات والمساعدات.

يمكن تقسيم هذه العوائق إلى:

- عوائق سلوكية: يشكل التمييز والوصم من جانب أفراد الأسرة ومقدمي الخدمات والمجتمع عموما أكثر العوائق التي تواجهها النساء ذوات الإعاقة في الوصول إلى الخدمات. فالخوف من مواجهة مزيد من الوصم يدفع النساء ذوات الإعاقة إلى التردد في الإفصاح عن تعرضهن للعنف بشكل عام والعنف الجنسي بشكل خاص، حتى إلى مقدمي/ات الخدمات.
- العوائق المادية والبيئية: تحول دون وصول النساء ذوات الإعاقة إلى الخدمات (عدم توفر وسائل النقل، تصميم المباني غير المتماشي مع الإعاقة، عدم توفر الموارد المالية الكافية لدفع مصاريف التنقل، حاجتهن للاعتماد على الآخرين للتنقل خاصة بالنسبة للنساء ذوات الإعاقة البصرية).
- عوائق التواصل: خاصة بالنسبة للنساء ذوات الإعاقة السمعية، كونه من النادر وجود مترجمي/ات لغة الإشارات في مراكز الخدمات، عدم توفر المعلومات بشكل يتيح للمرأة ذات الإعاقة البصرية أو السمعية الإطلاع عليها. كما أن النساء ذوات الإعاقة السمعية هن الأكثر تضررا من هذا النوع من العوائق، كونه من النادر وجود مترجم الإشارات سواء في مراكز الإستماع أو في مراكز الإيواء أو غيرها من المؤسسات.
- عوائق أخرى: مثل القوانين والسياسات التمييزية ضد الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة بشكل عام والنساء ذوات الإعاقة بشكل خاص.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (4)
مجموعة قادرة على تحديد الشروط والمعايير الواجب توفرها لتسهيل وصول النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية إلى مراكز الإنصات.	مجموعات عمل عرض نظري	ورق قلاب وأقلام تخطيط	90 دقيقة	المعايير الواجب توفيرها في مراكز الإنصات للنساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

تقوم المدربة/ المدرب بطرح السؤال التالي: ماهي المعايير الواجب توفيرها لتسهيل وصول النساء ذوات الإعاقة السمعية وذوات الإعاقة البصرية ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي إلى خدمات الإنصات؟

الخطوة الثانية

تقسيم المشاركين/ت إلى مجموعتين

مجموعة 1: تناقش ماهي المعايير الواجب توفيرها لتسهيل وصول النساء ذوات الإعاقة البصرية لخدمات الإستماع.
مجموعة 2: تناقش ماهي المعايير الواجب توفيرها لتسهيل وصول النساء ذوات الإعاقة السمعية لخدمات الإستماع.
يطلب من كل مجموعة تحديد ميسر/ة لتنظيم النقاش وتحديد من ست/يقدم العمل.
(مدة العمل 15 دقيقة)

الخطوة الثالثة

يتم عرض أعمال المجموعات والنقاش الجماعي لكل عرض، يتم تلخيص النقاش وربطه بالجلسات السابقة الخاصة بحقوق النساء ذوات الإعاقة في الوصول إلى الخدمات (30 دقيقة).
ثم تقديم عرض (مرفق الجلسة 3).

الإرشادات للمدربين والمدربات:

يجب التأكيد على أهمية دور مقدمي/ات الخدمات في تسهيل وصول النساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية لخدمات الإستماع.
إن معرفتهم/ن لواقع النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية اللاتي يعانين من العنف القائم على النوع الاجتماعي يشكل عاملاً هيكلياً أمام الوصول إلى خدمات الإستماع.
من المهم التذكير بأن المواقف والوعي بالإعاقة السمعية والبصرية لها أهمية قصوى لتقديم خدمات شاملة وسهلة الوصول.

مرفق الجلسة (4): المعايير الواجب توفيرها لتسهيل وصول النساء ذوات الإعاقة لخدمات الإنصات

إذا كانت الإعاقة ناتجة عن الترابط بين موارد الشخص ومتطلبات بيئته، فيجب التركيز على مفهومين:

1. إمكانية الوصول، جعل مراكز الإستماع في متناول النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية.
2. التكيف وتوفير بيئة مواتية قادرة على تلبية الاحتياجات الخاصة للنساء ذوات الإعاقة ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي.

1. إمكانية الوصول

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. المادة 9- إمكانية الوصول

لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من العيش في استقلالية والمشاركة بشكل كامل في جميع جوانب الحياة، تتخذ الدول الأطراف التدابير المناسبة التي تكفل إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة، على قدم المساواة مع غيرهم، إلى البيئة المادية المحيطة ووسائل النقل والمعلومات والاتصالات، بما في ذلك تكنولوجيات ونظم المعلومات والاتصال، والمرافق والخدمات الأخرى المتاحة لعامة الجمهور أو المقدمة إليه، في المناطق الحضرية والريفية على السواء. وهذه التدابير، التي يجب أن تشمل تحديد العقبات والمعوقات أمام إمكانية الوصول وإزالتها.

إن مفهوم البيئة المؤهلة وسهولة الوصول تشمل الوصول إلى المعلومات، والحصول على الخدمات، وسهولة التواصل مع المحيط، وصولاً إلى إمكانية العيش باستقلالية.

إن إمكانية الوصول لا تكمن فقط في الحلول المادية، بل هناك جانباً إنسانياً واجتماعياً لا بدّ من مراعاته: أن نكون في الإستماع عند مقابلة المرأة ذات الإعاقة ضحية العنف، ومحاولة الفهم والتكيف... فيكفي أحياناً إظهار الإهتمام والإستعداد للتكيف، حتى يتم التغلب على العقبات المادية بسهولة أكبر.

فعلى الرغم من أهمية الوصول المعماري إلى الأماكن، يجب فهم فكرة إمكانية الوصول بشكل أشمل، فعلى سبيل المثال إذا لم يكن المبنى مناسباً من الناحية الفنية لإستقبال امرأة ذات إعاقة سمعية (حلقة مغناطيسية، إلخ)، فإنّ بذل جهد من قبل المتدخلين (التكلم ببطء، تجنب مصادر الضجيج، ...) يعد خطوة نحو مزيد من إمكانية الوصول وتجاوز بعض الحواجز، بما في ذلك الحواجز النفسية التي قد تمنع النساء ذوات الإعاقة السمعية أو البصرية من الوصول إلى خدمات مراكز الإستقبال والإستماع للنساء ضحايا العنف.

هناك العديد من الحلول التنظيمية التي يمكن وضعها من قبل مراكز الإستماع من أهمها تدريب جميع المتدخلين بما يمكنهم من التعرف على مختلف الإعاقات وعلى خصوصية العنف الذي يتعرّضن له والصعوبات التي يمكن أن تواجهها النساء ذوات الإعاقة وخاصة منهنّ ذوات الإعاقة البصرية والسمعية وبكيفية تلبية احتياجاتهنّ بشكل أفضل. إلى جانب العمل على إزالة الحواجز والتخطيط بأسلوب يشمل الجميع. حيث نصّت اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على ضرورة أن تتعهد الدول بـ«تشجيع تدريب الأخصائيين والموظفين العاملين مع الأشخاص ذوي الإعاقة في مجال الحقوق المعترف بها في هذه الاتفاقية لتحسين توفير المساعدة والخدمات التي تكفلها تلك الحقوق».

(المادة 4 مطّة «ط»).

2. واجب التكيف

حتى عندما تكون المرافق والخدمات مصممة بطريقة شمولية قدر الإمكان، قد تحتاج مع ذلك إلى تكيف الحاجات الفردية لبعض النساء ذوات الإعاقة. ويهدف التكيف إلى السماح للنساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية بالاستفادة والمشاركة بصورة متساوية في كل الخدمات.

لذا من المهم اشراك النساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية للتعرف على احتياجاتهن بشكل أفضل وهو ما يمكن من تحسين طرق وصولهن إلى الخدمات المقدمة من طرف مراكز الإصغاء. فدمج النساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية في صنع القرار والاستفادة من مهارتهن وقدراتهن يجعل الخدمات أكثر شمولاً ويساهم في عملية تعافيهن من العنف المسلط عليهن.

ويقتضي مبدأ التكيف الاعتماد على تدابير تفضيلية دائمة وضرورية لتحقيق المساواة والحفاظ عليها. كما يهدف إلى تكيف قواعد وممارسات العمل في مراكز الإستماع، إلى جانب توفير الأجهزة، ووسائل الإتصال والتواصل، والموارد البشرية وأماكن العمل لاحتياجات النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية.

بشكل عام يجب على مراكز الإستماع العمل على إتاحة المعلومات المتعلقة بالحصول على الحماية والحقوق القانونية بأشكال ميسرة، مثل طريقة برايل، أو لغة الإشارات لرفع وعي وإدراك النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية للإعتداء أو العنف عند حدوثه، كما يفترض إتاحة وتكليف المعلومات التي تعرف بالمراكز والخدمات التي تمكنهن من الوصول أو الحصول على الدعم والحقوق، بالإضافة إلى توفير الأدلة الإجرائية والإرشادية حول إجراءات التشكي والتقاضي.

تطبيق مبدأ الوصول / الإتاحة والتكيف حسب نوع الإعاقة

بالنسبة للنساء ذوات الإعاقة البصرية

- تسهيل الوصول إلى المعلومات والوصول إلى الخدمات هي جزء من العمل على مناهضة العنف المسلط على النساء. يجب على مراكز الإستماع العمل على إتاحة المعلومات المتعلقة بالحصول على الحماية والحقوق القانونية بأشكال ميسرة.
- بالنسبة للنساء ذوات الإعاقة البصرية يفضل توفير المعلومات بالوسائل الصوتية التي يسهل وصولها لجميع النساء.
- بالنسبة للمعلومات المكتوبة يجب تكييفها لحاجيات النساء مثلاً الكتابة بحجم كبير (بالنسبة لضعاف البصر) أو بطريقة برايل (بالنسبة لفاقد البصر).
- الأنترنت والرقمنة هي أيضاً وسيلة لتسهيل وصول المعلومات شرط أن تكون متوائمة مع حاجيات النساء مثلاً عند تصميم موقع لمركز الإنصات يجب التفكير في النساء ذوات الإعاقة البصرية كذلك عند تصميم وطباعة النشرات الخاصة بالتحسيس بالعنف المسلط على النساء أو بالتعريف بخدمات المركز.
- لا ننسى أن التواصل الصوتي هو أفضل وسيلة لوصول المعلومات للنساء ذوات الإعاقة البصرية يمكن بث ومضات صوتية عبر الإذاعة.
- يفضل أن يكون المركز في طابق أرضي. في حالة وجود مصعد من الضروري تجهيزه بمنبه صوتي (اعلان رقم الطوابق).
- داخل المركز، يجب الحرص على عدم ازدحام الممرات بأشياء يمكن أن تسبب السقوط.

بالنسبة للنساء ذوات الإعاقة السمعية

بالنسبة للنساء ذوات الإعاقة السمعية، يجب:

- تحويل جميع المعلومات الصوتية إلى معلومات مرئية (لغة الإشارات، قراءة الشفاه، الكتابة في دفتر الملاحظات، الكتابة على الشاشة، وما إلى ذلك...) مع الإضاءة الكافية؛
- أن يكون لديها مجال رؤية واضح لرؤية الأشخاص القادمين، حيث لا تستطيع سماعهم؛
- أن يتم استكمال بعض المعدات التي يعتمد استخدامها فقط على الكلام بواجهة تسمح باستخدام الرؤية (هاتف الفيديو بدلاً من الإتصال الداخلي (interphone) على سبيل المثال)؛
- يجب أن يكون نظام الإنذار المسموع للحريق مقروناً بنظام ناشرات الضوء في جميع الأماكن التي قد تكون فيها المرأة ذات الإعاقة السمعية بمفردها (دورات المياه، غرف النوم، غرف تغيير الملابس، إلخ).
- بالنسبة للنساء اللاتي تعانين من فقدان السمع اللاتي لديهن أدوات مساعدة للسمع؛
- أن تكون هناك مناطق مشتركة عازلة للصوت بشكل جيد؛
- تقديم حلقة مغناطيسية مقترنة بنظام صوتي في مكتب الإستقبال على سبيل المثال، مخصصة للنساء اللاتي لديهن أدوات مساعدة للسمع.

عند تصميم وطباعة النشرات الخاصة بالتحسيس بالعنف المسلط على النساء أو بالتعريف بخدمات المركز.

- يجب تصميم نشرات مبسطة (مثل لغة بسيطة وسهلة القراءة)؛ كذلك يمكن استعمال أدلة مصورة.
- إلى جانب تكوين مقدمي/ات الخدمات والعاملين/ات في المركز حول خصوصية النساء ذوات الإعاقة السمعية يجب التفكير في التعاقد مع مختصة في لغة الإشارات (ليس من الضروري أن تواظب بشكل دائم وإنما يمكن اللجوء إليها عند الحاجة). لا بد أيضاً من تكوينها على المبادئ الأساسية للتعامل مع النساء ضحايا العنف (السرية، الإحترام، السلامة...).
- لتسهيل التواصل يجب التذكير دائماً بأهمية التكلم بوضوح. وفي حالة وجود صعوبة في الكلام يجب الإنتباه أكثر والتركيز مع المرأة ذات الإعاقة السمعية. يمكن إعادة الصياغة لتسهيل فهمها أو التلخيص للتأكد من فهم المرأة للمعلومات المقدمة (انظر جلسة مهارات التواصل).

إن «عدم إتاحة التثقيف الجنسي للنساء والفتيات ذوات الإعاقة بسبب اعتبارهنّ حسب التصور الخاطئ كائنات غير جنسية يسهم في العنف الجنسي الذي يمارس ضدهنّ لأنهنّ غير قادرات على التمييز بين سلوك فيه تحرّش أو آخر تعسفي. ويسهم أيضاً التداخل بين التمييز على أساس نوع الجنس والتمييز على أساس الإعاقة أيضاً في الآراء النمطية السائدة بخصوص النساء والفتيات ذوات الإعاقة، فهذه الآراء ترى أنهنّ يفتقرن إلى الذكاء وأنهنّ مطاوعات وخجولات. ويؤدي ذلك أيضاً إلى عدم تصديقهنّ عندما يبلغن عن الإساءة ويقلل بالتالي من احتمال اكتشاف الجناة ومعاقبتهم».⁽⁵⁶⁾

⁵⁶ مجلس حقوق الإنسان. الدورة العشرون. البندين 2 و3 من جدول الأعمال. التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام. تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية. ص 8

الجلسة (5)	الوقت	المعينات التدريبية	أساليب التدريب	المخرجات
جلسة تمهيدية للتعرف على تجارب المشاركين/ت ومدى توفر خدمات شاملة للنساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية في مراكز الإيواء العاملين/ت بها	60 دقيقة	ورق قلاب وأقلام تخطيط	مجموعات عمل نقاش جماعي	مجموعة قادرة على تقييم وتحديد الإشكاليات المطروحة حول الشروط والمعايير الواجب توفرها لتسهيل وصول النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية إلى مراكز الإيواء.

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

تقسيم المشاركين/ت إلى مجموعتين:

- مجموعة 1: تناقش ماهي التدابير المتخذة لتسهيل وصول وإقامة النساء ذوات الإعاقة البصرية في مراكز الإيواء العاملين بها.
- مجموعة 2: تناقش ماهي التدابير المتخذة لتسهيل وصول وإقامة النساء ذوات الإعاقة السمعية في مراكز الإيواء العاملين بها.
- يطلب من كل مجموعة تحديد ميسر/ة لتنظيم النقاش وتحديد من ست/يقدم العمل (مدة العمل 30 دقيقة).

الخطوة الثانية

تقوم المدرّبة / المدرّب بطرح السؤال التالي للمجموعة الأولى:

ماهي الخدمات التي يقدمها مركز الإيواء الذي تعملون به وهل هذه الخدمات متاحة وشاملة للنساء ذوات الإعاقة البصرية ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي؟ هل المركز مصمّم بشكل يسمح لهنّ بالوصول إلى الخدمات؟ المجموعة الثانية: ماهي الخدمات التي يقدمها مركز الإيواء الذي تعملون به وهل هذه الخدمات متاحة وشاملة للنساء ذوات الإعاقة السمعية ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي؟ هل المركز مصمّم بشكل يسمح لهنّ بالوصول إلى الخدمات؟

الخطوة الثالثة

يتم عرض أعمال المجموعات والنقاش الجماعي لكل عرض، ثم يتم تلخيص النقاش.

الإرشادات للمدرّبين والمدرّبات:

يجب التأكيد على

- إن غياب المواءمة والتسهيلات المادية كتصميم المبنى يشكّل عائقاً لوصول النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية لخدمات مراكز الإيواء؛
- إن عدم توفر البنية التحتية والأدوات والتسهيلات المناسبة لهن، سواء في المباني أو مراكز الخدمات العامة، والصحية منها بشكل خاص، ومراكز التعليم والعمل بشكل عام، (...ومعظم هذه الأماكن والأدوات والتسهيلات تم تصميمها دون الأخذ بعين الاعتبار احتياجاتهن...) هي انتهاك لحقوقهن في الوصول؛
- عدم الأخذ بعين الاعتبار احتياجات النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية يعد تمييزاً ضدّهنّ ويعمق شعورهنّ بالإقصاء.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (6)
مجموعة قادرة على تحديد الشروط والمعايير الواجب توفرها لتسهيل وصول النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية لخدمات الإيواء	مجموعات عمل عرض نظري	ورق قلاب أقلام تخطيط	60 دقيقة	المعايير الواجب توفيرها لتسهيل وصول النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية لخدمات الإيواء

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

تقوم المدربة/ب بالإعتماد على ما تم تقديمه (مبدأ الوصول أو الإتاحة ومبدأ التكيف) يطرح السؤال التالي على المشاركين/ات: كيف يمكن تطبيق هذه المبادئ لتسهيل وصول للنساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي إلى مراكز الإيواء؟

الخطوة الثانية

تقسيم المشاركين/ت إلى مجموعتين:

المجموعة 1 تناقش ماهي المعايير الواجب توفيرها لتسهيل وصول النساء ذوات الإعاقة البصرية لخدمات الإيواء؛
المجموعة 2 تناقش ماهي المعايير الواجب توفيرها لتسهيل وصول النساء ذوات الإعاقة السمعية لخدمات الإيواء؛
يطلب من كل مجموعة تحديد ميسر/ة لتنظيم النقاش وتحديد من ست/يقدم العمل. (مدة العمل 15 دقيقة).

الخطوة الثالثة:

يتم عرض أعمال المجموعات والنقاش الجماعي لكل عرض، يتم تلخيص النقاش وربطه بالجلسات السابقة الخاصة بحقوق النساء ذوات الإعاقة في الوصول إلى الخدمات ثم تقديم عرض (مرفق الجلسة 6).

الإرشادات للمدربين والمدربات:

هذه الجلسة هدفها التحسيس بحق النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية في الوصول إلى خدمات الإيواء وعلى ضرورة التكيف مع حاجياتهن.
من المهم التأكيد على أن الإتاحة والتكيف لا يقتصران على الجوانب المادية وإنما أيضا يعتمدان بشكل كبير عليهم/ن كمقدمي/ات خدمات.

مرفق الجلسة (6): المعايير الواجب توفيرها لتسهيل وصول النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية لخدمات الإيواء

يعرف الأمر الحكومي عدد 582 لسنة 2020 مؤرخ في 14 أوت 2020 والمتعلق بمراكز التعهد بالنساء والأطفال ضحايا العنف. الفصل 2 الإيواء على أنه «آلية لحماية الضحايا من العنف المسلط عليهم من خلال نقلهم لمكان آمن وغير معلوم. وتشمل خدمات الإيواء عموماً الإقامة والمعيشة والمتابعة الصحية والنفسية والإحاطة الاجتماعية والتأهيل وتيسير التمكين الاقتصادي والاجتماعي. كما يمكن أن تشمل توفير خدمات إحاطة استعجالية وألوية للنساء والأطفال ضحايا العنف عند وجود خطر ملم يهدد صحتهم النفسية والبدنية».

يوفر مركز الإيواء حلاً سكنياً طارئاً ومؤقتاً للنساء ضحايا العنف، حيث يستجيب لاحتياجاتهن العاجلة واحتياجات أطفالهن للحماية من خطر قد يهدد حياتهن وحياتهن في بعض الأحيان (خاصة في حالات العنف الزوجي أو العائلي). أهم المبادئ الواجب توفرها في مراكز الاستماع ومراكز الإيواء والتي تعتبر مبادئ عامة تخص كل النساء ضحايا العنف بما في ذلك النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية، الإتاحة والوصول إلى الخدمات، والحق في المساواة والأمن، وهي مبادئ يفترض أن تراعى في كل مجالات تدخلنا سواء الإستقبال أو الإستماع أو التوجيه أو الإيواء... بالإضافة إلى التخطيط المادي للأماكن والمباني، فإن مبدأ إمكانية الوصول الشامل ينطبق على تصميم مجموعة من الخدمات. على سبيل المثال، التواصل والمعلومات التي يجب أن تكون مصممة لتكون في متناول جميع النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية.

تطبيق مبدأ الوصول / الإتاحة والتكيف حسب نوع الإعاقة

إن توفير خدمة الإيواء للنساء ذوات الإعاقة ضحايا العنف يفترض تدابير تفضيلية دائمة ضرورية لتحقيق المساواة والحفاظ عليها. فضلاً عن الأجهزة، والاتصالات، والموارد وأماكن العمل. تهدف هذه التدابير إلى تكييف قواعد وممارسات العاملين لتلبية احتياجات النساء ذوات الإعاقة بشكل عام والنساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية بشكل خاص منها مثلاً ضرورة توفر إنارة كافية لضعاف البصر لتمكينهم من التجول والتواصل مع الآخرين، وجود مخارج طوارئ سهلة الوصول إليها وميسورة التعامل معها، وذلك من خلال توفير إشارات إرشادية تناسب الإعاقات المختلفة حسب متطلبات كل إعاقة، توفير إشارات توضيحية للاتجاهات داخل وخارج المركز بحيث تكون كافية وواضحة...⁽⁵⁷⁾

بالنسبة للنساء ذوات الإعاقة السمعية

إتاحة المعلومات

من المهم أن نحرص على توفير المعلومات وجعلها متاحة للنساء ذوات الإعاقة السمعية شأنها شأن بقية النساء ضحايا العنف وذلك من خلال:

1. توفير خدمة ترجمة لغة الإشارات،
2. توفير وثائق مترجمة للغة الإشارات،
3. تجهيز التلفاز بوحدة فك ترميز الترجمة `décodeur de sous-titre`

تكييف التواصل

1. أثناء التواصل، ضع/ي نفسك في مكان مضاء واجلس/ي أمام المرأة طالبة الخدمة؛
2. انطق/ي الكلمات بشكل جيد مع الحفاظ على الإيماءات بشكل طبيعي؛
3. يجب أن تتم المقابلة في مكان هادئ؛

57. UNDESA, UNFPA, UNICEF, UNPRPD/UNDP, and WHO (2018). Women and Young Persons with Disabilities: Guidelines for Providing Rights-Based and Gender-Responsive Services to Address Gender-Based Violence and Sexual and Reproductive Health and Rights.

4. لا تصرخ/ي: لن تسمع المرأة بشكل أفضل ولن تكون المحادثة طبيعية والكلام بصوت عال سوف يجعل المقابلة غير سرية وهذا انتهاك لمبدأ السرية؛
5. عند استخدام خدمات مترجم/ة لغة الإشارات، تحدث/ي مباشرة إلى المرأة ذات الإعاقة السمعية.
6. يجب استخدام أنظمة الضوء أو اللمس (الجهاز الذي يهتز): هاتف، جرس باب، ساعة ومنبه، أجهزة إنذار لبكاء الطفل بالنسبة للنساء اللاتي يصطحبن أبناءهن (منبه ضوئي أو هزاز يعلمها بحاجة طفلها لها).

بالنسبة للنساء ذوات الإعاقة البصرية

إتاحة المعلومات

توفير الوثائق بشكل يتوافق مع حاجيات النساء ذوات الإعاقة البصرية، مثل طريقة برايل والوسائط الصوتية (شرائط التسجيل والأقراص المدمجة) والطباعة الكبيرة والملفات الإلكترونية التي يمكن الوصول إليها (Word). وهو ما يسمح للنساء باختيار الشكل الذي يناسبهن.

جعل أنظمة الكمبيوتر والإنترنت قابلة للوصول


تستخدم النساء ذوات الإعاقة البصرية أجهزة الكمبيوتر والبريد الإلكتروني والويب كغيرها من النساء. ولكن أيضاً، في كثير من الحالات، لإستبدال الورق والقلم. هنّ قادرات على إنجاز هذه المهام من خلال برامج خاصة أما مكبرة للنصوص والصور أو التي تنقل المعلومات من خلال الصوت.

اعتماد وسائل تكنولوجية حديثة مهيئة للغرض (58)



بالإضافة إلى أجهزة الكمبيوتر والبرامج المناسبة، فإن الأدوات التي تستخدمها النساء ذوات الإعاقة البصرية على سبيل المثال العصا البيضاء، النظارات المكبرة، مشغلات الأقراص المضغوطة (للكتب الناطقة) هي جزء من المتعلقات الشخصية التي تأخذها النساء ذوات الإعاقة البصرية وهي ضرورية لحياتها اليومية.

استخدامات الكمبيوتر والبرمجيات الخاصة (59)



تخطيط مركز الإيواء

إنّ تطوير بيئة تأخذ في الاعتبار احتياجات النساء ذوات الإعاقة البصرية يتطلب الإنتباه إلى عدّة عوامل مثل عدم وجود عوائق في المناطق التي تتحرك فيها المرأة، واختيار ألوان متباينة جيداً، وإضاءة كافية، ونصوص سهلة الإدراك على اللافتات والسلالم الآمنة. هذه العوامل هي جزء من معايير الوصول والتي تضمن استقلالية وسلامة المرأة ذات الإعاقة البصرية.

• الإضاءة

يجب أن تكون الإضاءة في المكان دافئة، اللبنة مسنفرة وقوية (تناسب أغلب ذوي الإعاقة البصرية) ويكون هناك إضاءة على الأماكن القريبة كالمكاتب ويمكن أيضاً استعمال الإضاءة كعلامات في الأماكن المظلمة.

• التباين

«التباين يساعد من عندهم بقايا إبصار ولذلك فيجب أن نستخدم ملابس مختلفة للأشياء وأن نجعلها تظهر بألوان مضادة للون الخلفية الموجودة بمعنى لو أنّ الأرض سوداء ملاء يكون التباين بلون أصفر وخشن، ولو الباب أسود يكون التباين بعلامة بيضاء ولو الباب أبيض ممكن أن يستخدم شريط دوران حول الباب باللون الأسود وهكذا. يجب تفادي استعمال اللون الأحمر».

• الملامس

«عند الأماكن مثل بداية الدرج أو السلم أو عند المدخل أو الحجرات المختلفة تمييزها من خلال تعليمها ببلاطات أو سجاد بلامس مختلفة تلصق بمسدس شمع أو لسق علامات أو بريل».⁽⁶⁰⁾



مرجع الصورة (61)

• انعكاس الضوء:

«انعكاس الضوء يضايق من لديهم بقايا إبصار ولذلك يجب وضع ستائر للشمس واستعمال اللبنة المسنفرة حتى لا يكون لها وهج قوي».⁽⁶²⁾

.60 منظمة العمل الدولية ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي (مصر)، دليل الحركة والتوجه للأشخاص ذوي الإعاقة البصرية (2022).

61. <https://www.istockphoto.com/fr/search/2/image-film?page=8&phrase=blind%20woman>

.62 منظمة العمل الدولية ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي (مصر)، دليل الحركة والتوجه للأشخاص ذوي الإعاقة البصرية (2022).

• تكييف التواصل

- يجب مراعاة الأنواع المختلفة للرؤية التي تتطلب طرق تواصل مختلفة.
- يجب أن يكون التواصل لفظيا وليس عن طريق الإيماءات وتعبيرات الوجه. فمثلا للإشارة إلى الإتجاه يجب اعطاء التوجيهات مثل: "استديري إلى اليسار" بدلا من الإشارة باليد.

• في الحياة اليومية

- عند دخول غرفة بها امرأة ذات إعاقة بصرية يجب الإعلام بحضورنا بنطق اسمنا وأسماء الأشخاص الذين بالغرفة (إن كان هناك من يرافقنا)، مع تحديد مكان تواجدنا. كذلك الشأن عند مغادرة الغرفة؛
- يجب أن نحتفظ دائما بالأبواب مفتوحة أو مغلقة تماما؛
- يجب أن نضع الأشياء في نفس المكان حتى تتمكن النساء ذوات الإعاقة البصرية من العثور عليها بسهولة
- قدم ذراعك لتوجيه المرأة ذات الإعاقة البصرية. يجب أن تقدم ذراعك إلى المرأة ذات الإعاقة البصرية عن طريق وضع ظهر يدك على ظهر يدها. في الغالب ستمسك ذراعك مباشرة. في كل الأحوال هي ستحدد هذا المكان بنفسها؛
- من المهم، عندما نرافق امرأة ذات إعاقة بصرية، أن نعطيها معلومات ومؤشرات واضحة على البيئة التي نتنقل فيها.

الممرات الضيقة والدرج والأبواب (شاهد الرابط)

عندما يتعين عليك المشي في ممر ضيق، فمن المهم أن تخبرها بذلك. ضع/ي ذراعك خلف ظهرك سوف تمشي خلفك. أعيدي ذراعك إلى موضعه الأصلي كإشارة بأن الممر أصبح أوسع مرة أخرى؛

- إذا مررت من باب، دع/ي المرأة ذات الإعاقة البصرية جانب الباب واتجهي لفتحه حتى تستطيع المرور؛
- الإنتباه لعدم ترك الأبواب نصف مفتوحة فإما غلقها أو فتحها تماما؛
- من المهم عند مرافقة المرأة ذات الإعاقة البصرية، إبلاغها بوجود درج أو أي نوع من أنواع المعوقات؛
- عند وصولنا أمام درج أو رصيف، يجب علينا التوقف قليلا قبل الشروع في النزول أو الصعود. خلال التوقف نعلم المرأة ذات الإعاقة البصرية بما إذا كنا سنصعد أو سننزل؛
- أثناء الصعود أو النزول على الدرج، من المستحسن وضع الشخص على اتصال مع الدرايبز أو الحائط، كما يجب علينا دائما أن نسبق المرأة بالمشي؛
- عند الإنتهاء من صعود أو نزول الدرج، نتوقف أيضا قليلا ونعلمها بنهاية الدرج؛
- للدلالة على المقعد يجب إرشاد المرأة ذات الإعاقة البصرية بالقرب من المقعد ووضع يدها على ظهر الكرسي. من المهم أيضا وصف البيئة المحيطة بالمقعد (على سبيل المثال حول طاولة، بالقرب من الحائط...); بعد الإشارة بوضوح إلى كل هذه العناصر، دعها تجلس بنفسها. (63)
- تجهيز الفضاء بشرائط أرضية أو حائطية إرشادية للنساء ذوات الإعاقة البصرية.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (7)
المشاركين /ات قادرين /ت على مرافقة النساء ذوات الإعاقة البصري.	لعب أدوار نقاش	صورة توضيحية أو شريط فيديو حول كيفية مرافقة امرأة ذات إعاقة بصرية	60 دقيقة	كيفية مرافقة امرأة ذات إعاقة بصرية

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

ت/يقوم المدرب/ة بتقسيم المشاركين/ات إلى مجموعات عمل صغيرة. توزيع صورة الإرشادات عن كيفية مرافقة شخص ذا إعاقة بصرية على جميع المشاركات لقراءتها والإطلاع على كيفية مرافقة امرأة ذات إعاقة بصرية أو عرض شريط فيديو حول كيفية مرافقة امرأة ذات إعاقة بصرية (مثال: <https://youtu.be/AuGb4yge-ys>).

الخطوة الثانية

يطلب من المجموعة اختيار ثنائي للعب الدور. إحدى المشاركات تلعب دور امرأة ذات إعاقة بصرية والأخرى تلعب دور المرافقة.

تقديم السؤال: استقبلت امرأة ذات إعاقة بصرية وستقومين بمرافقتها داخل مركز الإيواء حتى تتعرف على المكان كيف ستصرفين؟

إعادة التمرين أكثر من مرة بتغيير المشاركات. بقية المشاركات يقمن بملاحظة المرافقة وتدوين مدى تطبيق المرافقة للإرشادات المقدمة. (مدة العمل 45 دقيقة)

الخطوة الثالثة

يتم النقاش الجماعي وتقييم مدى قدرتهن على مرافقة النساء ذوات الإعاقة البصرية بالرجوع إلى الإرشادات المقدمة في الصورة أو الشريط. (مدة العمل 15 دقيقة).

الإرشادات للمدربين والمدربات:

التعرف على كيفية مرافقة امرأة ذات إعاقة بصرية يساعد على:

- تسهيل التعامل مع النساء ذوات الإعاقة البصرية؛
- تعزيز مهارات التعامل مع النساء ذوات الإعاقة البصرية لإقامة تواصل مناسب معهن؛
- تغذية شعور المرأة ذات الإعاقة البصرية بالأمان.


مرفق الجلسة (7): صورة إرشادات عن كيفية مرافقة شخص ذو إعاقة بصرية (64)

Comment guider une personne aveugle ou malvoyante



Se présenter

Comportez-vous normalement en présence d'une personne aveugle ou malvoyante. Saluez-la et présentez-vous avant de proposer votre aide.



Marcher

Marchez côte à côte avec la personne aveugle, laissez-la avancer à son rythme et offrez-lui votre bras (elle pose sa main sur votre bras).



Marches, escaliers et plans inclinés

Dites à la personne que vous guidez si vous vous apprêtez à monter ou à descendre et laissez-lui le temps de placer sa main sur la rampe. Placez-vous une marche devant votre partenaire. Lorsque vous arrivez sur la dernière marche, faites un plus grand pas en avant pour laisser la place à votre partenaire.



Portes

Dites à la personne que vous guidez si la porte s'ouvre vers l'intérieur ou vers l'extérieur. Passez par la porte en positionnant votre partenaire du côté des gonds. Ouvrez la porte avec la main qui guide et laissez votre partenaire toucher la poignée, passer par la porte avec vous et refermer la porte derrière vous.



Sièges

Guidez la personne jusqu'au siège où elle doit s'asseoir et dites-lui de quel type de siège il s'agit : une chaise droite, un canapé, un fauteuil, un tabouret, etc. Demandez-lui de lâcher votre bras et placez sa main sur le dos du siège ou sur le siège. Elle pourra alors juger de la hauteur du siège et s'asseoir sans danger.



Passages étroits

Expliquez ce changement dans votre environnement à la personne que vous guidez, puis déplacez votre bras (celui qui guide) vers le milieu de votre dos. Votre partenaire se placera automatiquement derrière vous.



Routes, rues et trottoirs

Dites à la personne que vous guidez si vous vous apprêtez à monter sur un trottoir ou à en descendre. Marquez un temps d'arrêt avant de monter ou de descendre. Traversez la rue ou la route par le plus court chemin et avancez tout droit.



Trajets en voiture

Dites à la personne que vous guidez si elle va s'asseoir sur un siège à l'arrière ou à l'avant de la voiture et si celui-ci se situe à gauche ou à droite dans le véhicule. Placez votre main (celle qui guide) sur la poignée de la portière et laissez votre partenaire déplacer sa main le long de votre bras jusqu'à la poignée. Avec son autre main, votre partenaire pourra toucher le toit de la voiture et abaisser sa tête en conséquence. Lorsque vous êtes arrivés à destination, sortez de la voiture en premier et aidez votre partenaire à sortir.



N'oubliez pas !

« Ne me tirez pas ! »



« Marchez avec moi ! »



المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (8) الختامية
مجموعة قادرة على إعداد ميثاق أخلاقيات يلتزم مقدّمي الخدمات باحترامها أثناء التعامل مع النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي	مجموعات عمل	ورق قلاب وأقلام تخطيط نسخة من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	60 دقيقة	إعداد ميثاق أخلاقيات التعامل مع النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

قبل البدء بالتدريب نشرح للمشاركين/ت باننا سنقوم بإعداد ميثاق يحدّد الأخلاقيات الواجب احترامها من قبل كلّ مقدّمي/ات الخدمات للنساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية.

الخطوة الثانية

تقديم السؤال: ماهي المعايير الواجب احترامها في التعامل مع النساء ذوات الإعاقة السمعية ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي؟

تقديم السؤال: كيف يمكن ضمان تقديم خدمات تحترم حقوق النساء ذوات الإعاقة البصرية ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي؟

الخطوة الثالثة

تقسيم المشاركون/ت إلى مجموعتين:

مجموعة 1 تعمل على أخلاقيات التعامل مع النساء ذوات الإعاقة السمعية ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي؟

مجموعة 2 تعمل على أخلاقيات التعامل مع النساء ذوات الإعاقة البصرية ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي يطلب من كل مجموعة تحديد ميسر/ة لتنظيم النقاش وتحديد من ست/يقدم العمل. (مدة العمل 30 دقيقة).

الخطوة الثالثة

يتم عرض أعمال المجموعات والنقاش الجماعي لكل عرض، ثم تلخيص النقاش والخروج بميثاق أخلاقيات التعامل مع النساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية مبني على الإحترام والمساواة وعدم التمييز. (30 دقيقة).

الإرشادات للمدربين والمدربات:

يجب التأكيد على:

- ضرورة الأخذ بعين الاعتبار المعايير التي تم التطرق إليها في الجلسات السابقة،
- الاعتماد على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة كمرجع،
- أهمية دور مقدّمي/ات الخدمات في تسهيل وصول النساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية لخدمات جيدة وضرورة احترامهم/ن لجملة من الاخلاقيات في تعاملهم/ن مع النساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية.

الوحدة السادسة

تقديم الخدمات والإحاطة
بالنساء ذوات الإعاقة
السمعية وذوات الإعاقة البصرية

تعاني النساء والفتيات ذوات الإعاقات عادة من العنف القائم على النوع الاجتماعي والاستبعاد من المؤسسات التعليمية وأماكن العمل والوصول إلى الرعاية والإحاطة والتوجيه بمعدلات أعلى من غيرهن. لذا من الضروري إشراك النساء ذوات الإعاقات المختلفة في جميع مراحل عملية التصميم وتحديد احتياجاتهن في الإستجابة لضمان شمولية الخدمات والتدخلات وتكييفها أثناء التنفيذ حسب احتياجات ومصالح النساء ذوات الإعاقة وذلك باحترام مجموعة من المعايير.

تقوم هذه المعايير على منهجية حقوقية بعيدة عن الصور والقوالب النمطية والأحكام المسبقة السائدة عن الإعاقة، كما تهدف هذه المعايير إلى ضمان وصول النساء ذوات الإعاقة إلى خدمات الإستماع والحصول عليها بطرق ميسرة مع ضمان أن تكون عملية الإستماع والتعهد بالنساء ذوات الإعاقة عموماً قائمة على مقاربة أساسها الحقوق والعدالة وعدم التمييز، وهذا يتطلب بدوره أن تكون مراكز الإستماع ضامنةً لسهولة وصول النساء ذوات الإعاقة إلى الخدمات التي تقدمها تلك المراكز وحصولهن عليها على قدم المساواة مع النساء الأخريات.

أهداف الوحدة

تهدف هذه الوحدة إلى تأهيل وتدريب مقدّمي ومقدمات الخدمات العاملين والعاملات في مراكز الإستماع، دور الإيواء ومختلف المؤسسات التي تعنى بالإحاطة وتقديم الخدمات على طرق ووسائل التواصل مع النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية ضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي، وعلى كيفية التعامل معهن في مختلف المراحل بما يضمن إعلامهن بحقوقهن والخدمات المتوفرة وتمكينهن من التعبير عن موافقتهن الحرة المستنيرة والقرارات المتخذة لفائدتهن.

تنقسم الوحدة إلى 6 أجزاء، وتهدف إلى :

1. توفير الخدمات وتناسبها مع حقوق النساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية.
2. إمكانية وصول النساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية للخدمات والإستعدادات المطلوبة.
3. مهارات التعامل مع النساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية.
4. مهارات الإستقبال للنساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية.
5. مهارات الإستماع للنساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية.
6. التوجيه والإحالة.

في نهاية هذه الوحدة سيتم تمكين المشاركين والمشاركات من التطبيق العملي لجملة من المبادئ الأساسية التي تتوافق مع المبادئ والمعايير الموضحة في الوثائق المعتمدة عالمياً بشأن الإستجابة للعنف القائم على النوع الاجتماعي⁽⁶⁵⁾ ولما أقرته اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لتقديم أفضل الخدمات للنساء من ذوات الإعاقات السمعية والبصرية ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي سواء على مستوى الإستقبال أو الإستماع أو الإحالة.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (1)
رفع وعي المشاركين/ت بحقوق النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية ضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي في التمتع بخدمات ذات جودة كغيرهن من النساء	عمل مجموعات عرض نظري	ورق قلاب أقلام تخطيط	60 دقيقة	توفير الخدمات وتناسبها مع حقوق النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

يقوم المدرب/ة بعرض النصّ التالي المادة 9 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

«المادة 9» إمكانية الوصول

1. لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من العيش في استقلالية والمشاركة بشكل كامل في جميع جوانب الحياة، تتخذ الدول الأطراف التدابير المناسبة التي تكفل إمكانية وصولهم على قدم المساواة مع غيرهم، إلى البيئة المادية المحيطة ووسائل النقل والمعلومات والاتصالات، بما في ذلك تكنولوجيات ونظم المعلومات والاتصال، والمرافق والخدمات الأخرى المتاحة لعامة الجمهور أو المقدمة إليه، في المناطق الحضرية والريفية على السواء.

- نقوم بتقسيم المشاركين/ت إلى 3 مجموعات ويتم توزيع ورق كبيرة مع أقلام على كل مجموعة، ونطلب منهم ما يلي:

1. مجموعة 1 تعمل على مفهوم المرافق والخدمات الواجب توفرها للتدخل لفائدة النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية ضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي؛
2. مجموعة 2 تعمل على مفهوم التدابير المناسبة أو الإستعدادات المطلوبة للتدخل لفائدة النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية ضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي،
3. مجموعة 3 تعمل على مفهوم إمكانية وصول النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية ضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي إلى الخدمات.

- يتم وضع جميع الإجابات على ورق قلاب.

الخطوة الثانية

- بعد 30 دقيقة نطلب من كل مجموعة الصاق عملها على الصبورة ثم تقديمه ومن ثم النقاش الجماعي لمدة 15 دقيقة.

الخطوة الثالثة

تقوم المدرب/ة بتقديم عرض حول الخدمات (استخدام مرفق الخدمات) ومن ثمّة فتح نقاش.

الإرشادات للمدرّبين والمدربّات:

تهدف هذه الجلسة التمهيدية إلى فهم التعاريف والمفاهيم الخاصّة بالخدمات الواجب توفرها للتدخل لفائدة النساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية ضحايا العنف من قبل المشاركين والمشاركات وبالتالي يجب إعطاء مساحة وحرية للمشاركين/ات للتعبير عن أفكارهم/هنّ وفهمهم/ن للمصطلحات التي هي الأساس لمجموعة من الحقوق التي نصت عليها اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وهي ملزمة للدول الموقعة عليها. يجب تشجيع المشاركين/ات للتفكير في خصوصية العمل مع النساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية ضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي.

مرفق الجلسة (1): توفير الخدمات وتناسبها مع حقوق النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية

- تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتعليمية وغيرها من التدابير المناسبة لحماية الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة، داخل منازلهم وخارجها على حد سواء، من جميع أشكال الإستغلال والعنف والإعتداء، بما في تلك القائمة على الجنس وعلى النوع الاجتماعي.
- تتخذ الدول الأطراف أيضا جميع التدابير المناسبة لمنع جميع أشكال الإستغلال والعنف والإعتداء بكفالة أمور منها توفير أشكال مناسبة من المساعدة والدعم للأشخاص ذوي وذوات الإعاقة وأسرهم ومقدمي الرعاية لهم تراعي نوع جنس الأشخاص ذوي الإعاقة وسنهم، بما في ذلك عن طريق توفير المعلومات والتثقيف بشأن كيفية تجنب حالات الإستغلال والعنف والإعتداء والتعرف عليها والإبلاغ عنها. وتكفل الدول الأطراف أن يراعى في توفير خدمات الحماية سن الأشخاص ذوي الإعاقة ونوع جنسهم وإعاقتهم.
- تكفل الدول الأطراف قيام سلطات مستقلة برصد جميع المرافق والبرامج المعدة لخدمة الأشخاص ذوي الإعاقة رسدا فعالا للحيلولة دون حدوث جميع أشكال الإستغلال والعنف والإعتداء.
- تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة لتشجيع استعادة الأشخاص ذوي الإعاقة عافيتهم البدنية والإدراكية والنفسية، وإعادة تأهيلهم، وإعادة إدماجهم في المجتمع عندما يتعرضون لأي شكل من أشكال الإستغلال أو العنف أو الإعتداء، بما في ذلك عن طريق توفير خدمات الحماية لهم. وتتحقق استعادة العافية وإعادة الإدماج في بيئة تعزز صحة الفرد ورفاهيته واحترامه لنفسه وكرامته واستقلاله الذاتي وتراعي الاحتياجات الخاصة بكل من نوع الجنس والسن.
- تضع الدول الأطراف تشريعات وسياسات فعالة، من ضمنها تشريعات وسياسات تركّز على النساء والأطفال، لكفالة التعرف على حالات الإستغلال والعنف والإعتداء التي يتعرض لها الأشخاص ذوو الإعاقة والتحقق فيها، وعند الإقتضاء، المقاضاة عليها. (اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. المادة 16 عدم التعرض للإستغلال والعنف والإعتداء).
- تحتاج النساء ذوات الإعاقة كغيرهن من النساء للخدمات وهذه الخدمات يجب تقديمها بطريقة تحترم خصائصهن، وتلبي احتياجاتهن، وتحفظ كرامتهن.

يعرف الأمر الحكومي عدد 582 لسنة 2020 مؤرخ في 14 أوت 2020 يتعلق بمراكز التعهد بالنساء والأطفال ضحايا العنف خدمات التعهد على أنها «جملة الخدمات المقدمة للنساء والأطفال ضحايا العنف والمتمثلة أساسا في الإستقبال والإستماع والتوجيه والإرشاد حول الحقوق والخدمات المتاحة والتشجيع على الإنتفاع بها ومرافقة الضحايا والمتابعة الصحية والنفسية والإيواء والإدماج الاجتماعي والإقتصادي والتنسيق مع مختلف المتدخلين لحماية الضحايا».

لكن غالبا ما يتم حرمان النساء ذوات الإعاقة من هذه الخدمات الأساسية وذلك بعدم أخذ خصوصياتهن واحتياجاتهن بعين الإعتبار. لأن خدمات مناهضة العنف القائم على النوع الاجتماعي تكون في كثير من الأحيان مصممة بشكل يجعل الوصول إليها صعبا إن لم يكن مستحيلا. لذا تؤكد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على أن أحد أهم المبادئ التي يجب أن تقوم عليها الخدمات هو امكانية الوصول وسهولته بالنسبة للنساء ذوات الإعاقة.

إن معيار سهولة الوصول والاستخدام وإزالة الحواجز والمعوقات، يقوم على «مفهوم التصميم العام» الذي تم تعريفه في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة: «يعني تصميم المنتجات والبنية التحتية والمرافق والبرامج والخدمات لكي يستعملها جميع الناس، بأكبر قدر ممكن. ولا يستبعد «التصميم العام» الأجهزة المخصصة لفئات معينة من الأشخاص ذوي الإعاقة حيثما تكون هناك حاجة إليها.

فالتصميم العام أو التصميم للجميع يمثل القاعدة الأساسية التي يجب أن توجه كل معايير جودة الخدمات المقدمة للنساء ذوات الإعاقة. ويتطلب هذان المعياران وضع قوانين ولوائح تحدّد معنى وتطبيقات إمكانية الوصول وآلية إنفاذها. والهدف الأساسي من هذا هو تمكين جميع النساء ذوات الإعاقة من الإستفادة من الخدمات وذلك عن طريق وضع وتنفيذ معايير تهيئ الفرص لتحقيق إمكانية وصولهن إلى الخدمات ويتطلب هذان المعياران من المنظمات تحديد وإزالة الحواجز التي تعترض النساء ذوات الإعاقة للتمتع بحقوقهن في الحماية من كل أشكال العنف.

1. إنفاذ الحق في التحرر من العنف القائم على نوع الجنس للنساء والفتيات ذوات الإعاقة

- يجب أن تكون النساء والفتيات ذوات الإعاقة قادرات على التصدي للعنف المرتكب ضدهنّ على أساس جنسهنّ وقدراتهنّ؛
- يجب أن تعترف القوانين والسياسات والبرامج بالأشكال الخاصّة للعنف القائم على نوع الإجماعي التي تواجهها النساء ذوات الإعاقة وتستجيب لها؛
- كما يجب على الدول إشراك النساء ذوات الإعاقة في تصميم السياسات والبرامج والخدمات وتنفيذها ورصدها. ويتعين على الدول أيضا جمع بيانات مفصلة عن حالات العنف ضدّ النساء ذوات الإعاقة للاعتماد عليها في وضع السياسات والبرامج مستجيبةً لاحتياجاتهنّ؛
- يجب أن تعالج حملات التوعية القوالب النمطية التي تعزز العنف ضدّ النساء والفتيات ذوات الإعاقة؛
- يجب تدريب أجهزة إنفاذ القانون والقضاء ومقدمي/ات الرعاية الصحيّة وغيرهم على تحديد حالات العنف ضدّ النساء ذوات الإعاقة والاستجابة لها؛
- يجب أن تكون خدمات الرعاية الصحيّة والنفسية، والإحاطة والإحالة متاحة للنساء ذوات الإعاقة؛
- توفير المعلومات حسب نوعيّة الإعاقة والخطوط المجانية لضمان إمكانية وصول النساء ذوات الإعاقة إليها. (66)

ويقر النهج القائم على الحقوق بأن تكون الخدمات الأساسية المقدّمة للنساء ذوات الإعاقة عالية الجودة وعلى الدول أن تتحمل مسؤولية أساسية في احترام وحماية حقوق النساء.

وباعتبار العنف ضدّ النساء انتهاكا للحقوق الإنسانيّة للنساء وخاصّة الحق في الحياة بدون خوف أو عنف. يدعو نهج حقوق الإنسان إلى توفير خدمات تولى الأولوية لسلامة ورفاه النساء بما فيهنّ النساء ذوات الإعاقة ولعاملتهنّ بكرامة واحترام. كما يدعو إلى تقديم أفضل للخدمات الصحيّة والاجتماعية وخدمات العدالة والأمن - خدمات ذات جودة عالية، ومتاحة ويسهل الوصول إليها ومقبولة من النساء. (67)

يجب أن تكون الخدمات مبنية على أساس الاستجابة للاحتياجات الفورية للنساء ذوات الإعاقة ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي كخدمات الصحة النفسية، والبدنية/الجسدية وكذلك الاحتياجات الأمنية سواء العاجلة أو المستمرة، وهي احتياجات مترابطة ببعضها ويجب مراعاتها في جميع مجالات التدخل لصالح النساء ذوات الإعاقة ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي.

66. المنظمة العالمية لتمكين المرأة، حق النساء والفتيات ذوات الإعاقة في التحرر من العنف القائم على نوع الجنس The Right of Women and Girls with Disabilities to be Free from Gender-Based Violence، ص 4.

67. <https://www.unodc.org/documents/justice-and-prison-reform/AR-Modules-AllInOne.pdf>، ص 64.

2. إمكانية وصول النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية للخدمات والاستعدادات المطلوبة

يهدف مبدأ التمكين من الوصول إلى إزالة الحواجز التي تحول دون تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بحقوقهم. والمسألة لا تتعلق بالوصول المادي إلى الأماكن فقط، وإنما تتعلق أيضاً بالوصول إلى المعلومات والتكنولوجيات كشبكة الإنترنت والاتصالات. فتوفير ممرات داخلية خالية من الدرج وأبواب واسعة وخالية من الحواجز، ووضع حلقات الأبواب في مكان يسهل الوصول إليها ووضع الإشارات اللازمة واحترام معايير استعمال الألوان بالنسبة لذوي وذوات الإعاقة البصرية وذوي وذوات الإعاقة السمعية، وتوفير المعلومات بطريقة برايل وبأشكال تسهل قراءتها، واستخدام الترجمة إلى لغة الإشارة و مترجمين، وتقديم المساعدة والدعم يمكن أن تضمن للشخص ذي الإعاقة الوصول إلى مكان العمل أو مكان الترفيه أو مقصورة /خلوة الإقتراع أو وسيلة النقل، والمؤسسات والإدارات والمحكمة، إلخ. ومن دون إمكانية الوصول إلى المعلومات أو التنقل بحرية تقيد حقوق أخرى للأشخاص ذوي الإعاقة أيضاً.⁽⁶⁸⁾

إمكانية الوصول

تعتبر إمكانية وسهولة وصول النساء ذوات الإعاقة إلى الخدمات من أهم حقوقهن الأساسية. وتشير سهولة الوصول إلى تبني المعايير العالمية للمنتجات، والأجهزة، والخدمات والبيئة الملائمة للأشخاص ذوي الإعاقة. ويعرف مفهوم «التصميم العالمي = Universal Design» بأنه القيام بتصميم المنتجات، والبيئة، والبرامج، والخدمات بحيث تحقق إمكانية استخدامه لدى الأشخاص ذوي الإعاقة ويمكنهم من سهولة الوصول بأقصى قدر ممكن. في المنشآت والمباني، يعني التصميم العالمي خلق فضاءات تلبى احتياجات جميع الناس، صغاراً وكباراً، الأخذ بعين الاعتبار مختلف خصوصيات الإعاقات (الحركية والحسية). من ترتيب الغرف إلى اختيار الألوان، وإنشاء مساحات يمكن الوصول إليها.

ومن أجل تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من العيش باستقلالية والمشاركة بفعالية في شتى مجالات الحياة؛ يتوجب اتخاذ عدد من التدابير والتي تضمن للنساء ذوات الإعاقة سهولة الوصول إلى البيئة المحيطة بهن، والمعلومات، والبيات التواصل، والأنظمة، وجميع المرافق والخدمات المتاحة للجميع على قدم المساواة مع الآخرين من غير ذوات الإعاقة. هذا ونشير إلى أن الدولة التونسية قد اتخذت مجموعة من التدابير القانونية لتهيئة الفضاءات ويمكنكم الإطلاع عليها في منصة ورقتي.⁽⁶⁹⁾

الإستعدادات

تتضمن الإستعدادات مجموعة من الإجراءات الواجب اتباعها والرامية إلى رفع الوعي لدى جميع المتدخلين حول قضايا العنف المبني على النوع الاجتماعي ضد النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية وما يكتنف الكشف عنه وعملية التدخل للحد من تفاقمه؛ من تحديات ومصاعب.

وتعد توعية وإعلام النساء ذوات الإعاقة ضحايا العنف بحقوقهن وبوجود مراكز تقدم خدمات الدعم النفسي والاجتماعي والقانوني وتيسير وصول النساء إليها، من الأولويات الواجب العمل عليها لخلق بيئة مجتمعية خالية من العوائق المادية والحواجز السلوكية وتمتع فيها النساء ذوات الإعاقة بحقوقهن في المشاركة الكاملة على أساس المساواة مع الآخرين. وذلك من خلال:

- تحديد كل ما من شأنه أن يعيق تقديم الخدمة للنساء ذوات الإعاقة وكيفية التغلب على هذه العيقات. وتوفير البيئة الملائمة وهو مبدأ يضمن توفير الخدمات المساندة والترتيبات التيسيرية لتحقيق سهولة الوصول للخدمات التي تحتاجها النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية الناجيات من العنف وسهولة الدخول للمؤسسات والجمعيات ومراكز الإيواء الخ...

68. الأمم المتحدة، المفوضية السامية لحقوق الإنسان، الإتحاد البرلماني الدولي، «من الاستثناء إلى المساواة إعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة»: دليل للبرلمانيين بشأن اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري المرتبط بها، 2007، ص 17

69. <https://wrcati.cawtar.org/>

- تحديد السياسات المتعلقة بآليات لتمكين النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية من الإعتماد على أنفسهن في عملية الوصول إلى مراكز الخدمات والدخول إليها، وكذلك ضمان سهولة الوصول إلى خدمات الاستقبال وخدمات الإستماع والإحاطة والحصول عليها.
- تحديد السياسات المتعلقة بآليات التواصل الفعال مع النساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية وتوفير قاعدة تواصل فعال معهن من خلال توفير أشكال الدعم المختلفة؛ ومن ذلك توفير مترجمين للغات الإشارة للنساء ذوات الإعاقة السمعية ومعلومات وبيانات بطريقة البرايل للنساء ذوات الإعاقة البصرية.
- توفير بيئة تواصلية هادئة للنساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية؛ إعداد مكان مخصص للإستقبال والإستماع. وتحديد الإجراءات التي تضمن حق النساء ذوات الإعاقة في السرية والخصوصية داخل المركز.
- إعداد البرنامج التدريبي لمقدمي خدمات وتكوينهم حول حقوق النساء ذوات الإعاقة بشكل عام وحقوق النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية بشكل خاص وكيفية حمايتهن من العنف القائم على النوع الاجتماعي ودعمهن وتقديم أفضل الخدمات لهن من استقبال واستماع وتوجيه. كما يجب تدريبهم على استخدام التكنولوجيا المساعدة.

إعداد سياسة متعلقة بإحالة الحالات التي تحتاج إلى خدمات أخرى إلى جهات متخصصة:

- إعداد خارطة المؤسسات الحكومية وغير الحكومية القادرة على تقديم خدمات ذات جودة من الدعم القانوني والصحي والاجتماعي للنساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية؛
- خلق شراكة مع مقدمي ومقدمات الخدمات والجمعيات الممثلة للأشخاص ذوي الإعاقة للحصول على أفضل الخدمات الممكنة؛
- إعداد نظام متابعة التحويلات (مثلا إعداد نموذج إحالة) مع ضرورة أن يتم تقييم، بشكل دوري، مدى فاعلية هذه التحويلات وكيفية تخطي الصعوبات التي قد تعترض النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية إلى الخدمة التي وجهت إليها.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (2)
مجموعة قادرة على التواصل الجيد مع النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية	عصف ذهني لعب أدوار عرض نظري	ورق قلاب وأقلام تخطيط	90 دقيقة	مهارات التعامل مع النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

يقوم المدرب/ة بتمهيد الأرضية للمشاركين/ات قبل البدء بالنشاط. يبدأ المدرب/ة بعصف ذهني من خلال طرح الأسئلة التالية: (15 دقيقة).

1. ما هو تصوورك للتعامل مع النساء ذوات الإعاقة البصرية؟
2. ما هو تصوورك للتعامل مع النساء ذوات الإعاقة السمعية؟

الخطوة الثانية

تطبيق النشاط (60 دقيقة)

تقسيم المشاركين/ات إلى مجموعتين تتناول كل مجموعة حالة من الحالات الواردة أدناه. يطلب من كل مجموعة أن تقوم بقراءة ومناقشة الحالة. وضع سيناريو للمقابلة مع الحالة ووضح كيفية التعامل معها. تقدم كل مجموعة نشاط لعب الأدوار ضمن المجموعة الكبيرة ويقوم المشاركون/ات بالتعرف على المهارات المستعملة في المقابلة ومناقشتها.

الحالة الأولى

- سلمى تبلغ من العمر 18 سنة ذات إعاقة سمعية. سلمى تتردد على مركز لمساعدة ذوي وذوات الإعاقة السمعية. المعلم كان يطلب منها، بحجة مساعدتها على التعلم أن تبقى بعد الدرس. أثناء وجودها معه بمفردها كان يتحرش بها ويقوم بملامستها من أماكن حميمية. سلمى لم تعلم أحدا لأن المعلم هددها وقال لها أن لا أحدا سوف يصدقها. أصبحت سلمى تميل إلى الإنعزال، حتى في المنزل تفضل البقاء في غرفتها. في الليل ترى دائما كوابيس. لاحظت والدتها أنها أصبحت حزينة وترفض الأكل، على غير عاداتها. أخذتها والدتها إلى الطبيب ولكن سلمى لم تحدّثه عما يحدث لها لأنه لا يفهم لغة الإشارات وهو يعتمد على والدتها للتواصل معها.

الحالة الثانية

- نور 20 سنة ذات إعاقة بصرية تعرّضت إلى العنف بشكل مستمر من عائلتها بسبب إعاقتها، فهم شديد والتفريق بينها وبين بقية إخوتها في كل شيء من حرية الحركة والتصرفات داخل المنزل وخارجه وعقد الصداقات وإبداء الرأي والتكليف بمهام العمل المنزلي لخدمتهم كما أنّها تعرّض للضرب من طرف أخيها الأكبر وحتى حين يستقبلون ضيوف يمنعونها حتى من الجلوس معهم.

الخطوة الثالثة

تقوم المجموعتان بعرض أعمالهما ومناقشتها.

الخطوة الرابعة

تقديم عرض يستند على المرفق الخاص بالجلسة الثانية.

الإرشادات للمدربين والمدربات:

يجب تذكير المشاركين والمشاركات بأنه، على مقدّمي ومقدمات الخدمات التكيف مع طريقة التواصل مع النساء ذوات الإعاقة بشكل يجعلها في وضع مريح.

التأكيد على القواعد العامّة في التعامل مع النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية:

- أسأل (ي) باحترام، وأحفظ (ي) كرامة المرأة ذات الإعاقة.
- استخدم (ي) مصطلح امرأة ذات إعاقة لا «معاقّة أو معوقّة».
- عاملها على نفس المستوى من الإحترام مع الآخرين.
- تكلم (ي) مباشرة مع المرأة ذات الإعاقة، وليس مع الشخص الذي يرافقها (أحد الوالدين أو المرافقين).
- لا تفترض (ي) أي شيء حول قدراتها. لا تحكم (ي) على قدراتها وفقاً لإعاقتها.
- اجلس (ي) على الكرسي الخاص بك وعلى نفس المستوى.
- لا تعامل (ي) ها كالأطفال.
- أنظر (ي) إليها بالطريقة التي تحبين أن ينظر إليك بها.
- لا تلمس (ي) المعدات الخاصّة بها دون إذنها لأنها تعتبر جزء من مساحتها الشخصية (مثلا العصا).⁽⁷⁰⁾
- لا تبادر (ي) بالمساعدة إلا في حال طلب منك، أو يمكنك أن تسألها إذا ما كانت يحتاج إلى مساعدة. لا تفترض (ي) أن كل امرأة من ذوات الإعاقة تحتاج إلى مساعدة، الخ...

مرفق الجلسة (2): مهارات التعامل مع النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية

شروط التعامل مع النساء ذوات الإعاقة البصرية

- قدم/ي نفسك قبل التواصل مع امرأة ذات إعاقة بصرية؛
- قم / قومي بوصف المكان وإرشادها إن كان هناك ماء للشرب والمحارم الورقية. إعلامها بوجود شخص آخر وتحديد صفته ولماذا هو موجود معكما؛
- قم/ قومي بإعلامها بحقوقها مع التركيز على سريّة المقابلة واحترام قراراتها مهما كانت؛
- اذكر/ي اسم المرأة حين توجيهين الكلام لها؛
- تكلم/ي بشكل عادي وهادئ، عادة ما يميل البعض إلى التكلم بصوت عالٍ معهنّ بلا داعي؛
- لا تتحدّثي بنبرة صوت مرتفعة، يجب أن نأخذ في الاعتبار أنّ غالبية النساء ذوات الإعاقة البصرية يتمتعن بسمع طبيعي؛
- لا تلمس/ي المرأة بدون إذن منها؛
- تجنب/ي الصمت أثناء المقابلة، وإبلاغ المرأة الضحية بأنك تقوم/ين بتدوين الملاحظات أو الكتابة على الكمبيوتر ولماذا؛
- في حالة عدم وجود مرافقين وكان عليك مرافقتها إلى مكان آخر، أعلمها بأنك سوف ترافقها إرفعي ذراعك واطلب/ي منها الإمساك بك، أترك/يها هي من تمسك بذراعك وليس العكس. لا بد من المشي نصف خطوة أمامها.
- حاول/ي طوال الطريق توجيهها وتحذيرها من العقبات كالدرج وجود حفر أو عتبة أو منحدر/الخ... وذلك من خلال تعليمات واضحة ودقيقة وقبل الوصول إلى تلك العقبات. لا تتوقفي بصفة فجائية، لا بد من إعلامها بأنك سوف تتوقفين ولماذا؛
- اطلب/ي الإذن منها إذا احتجت إزاحة ثوبها للثبّت من كدمات أو أخذ صور عن الإصابات؛
- لا بد من توفير وسائل اتصال بديلة (تطبيق تحويل النص إلى صوت على الجهاز اللوحي أو الهاتف المحمول)؛
- لا ترفع/ي صوتك أو تتحدّث/ي ببطء شديد: فالمرأة أو الفتاة تسمع وتفهم جيداً؛
- لا تتهكم/ي منها فالمرأة ذات الإعاقة البصرية لها قدرة عالية على تمييز الأصوات وفك شفرة النبرات الصوتية (ارتعاش الصوت الناتج عن الضحك في صمت أو الإرتباك: الكلام من بين الأسنان لكتم الغيظ، الخ)؛
- لا بد من احترام دورها في الكلام وتجنب/ي المقاطعة؛
- لا تتظاهر/ي بأنك تفهمين، يمكنك تكرار ما تقوله المرأة للتأكد مما أرادت قوله؛
- لا تستغرب/ي من تعرّفها عليك من خلال صوتك لأن ذلك يمكن أن يجرّجها؛⁽⁷¹⁾
- اسأل/يها إن كانت بحاجة لمساعدة ما، ولا تفرض/ي عليها المساعدة بدون طلبها أو استئذنها؛
- تحتاج المرأة ذات الإعاقة البصرية إلى ذراعها لتحقيق التوازن، لذلك يجب توجيه يدها إلى الدرابيز أو الجزء الخلفي من الكرسي للجلوس؛
- عند المغادرة (ولو بشكل مؤقت) أخبرها/يها أنك ستغادر/ين وأنك سوف تترك/ين الباب مفتوحاً أو أنك سوف تغلقينه ولماذا؛
- عند إعطائها أي شيء، أخبرها/يها ما هو ووجهه/ي يديها إليه.⁽⁷²⁾

71. ملاحظتني بهتتا إليها امرأة ذات إعاقة بصرية خلال تجربة الدليل في تونس.

72. الهيئة الوطنية الدولية، مؤسسة التعزيز الاجتماعي، دليل الإعاقة والخدمات الصحية الدامجة مقارنة شاملة، 2020.

شروط التعامل مع النساء ذوات الإعاقة السمعية

لا بد من مراعاة تنوع الإعاقات السمعية بالنسبة للنساء والفتيات الصم أو ضعاف السمع، فنوعية الإعاقة تتطلب تعامل خاص. علينا الإنتباه أيضا والتثبت إن كانت المرأة ذات الإعاقة السمعية تتقن لغة الإشارات أو لا، أو تحسن القراءة على الشفاه؛ أو تتقن القراءة والكتابة أو لا، وهل هي حاملة لسماعة أو لا، حتى نتمكن من معرفة أسلوب التواصل معها. ولهذا السبب، من المهم أن يتكيف مقدمو ومقدمات الخدمات وفقاً للاحتياجات التي تطلبها النساء والفتيات ذوات الإعاقة السمعية من أجل ضمان حقهن في الفهم والتواصل، من خلال توفير موارد وأدوات السمع والتواصل في أي إجراء لتقديم الشكوى والحماية المعلومات والدعم والمساعدة والإهتمام والمشاركة الفعالة في المحاكمة الجنائية والمساعدة والدعم بعد اختتامها، على النحو المنصوص في القوانين.

لذا قبل الشروع في الإستماع لا بد من:

- التعرف على طريقة التواصل مع النساء والفتيات ذوات الإعاقة السمعية؛
- إذا كانت تستخدم لغة الإشارات التونسية يجب توفير شخص محترف في لغة الإشارات؛
- توفير خدمة الترجمة الفورية للغة الإشارات و/أو الوسطاء، لتسهيل التواصل وفهم المعلومات طوال العملية؛
- عند دخول المكان توجه/هي واجلس/ي أمام المرأة وليس خلفها، قومي بالإشارة إلى وجودك من خلال التلويح بيدك أو لمس ذراعها أو كتفها بلطف إذا لم تلاحظ وجودك؛
- إذا كانت المرأة تستخدم أداة السمع، فهذا لا يعني أنها تسمع بوضوح، لا بد أن تتأكد/ي أنها سمعت ما قلته واستوعبته، أعيد/ي الكلام وبوضوح أكثر من مرة؛
- تجنب/ي الصراخ أو التحدث ببطء لأن ذلك يتعارض مع كلامنا وحركات الشفاه وتعبيرات الوجه. لا تتحدث/ي أبداً مباشرة في أذنها؛
- استخدم/ي الإيماءات وتعبير الوجه ولغة الجسد لإكمال التواصل، على سبيل المثال، قم/ قومي بالإشارة إلى الكرسي لتقديم مقعد.
- لا تفترض/ي أنها لا تستطيع التحدث أو استخدام صوتها. قد تتمكن النساء المصابات بضعف السمع من استخدام صوتهن ولكنهن قد تفضلن عدم التحدث بسبب صعوبة النطق أو عدم التحكم في الصوت. من المهم مراقبة تعابير وجهها والإيماءات الأخرى مثل لغة الجسد. سيساعدك هذا على فهم ما تشعر به بشكل أفضل.
- يجب إجراء المقابلة في مكان خال من عوامل التشويش والتشويش.
- قف/ي أمامها حتى تتمكن من رؤية عيناك وشفاهك بوضوح.
- البقاء على مسافة تتراوح بين 0.90 متر و1.80 متر منها.
- ابدأ/ي بالتحدث فقط بعد أن تلفت انتباهها وتواصل معها بالعين.
- تحدث/ي بوضوح وببطء أقل من المعتاد. استخدم/ي أسئلة وتعليمات قصيرة وبسيطة. لا ينبغي المبالغة في نطق الكلمات.
- إذا لزم الأمر، تحدث/ي بصوت أعلى قليلاً من المعتاد ولكن لا تصرخ/ي، لأن الأصوات عالية الطبقة لا تنتقل بنفس الطريقة التي تنتقل بها الأصوات العادية في المعينات السمعية.
- كن/كوني مستعدة لتكرار الأسئلة والمعلومات دون تأفف، باستخدام كلمات مختلفة لإعادة صياغتها.
- تجنب/ي طرح الأسئلة التي تكون الإجابة عليها بـ «نعم» أو «لا»، لأن ذلك قد يؤدي إلى سوء الفهم.
- من المستحسن طلب مترجم/ة لغة إشارات ويجب أن تضعي في اعتبارك أن المترجم موجود فقط لنقل المعلومات. أسألي مسبقاً عما إذا كان لدى المرأة أي تفضيلات للمترجمين الفوريين (مثلاً جنس المترجم) خاصة بالنسبة للنساء ضحايا العنف الجنسي.

في هذه الحالة يجب عليك:

- الوقوف مع المترجم أمامها حتى تتمكن الضحية من تغيير نظرها بينك وبين المترجم/ة.
- التحدث بنبرة صوت وإيقاع عادي، مباشرة إلى المرأة، وليس إلى المترجم/ة.
- اطلب/ي من ضحية العنف من ذوات الإعاقة السمعية وليس المترجم/ة، تكرار الإجابة أو توضيحها إذا لم تفهمها.
- قد يكون مفيداً أن تشاركيها الأسئلة المكتوبة إذا كانت تحسن القراءة.
- إذا كان ضعف السمع في أذن واحدة، فاجلس/ي بجانب الأذن السليمة.
- يجب الترتيب على كتف المرأة ذات الإعاقة السمعية من أجل لفت انتباهها، ثم التحدث معها بشكل واضح.
- في كل الأحوال لا بد من ترك المرأة ذات الإعاقة السمعية تختار طريقة التواصل التي تناسبها.
- تجنب/ي المضغ والتدخين أو حجب فمك بيدك أثناء التحدث، لأن النساء ذوات الإعاقة السمعية في الغالب ما يعتمدن على قراءة الشفاه لفهم.
- لا تهمل/يها وتتوجه/ي للآخرين بل استخدم/ي نفس الأسلوب كأنك تتكلمين معها.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (3)
مجموعة متمكنة من تقنيات الإستقبال وتحديد حاجيات الضحايا من النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية.	مجموعات عمل لعاب أدوار عرض نظري	ورق قلاب وأقلام تخطيط وبطاقات لاصقة	60 دقيقة	استقبال النساء ذوات الإعاقة البصرية أو السمعية ضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

قبل بداية النشاط نشرح للمشاركين/ت أن هذه الجلسة مرتبطة بالجلسة السابقة حول مهارات التعامل والتي يجب استحضارها عند استقبال النساء ذوات الإعاقة السمعية أو البصرية ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي. تقوم المدربة/المدرب بتقسيم المشاركين/ات إلى مجموعتين، كل منهما ستختار حالة لتمثيلها. سيكون لكل مجموعة 15 دقيقة لاختيار وتحديد الوضعية التي ستعمل عليها وإعداد السيناريو الذي ستلعبه. إلى جانب اختيار من سيلعب دور القائم بالإستقبال ومن سيلعب دور الناجية من العنف.

- المجموعة 1 استقبال امرأة ذات إعاقة بصرية عبر الهاتف
مثال 1: امرأة ذات إعاقة بصرية تتعرض للتحرش من قبل مشغلها. سيكون الإستقبال عبر الهاتف. لذلك يتم وضع كرسيين بحيث يجلس كل من المشاركتين ظهرا لظهر (لا ينظران إلى بعضهما البعض).
- المجموعة 2 استقبال امرأة ذات إعاقة سمعية مباشرة.
مثال 2: امرأة ذات إعاقة سمعية تتعرض للعنف من طرف زوجها تأتي إلى مركز استماع للنساء ضحايا العنف.

أما باقي المشاركات والمشاركين فيطلب منهم تدوين ملاحظاتهم حول ما يعتقدون أنه ممارسات جيدة، وما يعتقدون أنه ممارسات جيدة ولكن غير كافية أو ممارسات لا بد من التخلي عنها.

الخطوة الثانية

بعد كل تقديم وبعد النقاش، من المهم أن يعبر كل من شاركوا في لعب الأدوار عن مشاعرهم وكيف عاشوا الدور. بعد ذلك نطلب من بقية الحاضرين اعطاء رأيهم وملاحظاتهم.

بعض النقاط التي يجب التركيز عليها:

- كيف تم الإستقبال؟ هل تم الأخذ بعين الإعتبار للإعاقة؟
- نوع العنف؟ في أي إطار؟ هل هي حالة عاجلة؟ هل هناك خطر على الضحية؟
- هل تم الاهتمام بطلبات واحتياجات الضحية: طلب استماع، طلب مالي، إيواء...

الإرشادات للمدرّبين والمدرّبات:

يجب التأكيد على:

أن من أهمّ المبادئ التي ينبغي أن تكون مشتركة بين جل الفاعلين في مجال الحماية والتكفل بالنساء ذوات الإعاقة الناجيات من العنف هو مبدأ اعتبار أن المرأة ضحية العنف صاحبة مجموعة من الحقوق من أهمّها:

- استقبالها بشكل لائق؛
- عدم فرض الوصايا عليها واحترام قراراتها؛
- الإستماع إليها وتوجيهها بشكل صحيح؛
- الحصول على الأمن والحماية الشخصية؛
- الحصول على المعلومات بشكل مبسط وبلغته مفهومة بالنسبة لها طبقاً لخصوصيات إعاقتها (الرجاء الإستناد إلى مرفق الجلسة السابقة)؛
- الحصول على الخدمات الصحية والقانونية والاجتماعية؛
- توفير مكان تأوي إليه يستجيب لنوعية إعاقتها؛
- بشكل ملخص فهي تحتاج إلى تدخل آني وفعال وناجع.

مرفق الجلسة (3): استقبال النساء ذوات الإعاقة البصرية أو السمعية الناجيات من العنف المبني على النوع الاجتماعي

إنّ العنف ضدّ النساء، سواء كنّ ذوات إعاقة أم لا، له نفس الطبيعة، ويستجيب لنفس الآليات. لهذا السبب تقرر التركيز في هذا الدليل على الخصوصيات المرتبطة بحالة الإعاقة وعدم تكرار كل العناصر التي تخصّ الاستقبال أو الإستماع التي تنطبق على كل النساء الناجيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي، عادة ما تتحصل المرافقات ومقدمات الخدمات في مراكز الإيواء أو في مراكز الإستماع والتوجيه إلى تدريبات حول مهارات الإستقبال والإستماع والتوجيه.

إن طريقة استقبال النساء ذوات الإعاقة الناجيات من العنف لها دور حاسم في خلق مناخ من الثقة والإحساس بالأمن والسريّة.

المواقف والكلمات الأولى ستسهل التواصل وربط العلاقة مع الضحيّة وبناء الثقة وستقلل من القلق والخوف الناجم عن العنف. إن هذه التدخلات المحددة تتطلب من مقدمات ومقدمي الخدمات أن تكون لهم/هنّ اجابات واضحة عن تصوراتهم للعنف المسلط على النساء بشكل عام وعلى النساء ذوات الإعاقة بشكل خاص وعن تصوراتهم وتمثلاتهم للإعاقة وللنساء ذوات الإعاقة خاصّة فيما يتعلق بالقوالب النمطيّة عن الإعاقة وحول قدرات النساء ذوات الإعاقة على الإختيار واتخاذ القرارات (الرجاء الرجوع إلى الوحدة الثالثة الخاصّة بالتوجهات والأفكار النمطيّة والمسبقة تجاه النساء من ذوات الإعاقة البصريّة والسمعيّة ...)

- يتم استقبال المرأة ذات الإعاقة ضحيّة العنف إمّا مباشرة من خلال الحضور إلى مركز الإستماع أو عن طريق الإتصال الهاتفي.
- الإستقبال هي عمليّة تواصلية بين المرأة ضحيّة العنف والمؤسسة/الجمعيّة لتجد الحل لمشكلتها ومستعمّة تستقبلها وتستمع إلى ما تقدمه من معلومات حول الانتهاك الذي تعرّضت له.
- هو أول لقاء بينها وبين المؤسسة/الجمعيّة لذا يجب أن يخضع لمبادئ ويتجنب الإرتجال.
- نجاح العمل يتوقف على نجاح عمليّة الإستقبال فهو يتطلب التركيز والاهتمام والتحليل الآني لتصريحات المرأة ذات الإعاقة المعنفة.
- تخصيص مكان يضمن الراحة للقائمة بالإستقبال والمرأة ذات الإعاقة ضحيّة العنف.
- يجب أن يقوم المركز بتكوين الشخص المكلف بالإستقبال حول تقنيات الإتصال والتواصل مع النساء ذوات الإعاقة السمعيّة والبصريّة وتدريبه/ها حول حقوق النساء ذوات الإعاقة بشكل عام.

تعليمات عامّة

عند مقابلة إمراة ذات إعاقة بصريّة:

- دعيتها تعرف أنك موجودة هناك من خلال تقديم التحية لها؛
- من المهمّ أيضاً تقديم نفسك؛
- قبل مساعدة إمراة ذات إعاقة بصريّة، تأكدي من ذلك بسؤالها عما إذا كانت تحتاج إلى مساعدة.

تسهيل استقبال النساء ذوات الإعاقة السمعية يمكن:

- اقتراح الإتصال عبر البريد الإلكتروني للنساء اللاتي لا يستطعن استخدام الهاتف؛
- توفير رقم هاتف جوال لتمكين النساء من اتصال عن طريق الرسائل القصيرة في حالة صعوبة التواصل بالكلام؛
- في كل الأحوال يجب التحدث بهدوء شديد لتقليل الضغط على المرأة ذات الإعاقة السمعية والإستعانة بخدمات مترجم/ة لغة إشارات متعاون/ة مع المؤسسة أو الجمعية.

تعليمات عامة

عند مقابلة امرأة ذات إعاقة سمعية:

- اختر/اختراري المكان المناسب (مضيئ وهادئ)،
- اجذب/ي انتباهها قبل البدئ بالحديث معها وقدم/ي نفسك،
- تعرف/ي على طريقة الحديث المناسبة لها،
- ركز/ي على التواصل البصري وتعابير الوجه معها.

تسهيل استقبال النساء ذوات الإعاقة البصرية يمكن:

- التأكّد من أنّ الفضاء خال من أيّ عقبات؛
- اقتراح وتقديم الذراع للمساعدة في التنقل؛
- تقديم كل المعلومات شفاهيا وبهدوء؛
- إرشاد المرأة ذات الإعاقة البصرية حول البيئة مع الإشارة إلى التغييرات في الإتجاه بوضوح؛
- توفير بعض المعينات الفنية كمعينات القراءة (مثلا عدسة مكبرة، جهاز لוחي مع تكبير، توفير مطويات بلغة البرايل).

من أهمّ المبادئ التي ينبغي أن تكون مشتركة بين جلّ الفاعلين في مجال الحماية والتكفل بالنساء ذوات الإعاقة الناجيات من العنف هو مبدأ اعتبار المرأة ضحية العنف صاحبة مجموعة من الحقوق من أهمّها:

- استقبالها بشكل لائق؛
- الإستماع إليها وتوجيهها بشكل صحيح وفق طبيعة العنف الذي تتعرض له؛
- الحصول على الأمن والحماية الشخصية؛
- الحصول على المعلومات بشكل مبسط وبلغت مفهومته بالنسبة لها؛
- الحصول على الخدمات الصحية والقانونية والاجتماعية؛
- توفير مكان تأوي إليه يستجيب لنوعية إعاقتها؛
- وبشكل عام فهي تحتاج إلى تدخل آني فعال وناجع.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (4)
مشاركين/ات مدركين لأهمية احترام المبادئ الأساسية للنموذج المركز على المرأة ذات الإعاقة ضحية العنف	مجموعات عمل عرض نظري	ورق قلاب أقلام تخطيط	45 دقيقة	المبادئ الأساسية للاستماع والإنصات للنساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

على المدرب/ة:

1. تحضير 4 بطاقات مكتوب على كل بطاقة مبدأ من المبادئ التالية:

- السلامة
- السرية
- الإحترام
- عدم التمييز

الخطوة الثانية

تقسيم المشاركين إلى 4 مجموعات عمل، توزع على كل فريق مجموعة من المبادئ مع ورق وأقلام يطلب من كل مجموعة الإجابة على الأسئلة التالية (مدة العمل 15 دقيقة)

- ماذا يعني كل مبدأ؟
- لماذا من المهم احترام هذا المبدأ حين نعمل مع النساء ذوات الإعاقة ضحايا العنف؟

الخطوة الثالثة

- يجمع المدرب/ة عمل المجموعات ويقوم بإصاقها على الصبورة أو الحائط ومن ثم النقاش الجماعي.

الخطوة الرابعة

يقوم المدرب/ة بتقديم عرض حول المبادئ (استخدام مرفق الجلسة 4).

الإرشادات للمدربين والمدربيات:

يجب التأكيد على أن النهج الذي يركز على المرأة ذات الإعاقة السمعية والبصرية ضحية العنف هو النهج الذي يركز على مبدأ احترام الحقوق، واحتياجات ورغبات النساء ذوات الإعاقة ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي. إنه يقوم على المبادئ الموصوفة في هذه الجلسة وينعكس في المهارات المستخدمة من قبل المتدخلين والمتدخلين لمساعدة وتقديم الخدمات للنساء ذوات الإعاقة. إن القواعد أو المبادئ التي سيتم تقديمها هي قواعد عامة تنطبق على كل النساء ضحايا العنف ومن الضروري أخذها بعين الاعتبار عند العمل مع النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية.

مرفق الجلسة (4): المبادئ الأساسية

1. مبدأ السلامة

عادة ما تتعرض النساء ذوات الإعاقة ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي لخطر متزايد من استمرار العنف (خاصة في حالات العنف الزوجي أو العائلي مثلاً)، الذي قد يصل إلى القتل أو الانتحار. لذا يجب على مقدمات ومقدمي الخدمات تقييم هذه المخاطر والحرص على ضمان سلامة المرأة وسلامة أطفالها.

إنّ العنف القائم على النوع الاجتماعي له تأثير كبير على شعور المرأة الضحية بالأمان والثقة بالآخرين. لذا يجب على مقدمات ومقدمي الخدمات محاولة دعمهنّ بالتعبير عن مساندتهنّ والمحافظة على الهدوء، حتى لو كانت المرأة حزينة بشكل ملفت أو مضطربة. فعادة ما تعاني المرأة ضحية العنف بصفة عامة والمرأة ضحية العنف من ذوات الإعاقة بالخصوص من التشتت والإحساس بالضيق وعدم القدرة على توحيد أفكارها. الصدق والأمانة في التعامل سيساعد المرأة على استعادة الشعور بالثقة والأمان والبدء في عملية التعافي.

إنّ سلامة المرأة ذات الإعاقة تبدأ من المكان الذي تجري فيه المقابلة، يجب إجراء المقابلة في مكان هادئ وآمن مع اتخاذ كل التدابير اللازمة لحمايتها وخاصة تقييم المخاطر ومساعدتها على التخطيط لسلامتها وذلك من خلال:

- التأكد من أنّ المرأة ليست في خطر مباشر حتى لا تكون حياتها معرضة للخطر؛
- إذا كان المسؤول عن العنف مقيماً في نفس البيت، فعليك المساعدة في إيجاد مكان آمن بديل تأوي إليه.
- إسألها إن كان لديها مكان آمن يمكن أن تذهب إليه (أقارب، أصدقاء...);
- يجب أن تكون لك معرفة بجميع الخيارات المتاحة لإحالتها (مراكز الإيواء المتوفرة، إمكانية استقبالها لنساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية...).
- إذا كان الجاني مساعداً شخصياً للمرأة ذات الإعاقة فيجب التأكد من وجود شخص آخر قادر على تقديم الرعاية بشكل مؤقت أو طويل الأمد (الأسرة والأصدقاء، جمعية، مركز رعاية...).
- إذا قررت المرأة أنه يجب عليها مغادرة منزلها إما بشكل مؤقت أو دائم ناقشي معها خطة السلامة. تنبني خطة السلامة على جمع المعلومات الهامة التالية: معلومات الهوية الطبية، بطاقة الإعاقة، وثائق الضمان الاجتماعي، والمستندات التي تثبت الهوية، وجميع الخدمات المتعلقة بالإعاقة والوثائق والوصفات الطبية.

2. مبدأ السرية

الحفاظ على السرية يعني أنّ المعلومات المتعلقة بالمرأة ذات الإعاقة ضحية العنف لا ينبغي مشاركتها مع الآخرين دون موافقة مستتيرة منها. بمعنى آخر، لا ينبغي نقل هذه المعلومات إلى الأطباء، أو إلى المنظمات غير الحكومية الأخرى أو الزملاء، أو أفراد الأسرة، أو وسائل الإعلام، إلخ. بدون موافقة منها. يجب أن نتذكر دائماً أن الكشف عن المعلومات السرية للضحايا بشكل عام وخاصة النساء ذوات الإعاقة، قد يعرض حياتهنّ للخطر وفي بعض الأحيان إلى خطر الانتقام وحتى القتل. وقد يعرضهنّ كذلك إلى الوصم الاجتماعي. كما يمكن أن يساهم ذلك في مزيد عزلهنّ أو رفضهنّ من قبل الأسرة والمجتمع.

هناك بعض الاستثناءات لهذه القاعدة، والتي تتعلق بالسلامة المطلقة للمرأة ذات الإعاقة و / أو عائلتها المباشرة.

- في حالة الشك في حدوث الإساءة إلى الطفل أو إهماله: عليك واجب اشعار مندوب حماية الطفولة.
- سلامة الطفل في هذا الوضع هي أكثر أهمية من السرية.
- أوضاع الطوارئ أو الأوضاع التي تتعرض فيها حياة المرأة أو حياة غيرها للخطر كأن يكون الشخص انتحارياً، أو يهدد بإيذاء آخرين،
- الاستشارة الفنية: بإمكان مقدمي ومقدمات الخدمات في إطار عملهم تقاسم المعلومات مع زملائهم أو في إطار طلب استشارة أو لتوجيه المرأة ذات الإعاقة ضحية عنف لكن يجب أن نوضح لها ذلك منذ البداية.

3. مبدأ الإحترام

الإحترام يعني التعامل مع المرأة ذات الإعاقة السمعية والبصرية الناجية من العنف باعتبارها الفاعل الأساسي في عملية المساعدة ويجب احترام رغباتها وحقوقها واحتياجاتها وكرامتها واختياراتها وقراراتها في كل مسار التدخل لفائدتها وواجب مقدم/ة الخدمة هو تسهيل عملية الخروج والنجاة من دائرة العنف بتوفير الموارد اللازمة والتعامل مع المشاكل والمعوقات.

إنّ تطبيق هذا المبدأ يعني أننا لا نحكم على أفعالها وآرائها وقراراتها، بل نؤكد دائماً على أنّها ليست مسؤولة عن العنف أو الإساءة التي تعرّضت لها. كما يعني أننا نصدقها في كل ما ترويّه وندعها تعرف أنّها شجاعة لمشاركتها قصتها ومجيئها وطلبها للمساعدة. من حقها اتخاذ القرار الذي تراه الأفضل لها أو المناسب لها دون محاولة فرض أي إجراء أو قرار نيابة عنها.

بعض التوصيات العامة

- في بداية جلسة الإستماع قدّم/ي نفسك بالإسم إلى الضحية وعاملها باحترام وتعاطف؛
- تحدث/ي بنبرة هادئة ومطمئنة ولا تقومي بإيماءات عنيفة مع النساء ذوات الإعاقة البصرية؛
- لا تبالغ/ي بالإشارات في كل الاتجاهات بالنسبة للمرأة ذات الإعاقة السمعية/ انتبه/ي لعبارة الوجه والأعين (الرجاء الاستعانة بمرفق الجلسة الثانية)؛
- استمع/ي وادعم/ي كلمات الضحية بالإيماءات والكلمات (إيماءات الرأس مثلاً)؛
- لا تجعلها/يها تشعر بالذنب، أخبرها/يها أنه لا شيء يبرر العنف الذي تعرّضت له؛
- لا تستهين/ي بالحقائق التي تقدمها لك ولا بمعاناتها ولا تقلل/ي من شأنها؛
- تخلص/ي من كل تحيز أو افتراض مسبق حول المشكل وحول الضحية؛
- لا تحكم/ي على الضحية خاصة بسبب الصعوبات التي واجهتها ذات الإعاقة في ترك المعتدي (خاصة في حالات العنف الزوجي والعائلي). من المهمّ فهم عواقب الصدمة النفسية وخاصة مستوى الإعتماد الذي يربط الضحية بالمعتدي.

4. مبدأ عدم التمييز

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة: (المادة 5) المساواة وعدم التمييز

1. تقر الدول الأطراف بأنّ جميع الأشخاص متساوون أمام القانون وبمقتضاه لهم الحق دون أيّ تمييز وعلى قدم المساواة في الحماية والفائدة اللتين يوفرهما القانون.
2. تحظر الدول الأطراف أيّ تمييز على أساس الإعاقة وتكفل للأشخاص ذوي الإعاقة الحماية المتساوية والفعّالة من دون التمييز على أيّ أساس.
3. تسعى الدول الأطراف، لتعزيز المساواة والقضاء على التمييز، وتتخذ جميع الخطوات المناسبة لكفالة توفير الترتيبات التيسيرية المعقولة للأشخاص ذوي الإعاقة.
4. لا تعتبر التدابير المحددة الضرورية للتعجيل بالمساواة الفعلية للأشخاص ذوي الإعاقة أو تحقيقها تمييزاً بمقتضى أحكام هذه الإتفاقيّة.

المادة 16

تقر الدول الأطراف بأنّ النساء والفتيات ذوات الإعاقة يتعرّضن لأشكال متعددة من التمييز، وأنها ستتخذ في هذا الصدد التدابير اللازمة لضمان تمتعهنّ تمتعاً كاملاً وعلى قدم المساواة بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

يعتبر هذا المبدأ من أصعب المبادئ في التطبيق نتيجة الأنماط العقلية والأحكام المسبقة التي نحملها جميعاً عن النساء ذوات الإعاقة نتيجة التنشئة الاجتماعية والصور النمطية التي تحولها حول الإعاقات والأشخاص ذوي الإعاقة. ويحدث التمييز عادة بصورة غير واعية وعليه، يجب على مقدمات ومقدمي الخدمات تحديد اعتقاداتهم النمطية بخصوص النساء ذوات الإعاقة عموماً وخاصة النساء ذوات الإعاقة البصرية أو السمعية والعمل على تجاوزها.

يمكن أن تؤثر المواقف المجتمعية والتمييز المتعلق بالإعاقة على طريقة تعامل مقدمات ومقدمي الخدمات مع النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية. لذا يجب التنبيه إلى ضرورة عدم القيام بأي افتراضات حول قدرة النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية. بل يجب أن نقدم لها كل الحلول المتاحة ونترك لها حرية الاختيار حتى لو لم تكن متأكدين من قدرتها على تنفيذها. دور مقدم/ة الخدمة عرض كل الخيارات والتأكد من فهم المرأة ذات الإعاقة لها واستيعابها وترك المجال والوقت لها لاتخاذ القرار. إن إحساس المرأة ذات الإعاقة البصرية أو السمعية بأننا نتخذ القرارات التي تخصها بدلاً عنها هو شكل من أشكال التمييز في تقديم الخدمات والذي من شأنه أن يقف حاجزاً ضد تمكين النساء ذوات الإعاقة من ناحية والحد من وصولهن للخدمات.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (5)
المشاركين/ات متمكنين من مهارات الإستماع لحالات العنف المبني على النوع الاجتماعي ضد النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية وعلى التواصل معهن.	مجموعات عمل عرض نظري لعب أدوار	ورق قلاب أقلام تخطيط نسخ من الحالات	75 دقيقة	مهارات الإستماع للنساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

- تقوم المدرّبة/ المدرّب بتقسيم المشاركين/ات إلى مجموعتين ويوزّع على كلّ مجموعة نسخة من إحدى الحالات الواردة أدناه.

الخطوة الثانية

- يطلب من كلّ مجموعة قراءة ومناقشة الحالة ومن ثم تحضير سيناريو القصة التابعة للحالة.

الخطوة الثالثة

- تقدم المجموعات تباعا لعب الأدوار أمام كلّ المجموعة. تختار كلّ مجموعة من بينها من سيقوم بلعب الأدوار حسب السيناريو الذي أعدوه.

عند الإنتهاء نشكر من قاموا بلعب الأدوار.

الخطوة الرابعة

- نعطي الكلمة تباعا للمشاركة التي قامت بدور ضحية العنف، ثم لمن قامت بدور المستمعة لتخبرنا كيف كان الإستقبال كيف كان الإستماع، بماذا شعروا؟ هل كان الأمر صعبا؟
- يفتح النقاش في المجموعة. يشجع المدرّب/ة التعليق على أساليب التخاطب المستعملة بما فيها الأساليب غير اللفضية وخاصة تلك المتعلقة بلغة الجسد وتعابير الوجه الخ...

إرشادات للمدرّبين والمدرّبات:

- يجب التأكيد على ضرورة الأخذ بعين الإعتبار خصوصية كلّ امرأة ذات إعاقة (سمعية أو بصرية).
- التذكير بمهارات التواصل التي تم التطرق إليها في جلسة مهارات التواصل مع النساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية.
- أهمية سلامة المرأة ذات الإعاقة تبدأ من المكان الذي تجري فيه المقابلة، يجب إجراء المقابلة في مكان هادئ وآمن مع اتخاذ كل التدابير اللازمة لحمايتها وخاصة تقييم المخاطر ومساعدتها على التخطيط لسلامتها.
- إن الإستماع يقوم على المبادئ الموصوفة في هذه الجلسة وينعكس في المهارات المستخدمة من قبل المتدخلين والمتدخلات لمساعدة النساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية.

مرفق الجلسة (5): مهارات الإستماع للنساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي

«يقصد بالإصغاء/الإستماع النشط عمليّة التواصل بين المرأة ضحيّة العنف ومقدمة خدمة الإستماع سواء كانت مباشرة أو عن طريق الهاتف، وهي مرحلة من مراحل التعهد تمكّن من بناء الثقة مما يسهل على المرأة وصف حالة العنف التي تتعرّض لها وتمكّن القائم بالإصغاء/الإستماع من التأكد من فهم المطلوب».⁽⁷³⁾

تعتبر المقابلة مع مقدّمات ومقدمي الخدمات بالنسبة للمرأة ذات الإعاقة التي تكشف عن العنف الذي كانت ضحيّة له، خطوة مهمّة لتمكينها. لذلك يجب أن نكون منتهيين بشكل خاص لتوفير الظروف الملائمة (فالفضاء والمهارات) لإستقبال الضحيّة والإستماع إليها والهدف هو خلق مناخ يشعرها بالأمان والثقة والإستماع إليها بانتباه للحدّ من القلق الذي يمكن أن تمثله المقابلة.

يجب تعديل طرق التواصل مع النساء ذوات الإعاقة البصرية أو السمعية.

خطوات المقابلة

- تهيئة الفضاء بما يتلاءم مع خصوصيّة الإعاقة بصرية أو سمعية،
- خلق مناخ من الثقة والإستماع والأمن،
- إثارة قضية العنف بشكل منهجي ومتدرج،
- التأكيد على أن العنف جريمة يعاقب عليها القانون وأن المعتدي وحده المسؤول عن العنف،
- بعث رسالة دعم وتقدير طوال جلسة الإستماع،
- الاعتناء بالضحيّة ومرافقتها،
- إبلاغ الضحيّة وتوجيهها إلى شبكة الشركاء ومقدمي الخدمات من المؤسسات.

بعض القواعد للتواصل بشكل جيد مع النساء ذوات الإعاقة السمعية⁽⁷⁴⁾

يمكن للنساء ذوات الإعاقة السمعية قراءة شفّيتك غالباً (قراءة الشفاه):

- قبل البدء بالحديث يجب التأكد من أن المرأة تنظر إلينا،
- نختر مكاناً هادئاً حيث يضيء وجهنا،
- نتجنب وضع اليد على الفم أثناء الحديث،
- لا نصرخ، نتحدث بوضوح بوتيرة معتدلة أثناء النطق،
- نستعمل جمل قصيرة ونستخدم كلمات بسيطة،
- نعيد صياغة الجملة بدلاً من تكرارها،
- نرفق كلماتنا بحركات بسيطة وبتعبيرات الوجه،
- نتأكد من أن المرأة تفهم ما نقول،
- التأكد من أننا فهمنا ما أرادت الضحيّة اعلامنا به،
- نتحلى بالصبر ولا نزعج إذا طلب منا التكرار وخاصّة التحكم بتعبير الوجه واليدين.

⁷³ دليل إجراءات مركز إيواء النساء ضحايا العنف (نموذج) 2019، وزارة شؤون الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن، تونس. - <http://www.femmes.gov.tn/wp-content/uploads/2020/08/manuel-de-proc%C3%A8s-A8dure-janvier-valid%C3%A9-2019-1.pdf>

⁷⁴ DHS Office for Civil Rights and Civil Liberties. A Guide to Interacting with People who have Disabilities A Resource Guide for DHS Personnel, Contractors, and Grantees from the Office for Civil Rights and Civil Liberties.

بعض القواعد للتواصل بشكل جيد مع النساء ذوات الإعاقة البصرية

إنّ النساء ذوات الإعاقة البصرية ليس لديهنّ أيّ صعوبة خاصّة من حيث التواصل اللفظي.
بعض النصائح:

- نقدم أنفسنا للمرأة ذات الإعاقة البصرية ونقوم بوصف المكان وتحديد المعينات التي قد تقيد الحركة،
- لا نلمس المرأة دون طلب الإذن منها،
- الإنتباه إلى نبرات الصوت وتجنب الحديث بصوت عالٍ،
- نناديها باسمها عندما نتوجه لها بالكلام.

الجلسة (6)	الوقت	المعينات التدريبية	أساليب التدريب	المخرجات
التوجيه والإحالة	75 دقيقة	ورق قلاب وأقلام تخطيط نسخ من حالات منى ومها	عصف ذهني عرض نظري لعب أدوار	المشاركين /ات قادرين على دعم، وإرشاد وإحالة النساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية ضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي.

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

في البداية لا بدأ من تمهيد الأرضية للمشاركين/ات قبل البدء بالنشاط (15 دقيقة). يطلب المدرب/ة من المشاركين/ات البدء بنشاط عصف ذهني حول الأشخاص والمؤسسات التي يعتقد المشاركون/ات أنه يجب إشراكهم/ن وإبلاغهم/ن والإحالة إليهم في حال معرفتهم/ن بأي حالة عنف مبني على أساس النوع الاجتماعي ضد امرأة ذات إعاقة بصرية أو سمعية.

الخطوة الثانية

تطبيق النشاط (60 دقيقة) يقوم المدرب/ة بتقسيم المشاركين/ات إلى مجموعتين تتناول كل مجموعة حالة من الحالات الواردة أدناه. يطلب من كل مجموعة أن تقوم بقراءة ووضع سيناريو للمقابلة مع الحالة وإيضاح كيف وأين يمكن توجيهها/إحالتها (15 دقيقة).

يتم التأكيد على أن هذه الجلسة مكتملة لما قبلها وبالتالي على المجموعة التفكير بما تم نقاشه مسبقاً في جلسة الإستماع.

الحالة الأولى

- أمال، تبلغ من العمر 21 عاماً، ذات إعاقة سمعية وتعيش في المنزل مع والديها. حين يكون والديها في العمل، تذهب أمال بالحافلة لمقابلة أصدقائها في المركز الذي تتدرب فيه في المدينة. لاحظ والداها أنها بدأت في العودة إلى المنزل في وقت متأخر عن المعتاد ولكنها كانت تبرر ذلك بتأخر الحافلة استمرت أمال في العودة متأخراً، وفي بعض الأحيان بدت منشغلة على هاتفها كثيراً، لكنهما كانا يعزوان ذلك إلى كونها أصبحت اجتماعية أكثر ولا يمانعان في ذلك. استمر الوضع وأصبح والدا أمال يشعران بالقلق خاصة أمام رفضها تقديم أي تفاصيل حول ما كانت تفعله خلال النهار. لاحظ والداها أنها كانت تفرك بطنها كثيراً وعندما سألتها قالت إنها تشعر بالألم أثناء التبول. ذهبت أمال مع والدتها إلى الطبيب الذي طلب تحليل البول. أثبت التحليل أن أمال تعاني من عدوى تنتقل عن طريق الإتصال الجنسي. أخبرتها والدتها بعد الحاح شديد، بأنها تعرفت على صديق جديد أصبح يرافقها بسيارته بعد مغادرتها مركز التدريب... قدمت الأم قضية ضد الصديق. وأثبتت التحقيقات أن الشاب صادق أمال في المهوى الذي تتردد عليه صحبة أصدقائها. وقد قام باستغلالها لممارسة الجنس معه وكان يضع لها مادة مخدرة قبل أن يعتدي عليها في سيارته. كل هذا شكّل صدمة لأمال حيث أصبحت تخاف من مغادرة المنزل وترفض حتى العلاج.

الحالة الثانية

- مها تبلغ من العمر 26 سنة ذات إعاقة بصرية. تزوجت مها من كمال. هو أخ صديقها. في البداية كان كمال محبا وكان يقوم بمرافقتها سواء للعمل أو لقضاء شؤونها الخاصة. تدريجيا أصبح كمال يتذمر من مرافقتها ويذكرها دائما بأهميته وجوده في حياتها وأنها بدونها تصبح «عاجزة». أصبحت تتخلف حتى عن مواعيدها الطبيّة كي تتجنب ملاحظات زوجها. خاصّة وأنها لا تملك المال الكافي لإستعمال وسيلة نقل خاصّة (تاكسي). قبل الزواج طلب منها كمال تأخير الإنجاب سنة بعد الزواج لمزيد التعرف عن بعضهما. لكن مرّ أكثر من سنة وكلما فتحت معه الموضوع كان يرفض بشدة قائلا «يكفيني معاقة واحدة في البيت».

الخطوة الثالثة

يتم القيام بكل دور ومن ثمّة أخذ ملاحظات المشاركين والمشاركات من المجموعة على الدور، ويتم السؤال:

- ما هي أنواع العنف الذي تتعرض له كلّ حالة؟ ما تأثير العنف على الضحيّة؟
- كيف وأين يمكن توجيهها/ إحالتها؟

الخطوة الرابعة

تقوم المدرّبة /المدرّب بتقديم عرض الجزء الخاص بالإحالة (استخدام مرفق الجلسة السادسة لتقديم العرض والنقاش)

إرشادات للمدرّبين والمدرّبات:

يجب التركيز على:

- ضرورة اشراك كلّ المؤسسات الحكومية وغير الحكومية التي تقدم الدّعم أو الخدمات لذوي الإعاقة لزيادة إمكانية الوصول إلى النساء ذوات الإعاقة البصريّة والسمعيّة ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي،
- تطوير العمل وربط العلاقات مع المنظمات الوطنية للدفاع عن الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل عام وخاصّة منها التي تدافع عن النساء والنساء ذوات الإعاقة بشكل خاص والتي تقدم خدمات لفائدتهن.
- ضرورة التنسيق مع جميع المتدخلين لتقديم أفضل الخدمات مع التشديد على ضرورة أخذ موافقة المرأة الضحيّة في معظم الحالات إلا في الحالات التي تم ذكرها مسبقا وهي وجود خطر فعلي كالانتحار أو القتل.

مرفق الجلسة (6): التوجيه والإحالة

تستوجب الإحالة الإيجابية على الأسئلة التالية:

متى يجب توجيه أو إحالة المرأة ذات الإعاقة البصرية أو السمعية ضحية العنف؟ لابد أن نكون واعين بأن التدخل لفائدة النساء ضحايا العنف بشكل عام وخاصة النساء ذوات الإعاقة يتطلب أن نكون واعين بحدود تدخلنا وأننا في كل الأحوال لن نكون قادرين وحدنا على الإستجابة لكل حاجيات النساء، لذا من الضروري:

- اشراك كل المؤسسات الحكومية وغير الحكومية التي تقدم الدعم أو الخدمات لذوي الإعاقة لزيادة إمكانية الوصول إلى النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي.
- تطوير العمل وربط علاقات مع المنظمات الوطنية للدفاع عن الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل عام وخاصة منها التي تدافع عن النساء بشكل عام والنساء ذوات الإعاقة بشكل خاص والتي تقدم خدمات لفائدتهن.
- التنسيق مع جميع المتدخلين لتقديم أفضل الخدمات.

لماذا يجب توجيه أو إحالة المرأة ذات الإعاقة البصرية أو السمعية ضحية العنف؟

يمكن أن يكون الهدف من الإحالة هو مساعدة المرأة ذات الإعاقة البصرية أو السمعية ضحية العنف للحصول على خدمات متخصصة، مثل الخدمات الطبية في حالات العنف الجسدي أو الجنسي (الإغتصاب) للعلاج و/أو توثيق آثار العنف (الحصول على شهادة طبية أولية، تقرير طبي...)، أو الخدمات القانونية (التوجيه لفرق الأمن المتخصصة في العنف ضد المرأة، وكيل الجمهورية...)،

كيف يتم توجيه أو إحالة المرأة ذات الإعاقة البصرية أو السمعية ضحية العنف؟

يجب أولاً احترام المبادئ التي تم التنصيص عليها سابقاً، وخاصة مبدأ السرية والسلامة، من الضروري إعلام المرأة ذات الإعاقة البصرية أو السمعية بكل ما ننوي فعله وأخذ موافقتها مسبقاً. يمكن أن نقوم بإحالتها إلى أكثر من مؤسسة لذا يجب أن تتوفر لدينا قائمة بالمؤسسات الحكومية وغير الحكومية التي من شأنها التدخل لفائدة النساء ذوات الإعاقة البصرية أو السمعية ضحايا العنف.

لا بد أيضاً من التأكد من وجود نساء بين مقدمي هذه الخدمات وكذلك التأكد من إمكانية الوصول والتواصل مع النساء ذوات الإعاقة البصرية أو السمعية ضحايا العنف مثل توفير مترجم لغة إشارات (من الأفضل أن تكون امرأة) ... كما يمكن أن نقترح مرافقة المرأة إلى هذه المؤسسات خاصة بالنسبة للمرأة ذات الإعاقة البصرية.

المخرجات	أساليب التدريب	المعينات التدريبية	الوقت	الجلسة (7) ختامية
المشاركين/ات متمكنين من مهارات الإستماع لحالات العنف المبني على النوع الاجتماعي ضد النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية وعلى التواصل معهن، وقادرين على تحديد حاجياتهن وعلى تقييم المخاطر التي قد تهدد أمنهن مع التفكير في توجيههن عند الاقتضاء.	مجموعات عمل لعب أدوار	ورق قلاب أقلام تخطيط	90 دقيقة	تقييم مهارات المشاركين/ت الإستماع وقدرتهم/ن على التعامل مع النساء ذوات الإعاقة البصرية والسمعية ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي

خطوات التدريب

الخطوة الأولى

نقوم بتقسيم المشاركين/ات إلى مجموعتين.

- نطلب من المجموعة 1 تخيل قصة وإعداد سيناريو لإمرأة ذات إعاقة بصرية قدمت إلى مركز الإستماع للتبليغ عن التحرش الجنسي الذي يمارسه عليها رئيسها في العمل.
- نطلب من المجموعة 2 تخيل قصة وإعداد سيناريو لإمرأة ذات إعاقة سمعية قدمت إلى مركز الإستماع للتبليغ عن العنف الزوجي الذي تعيشه. المقابلة ستتم بحضور مترجم/ة إشارات. (30 دقيقة)

تختار كل مجموعة من ستلعب دور الضحية ومن سيلعب دور المستمع/ة، بالنسبة للمرأة ذات الإعاقة السمعية نضيف مترجم/ة إشارات.

يتم القيام بكل دور ومن ثم أخذ ملاحظات المشاركين والمشاركات من المجموعة على الدور، ويتم السؤال:

1. ما هي أنواع العنف الذي تتعرض له كل حالة؟ ما تأثير العنف على الضحية؟
2. كيف تم التعامل مع المرأة الضحية؟
3. كيف تم التعامل مع المرأة ذات الإعاقة السمعية بوجود مترجم/ة إشارات؟
4. هل تم تحديد المخاطر؟
5. كيف وأين يمكن توجيهها؟

الخطوة الثانية

- تقدم المجموعات تباعا للعب الأدوار ضمن المجموعة الكبيرة. تختار كل مجموعة من بينها من سيقوم بلعب الأدوار حسب السيناريو الذي أعدوه. (30 دقيقة). عند الإنتهاء نشكر من قاموا/ن بلعب الأدوار.

نعطي الكلمة تباعا للتي قامت بدور الضحية (بماذا شعرت؟ هل تم الإستماع إليها بشكل جيد؟)، ثم لمن قامت بدور المستمعة لتخبرنا كيف كانت جلسة الإستماع؟ بماذا شعرت؟ هل كان الأمر صعبا؟ بالنسبة للمرأة ذات الإعاقة السمعية هل أثر وجود مترجمة إشارات على سير الجلسة؟

الخطوة الثالثة

يفتح النقاش في المجموعة. يشجع المدرب/ة التعليق على مدى احترام كل مستمع/ة للمبادئ التي تعرّضنا لها في الجلسات السابقة. (30 دقيقة)

الإرشادات للمدربين والمدربيات:

- يجب التأكيد على ضرورة الأخذ بعين الاعتبار خصوصية كل امرأة ذات إعاقة (سمعية أو بصرية)،
- التذكير بمهارات التواصل والإستماع للنساء ذوات الإعاقة السمعية والبصرية التي تم التطرق إليها في الجلسات السابقة.
- ضرورة احترام المبادئ الأساسية التي يقوم عليها الإستماع وضرورة أن تنعكس على سلوك المستمع/ة.
- أهمية الأخذ بعين الاعتبار خصوصية كل امرأة وتحديد حاجياتها.
- ضرورة تقييم المخاطر واعتبار أمن وسلامة كل امرأة ذات إعاقة (سمعية أو بصرية) أولوية قصوى.
- التفكير في التدابير التي يجب إتخاذها لمساعدة كل حالة وإعلامها بها وأهميتها أخذ موافقتها قبل القيام بأي إجراء.

التقييم البعدي للتدريب:

هذا مقترح يتم تحديثه والتعديل عليه حسب الجلسات التدريبية المستخدمة في التدريب.

1. ماهي مكونات تعريف النوع الاجتماعي؟
2. ماهي أهمية ربط النوع الاجتماعي بالتقاطعية؟
3. الأبعاد المحددة لتعريف العنف على أساس النوع الاجتماعي؟
4. كيف ترتبط الإعاقة بالنوع الاجتماعي من حيث زيادة التعرض للعنف؟
5. كيف نقيم وجود تمييز فيما يتعلق بالخدمات المقدمة للنساء من ذوات الإعاقة؟
6. كيف نقدم خدمات قائمة على المساواة في مراكز الحماية من العنف على أساس النوع الاجتماعي للنساء من ذوات الإعاقة السمعية والبصرية؟
7. أهم الصعوبات التي تحول دون وصول النساء ذوات الإعاقة البصرية أو السمعية ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي إلى الخدمات؟
8. ماهي أهم مهارات الاستماع والإنصات للنساء ذوات الإعاقة البصرية: المبادئ الأساسية.
9. ماهي أهم مهارات الاستماع والإنصات للنساء ذوات الإعاقة السمعية: المبادئ الأساسية.